



جامعة عين تموشنت بلحاج بوشعيب
Ain Témouchent University Belhadj Bouchaib



كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم علوم التسيير

التخصص: تسيير عمومي

الموضوع

الأعوان المكلفون بتنفيذ الميزانية العمومية

دراسة حالة مديرية التجارة عين تموشنت

مذكرة التخرج مقدمه ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر اكايمي – الطور الثاني ل.م.د

إعداد الطالب (ة) أو الطالبين أو الطالبتين:

- نور الهدى فقيه

- خلدون نسرین خيرة

مقدمة أمام لجنة المناقشة المكونة من:

الأستاذ (ة): الاسم رئيسا
واللقب

الأستاذ (ة): الاسم علي دحمان مشرفا
واللقب

الأستاذ (ة): الاسم ممتحنا
واللقب

السنة الجامعية: 2025-2026



جامعة عين تموشنت بلحاج بوشعيب
Ain Témouchent University Belhadj Bouchaib



كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم علوم التسيير

التخصص: تسيير عمومي

الأعوان المكلفون بتنفيذ الميزانية العمومية

دراسة حالة مديرية التجارة عين تموشنت

مذكرة التخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي – الطور الثاني ل.م.د.

إعداد الطالب (ة) أو الطالبين أو الطالبتين:

- نور الهدى فقيه

- ا خلدون نسرین خيرة

مقدمة أمام لجنة المناقشة المكونة من:

الأستاذ (ة): الاسم واللقب رئيسا

الأستاذ (ة): الاسم واللقب علي دحمان مشرفا

الأستاذ (ة): الاسم واللقب ممتحنا

السنة الجامعية: 2025 – 2026



إهداء

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والذي وفقني لإتمام هذا العمل المتواضع.
أهدي ثمرة جهدي وتخرجي هذا إلى أعظم إنسانة في حياتي، إلى أمي الغالية، التي كانت تتمنى دائماً أن تراني في هذا المنصب، والتي كانت سندي بالدعاء والمحبة والصبر، فجزاها الله عني كل الخير.
وإلى أبي العزيز، الذي كان مصدر قوتي وفخري، والذي علّمني أن النجاح ثمرة الاجتهاد والصبر.
وإلى زوجي الكريم، الذي كان خير داعم ومساند لي طوال مشواري الدراسي، فله مني كل الشكر والتقدير.
وإلى فلذة كبدي ونور عيني ابني “هارون”، الذي كان أجمل دافع للاستمرار وتحقيق هذا النجاح.
كما أهدي هذا العمل إلى أخي العزيز توفيق، وإلى أختي الغاليتين وفاء وإيمان، حفظهم الله وأدام محبتهم وسندهم في حياتي.
وإلى أحبتي عمر، منصف، نزيه، أكرم، إيناس، و ميليسا الذين أكنّ لهم كل المودة والتقدير.
وفي الأخير، أهدي هذا النجاح إلى ابني هارون، ليكون فخراً له يوماً ما، ودافعاً لي لأواصل تحقيق الأفضل دائماً.
طالبة فقيه نورا

لهدي



إهداء

الحمد لله الذي وفقني لإتمام هذا العمل المتواضع أهدي ثمرة
نجاحي وتخرجي إلى روح أبي الغالي رحمه الله الذي طالما تمنى
أن يراني في هذا المقام، فرحمك الله أبي وأسكنك فسيح جناته،
وجعل هذا النجاح صدقة
جارية لروحك الطاهرة.

وإلى أُمي الحبيبة أطال الله في عمرها وحفظها لي التي كانت
سندي ودعائي الدائم ونور طريقي.

وإلى زوجي العزيز الذي ساندني ووقف إلى جانبي طوال
مسيرتي الدراسية فكان خير داعم وخير رفيق.
كما أهدي هذا النجاح إلى كل أحبتي وعائلتي وكل من

شجعني وساندني ولو بكلمة طيبة.
أهديكم هذا الإنجاز بكل حب وامتنان.

طالبة خلدون نسرين



فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

قائمة الأشكال

قائمة الملاحق

الملخصات

مقدمة..... (ا. ب. ت. ج. د)

الفصل الأول: الاعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية العمومية..... ص 2

المبحث الأول: اساسيات حول الميزانية العمومية.....ص2

المطلب الأول: تعريف وخصائص الميزانية العمومية.....ص3

المطلب الثاني: اهمية ومبادئ الميزانية العمومية.....ص 5

المطلب الثالث: جور حياة الميزانية العمومية.....ص7

المبحث الثاني: الاعوان المكلفون بتنفيذ الميزانية العمومية.....ص 15

المطلب الأول: الامر بالصرف.....ص16

المطلب الثاني: المحاسب العمومي.....ص 19

المطلب الثالث: المراقب المالي (الميزانياتي).....ص 23

الفصل الثاني: الدراسات السابقة.....ص 29

المبحث الأول: الدراسات السابقة باللغة العربية..... ص 30

المبحث الثاني: الدراسات السابقة باللغة الاجنبية.....ص 37

المبحث الأول: الفجوة البحثية..... ص 44

الفصل الثالث: دراسة الحالة حول الاعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية.....ص44

المبحث الأول: اصلاحات القانون الجديد 07-23 المتعلقة بالمحاسبة العمومية والتسيير

المالي.....ص 44

المطلب الأول: مبدأ الفصل بين الامر بالصرف والمحاسب العمومي في ظل القانون العضوي.....ص45

المطلب الثاني: تعزيز الرقابة والشفافية في تنفيذ الميزانية.....ص46

المطلب الثالث: تحديث مهام الاعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية.....ص47

المبحث الثاني: ايرادات ونفقات ميزانية مديرية التجارة.....ص48

المطلب الأول: ماهية مديرية التجارة.....ص48

المطلب الثاني: نفقات مديرية التجارة.....ص51

المبحث الثالث: اجراءات تنفيذ الميزانية وجور الاعوان المكلفين في تنفيذها.....ص53

المطلب الأول: اجراءات تنفيذ النفقات.....ص54

المطلب الثاني: عملية المقابلة مع الامر بالثرف والمحاسب العمومي.....ص55

خاتمة.....ص62

قائمة المراجع.....ص81

الملحق.....

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
01	الهيكل التنظيمي لمديرية التجارة لعين تموشنت	55

قائمة الملاحق

الصفحة	عنوان الملحق	رقم الملحق
76	وثيقة برجمة اعتمادات النشاط السنة المالية 2025	01
77	اعتمادات الميزانية العامة للدولة	02
78	اعتمادات نفقات المستخدمين	03

80 - 79	مناصب الشغب المالية والأنظمة التعويضية المطبقة	04
81	اعتمادات النفقات	05
82	الوضعية المالية الالتزامات الى غاية 2024/07/31	06
83	حولة الدفع ع1 مساهمات صاحب العمل نفقات مقيدة في الميزانية العامة للدولة	07
84	حولة الدفع ع2 مساهمات صاحب العمل نفقات مقيدة في الميزانية العامة للدولة	08
85	بطاقة الالتزام	09

الملخص

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز دور المحاسبة العمومية في تنظيم عملية تنفيذ الميزانية داخل الإدارات العمومية الجزائرية، مع التركيز على دور الأعوان المكلفين بتنفيذها في ظل الإصلاحات الجديدة التي جاء بها القانون 07-23 المتعلق بقواعد المحاسبة العمومية والتسيير المالي. كما تسعى الدراسة إلى تحليل كيفية تطبيق مبدأ الفصل بين الأمر بالصرف والمحاسب العمومي، ومدى مساهمة هذا المبدأ في تعزيز الشفافية وحماية المال العام.

وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي لدراسة الإطار النظري للمحاسبة العمومية، ثم الانتقال إلى الجانب التطبيقي من خلال دراسة حالة مديرية التجارة لولاية عين تموشنت، باعتبارها نموذجًا لإحدى الإدارات العمومية التي تطبق قواعد تنفيذ الميزانية.

وتوصلت الدراسة إلى أن الإصلاحات الجديدة ساهمت بشكل واضح في تحسين فعالية التسيير المالي داخل الإدارات العمومية، من خلال تحديد المسؤوليات بدقة بين مختلف المتدخلين في تنفيذ الميزانية، وتعزيز الرقابة المالية والاعتماد على الرقمنة في المعاملات الإدارية. كما بينت النتائج أن الأعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية، خاصة الأمر بالصرف والمحاسب العمومي، يلعبون دورًا أساسيًا في ضمان السير الحسن للعمليات المالية وحماية المال العام من أي تجاوزات.

الكلمات المفتاحية: المحاسبة العمومية، تنفيذ الميزانية، الأمر بالصرف، المحاسب العمومي، القانون 07-23.

This study aims to highlight the role of public accounting in organizing the budget execution process within Algerian public administrations, with a focus on the role of officials in charge of budget implementation under the new reforms introduced by Law 23-07 on public accounting and financial management rules. It also seeks to analyze the application of the separation principle between the authorizing officer and the public accountant, and its contribution to enhancing transparency and protecting public funds.

The study adopted a descriptive analytical approach by first examining the theoretical framework of public accounting, then moving to the practical side through a case study of the Directorate of Commerce in the Wilaya of Aïn Témouchent, as a representative model of public institutions applying budget execution rules.

The findings show that the new reforms have significantly improved financial management efficiency within public administrations by clearly defining responsibilities among stakeholders involved in budget execution, strengthening financial control, and promoting digitalization in administrative transactions. The results also indicate that budget execution officials, particularly the authorizing officer and the public accountant, play a crucial role in ensuring proper financial operations and safeguarding public funds.

Keywords: public accounting, budget execution, authorizing officer, public accountant, Law 23-07.



شهدت الأنظمة المالية والمحاسبية في مختلف دول العالم خلال العقود الأخيرة تحولات عميقة فرضتها التغيرات الاقتصادية المتسارعة، والتوسع الكبير في حجم النفقات العمومية، إضافة إلى تزايد متطلبات الشفافية والرقابة على المال العام، وقد أدى هذا التطور إلى إعادة النظر في أساليب تسيير الميزانية العمومية، من خلال اعتماد إصلاحات قانونية وتنظيمية تهدف إلى تحسين فعالية الأداء المالي داخل الإدارات العمومية، وضمان الاستخدام الأمثل للموارد المالية للدولة.

وفي هذا السياق، تعد المحاسبة العمومية الإطار القانوني الذي ينظم تنفيذ العمليات المالية للدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري، حيث تحدد بدقة كيفية تحصيل الإيرادات وصرف النفقات وفق قواعد صارمة تقوم على الشفافية والمراقبة والمساءلة، كما تركز على مجموعة من المبادئ الأساسية، أهمها مبدأ الفصل بين الأمر بالصرف والمحاسب العمومي، الذي يُعتبر حجر الزاوية في حماية المال العام ومنع تضارب المصالح داخل العملية المالية.

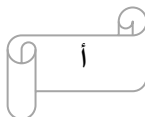
ومع صدور القانون 07-23 المتعلق بقواعد المحاسبة العمومية والتسيير المالي، شهد النظام المالي في الجزائر مرحلة جديدة من الإصلاحات العميقة التي مست مختلف مراحل إعداد وتنفيذ الميزانية. وقد ركز هذا القانون على تعزيز الرقابة المالية، وتحديث طرق التسيير، وتحديد صلاحيات ومسؤوليات الأعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية بشكل دقيق، إضافة إلى إدخال الرقمنة كوسيلة حديثة لتسهيل المعاملات المالية وتسريعها.

وتعد مديرية التجارة لولاية عين تموشنت إحدى الإدارات العمومية التي تطبق قواعد المحاسبة العمومية في تسيير ميزانيتها، حيث تقوم بتنفيذ مختلف العمليات المالية المتعلقة بالنفقات والإيرادات وفق إجراءات قانونية وتنظيمية دقيقة، تحت إشراف الأمر بالصرف والمحاسب العمومي، وفي إطار منظومة رقابة مالية تهدف إلى ضمان حسن تسيير المال العام وتحقيق الفعالية في الأداء الإداري.

ومن هذا المنطلق، جاءت هذه الدراسة لتسليط الضوء على كيفية تنفيذ الميزانية داخل مديرية التجارة لولاية عين تموشنت، مع التركيز على دور الأعوان المكلفين بتنفيذها، ومدى تجسيد الإصلاحات الجديدة على أرض الواقع.

إشكالية الدراسة

تتمثل إشكالية هذه الدراسة في السؤال الرئيسي التالي:



إلى أي مدى ساهمت الإصلاحات الجديدة للمحاسبة العمومية، خاصة القانون 07-23، في تحسين عملية تنفيذ الميزانية وتعزيز دور الأعوان المكلفين بها داخل مديرية التجارة لولاية عين تموشنت؟

الأسئلة الفرعية

تنبثق عن الإشكالية الرئيسية الأسئلة التالية:

- ما هو الإطار المفاهيمي للمزانية العمومية وما هي مبادئها الأساسية؟
- ما هي أهم الإصلاحات التي جاء بها القانون 07-23؟
- كيف تتم عملية تنفيذ الميزانية داخل مديرية التجارة لولاية عين تموشنت؟
- ما هو الدور الذي يلعبه كل من الأمر بالصرف والمحاسب العمومي في تنفيذ النفقات؟

الفرضيات

- تقوم المزانية العمومية على مبدأ الفصل بين الأمر بالصرف والمحاسب العمومي لضمان الشفافية وحماية المال العام .
- ساهم القانون 07-23 في تحسين فعالية تنفيذ الميزانية وتحديث أساليب التسيير المالي داخل الإدارات العمومية .
- يلعب الأعوان المكلفون بتنفيذ الميزانية دورًا أساسيًا في ضمان حسن سير العمليات المالية داخل مديرية التجارة .

أهمية الدراسة

تكتسي هذه الدراسة أهمية بالغة باعتبارها تتناول موضوعا مرتبطا مباشرة بتسيير المال العام، والذي يعد من أهم ركائز الدولة الحديثة. وتبرز أهميتها في كونها تساعد على فهم كيفية تنفيذ الميزانية داخل الإدارات العمومية، وتوضح الدور الفعلي للأعوان المكلفين بالعمليات المالية، كما تسلط الضوء على الإصلاحات القانونية الجديدة التي مست نظام المحاسبة العمومية في الجزائر.

كما تتجلى أهمية الدراسة في الجانب التطبيقي من خلال دراسة حالة مديرية التجارة لولاية عين تموشنت، مما يسمح بربط الجانب النظري بالواقع العملي، وفهم كيفية تطبيق القوانين على أرض الواقع، ومدى فعاليتها في تحسين التسيير المالي.

أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى:

- التعرف على مفهوم الميزانية العمومية ومبادئها الأساسية .
- دراسة الإصلاحات التي جاء بها القانون 07-23 .
- تحليل كيفية تنفيذ الميزانية داخل مديرية التجارة .
- إبراز دور الأمر بالصرف والمحاسب العمومي .
- تقييم مدى فعالية الرقابة المالية في حماية المال العام .
- فهم تأثير الرقمنة في تحسين التسيير المالي .

المنهج المتبع

اعتمدت هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، من خلال وصف وتحليل مختلف المفاهيم المتعلقة بالمحاسبة العمومية وتنفيذ الميزانية، إضافة إلى دراسة الواقع التطبيقي داخل مديرية التجارة لولاية عين تموشنت.

كما تم الاعتماد على دراسة الحالة باعتبارها منهجا مساعداً، وذلك من أجل تحليل كيفية تطبيق القواعد القانونية والتنظيمية داخل المؤسسة محل الدراسة، وربط الجانب النظري بالواقع العملي.

أسباب اختيار الموضوع

يرجع اختيار هذا الموضوع إلى مجموعة من الأسباب الذاتية والموضوعية، حيث يتمثل السبب الذاتي في الاهتمام بموضوع المحاسبة العمومية باعتباره من المواضيع الأساسية في مجال التسيير المالي. أما الأسباب الموضوعية فتتمثل في أهمية الموضوع من الناحية العملية، خاصة في ظل الإصلاحات الجديدة التي جاء بها القانون 07-23، وما أحدثه من تغييرات في طريقة تنفيذ الميزانية.

كما أن دراسة مديرية التجارة لولاية عين تموشنت كحالة تطبيقية يساهم في فهم واقع التسيير المالي داخل الإدارات العمومية، ومعرفة مدى تطبيق المبادئ القانونية على أرض الواقع.

حدود الدراسة

- الحدود الزمانية : امتدت هذه الدراسة من 11 فيفري 2026 الى 15 ماي 2026
- الحدود المكانية :مديرية التجارة لولاية عين تموشنت .
- الحدود الموضوعية :تنفيذ الميزانية ودور الأعوان المكلفين بها .
- الحدود البشرية :الأمر بالصرف، المحاسب العمومي، الأعوان الماليون .

هيكل الدراسة

تم تقسيم هذه الدراسة إلى ثلاثة فصول رئيسية:

يتناول الفصل الأول الاعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية العمومية ، مع التركيز على مفهوم الميزانية العمومية ودور الأعوان المكلفين بتنفيذها.

أما الفصل الثاني فيتناول الدراسات السابقة التي اهتمت بموضوع داستها

في حين يخصص الفصل الثالث للدراسة التطبيقية داخل مديرية التجارة لولاية عين تموشنت، من خلال تحليل كيفية تنفيذ الميزانية، ودور الأمر بالصرف والمحاسب العمومي في تسيير العمليات المالية.



تمهيد الفصل:

يعدّ موضوع الميزانية العمومية من أهمّ المواضيع في مجال المالية العامة، نظرًا لما يمثله من أداة محورية في تسيير الموارد المالية للدولة وتوجيهها نحو تحقيق مختلف الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية. فالميزانية ليست مجرد وثيقة تقنية تتضمن أرقامًا تقديرية للإيرادات والنفقات، بل هي تعبير حقيقي عن السياسة العامة للدولة، تعكس توجهاتها التنموية واختياراتها الاستراتيجية في مختلف المجالات.

وتزداد أهمية دراسة هذا الموضوع في ظلّ التحولات التي تشهدها الأنظمة المالية الحديثة، خاصة مع بروز مفاهيم جديدة كالحكومة المالية، وربط الميزانية بالأداء، وتعزيز الشفافية والمساءلة في تسيير المال العام. وهو ما جعل من الضروري الإلمام بمختلف الجوانب النظرية والتطبيقية للميزانية العمومية، سواء من حيث مفاهيمها الأساسية، أو مراحل إعدادها وتنفيذها، أو الأعران المكلفين بتطبيقها على أرض الواقع.

وعليه، تم تخصيص هذا الفصل لدراسة أساسيات الميزانية العمومية من خلال التطرق إلى تعريفها وخصائصها، وأهميتها ومبادئها، إضافة إلى مختلف مراحل دورة حياتها. كما تم التطرق إلى الأعران المكلفين بتنفيذها، وعلى رأسهم الأمر بالصرف، والمحاسب العمومي، والمراقب الميزانياتي، مع إبراز مهامهم ومسؤولياتهم في إطار القواعد القانونية والتنظيمية المعمول بها.

المبحث الأول: أساسيات حول الميزانية العمومية

تُعدّ الميزانية العمومية من الركائز الأساسية التي يقوم عليها النظام المالي للدولة، إذ تمثل الأداة الرئيسية التي تعتمد عليها الحكومة في تخطيط وتوجيه مواردها المالية بما يحقق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية. كما تُجسد الميزانية العلاقة بين مختلف السلطات، خاصة التنفيذية والتشريعية، من خلال إعدادها والمصادقة عليها ومراقبة تنفيذها.

ونظرًا لأهمية هذا الموضوع، سيتم في هذا المبحث التطرق إلى المفاهيم الأساسية المرتبطة بالميزانية العمومية، من خلال تعريفها وخصائصها، ثم إبراز أهميتها ومبادئها، وأخيرًا دراسة مراحل دورة حياتها.

المطلب الأول: تعريف وخصائص الميزانية العمومية

تعد الميزانية العمومية من أهم الأدوات المالية التي تعتمد عليها الدولة في تنظيم نشاطها الاقتصادي والاجتماعي، إذ تمثل الإطار الذي يحدد كيفية استخدام الموارد المالية العامة وتوزيعها على مختلف أوجه الإنفاق خلال فترة زمنية محددة. كما تعكس الميزانية العمومية توجهات الدولة وسياساتها المالية والاقتصادية، باعتبارها برنامجًا ماليًا يترجم خطط الحكومة إلى أرقام وتقديرات قابلة للتنفيذ. ومن أجل فهم هذا المفهوم بصورة أدق، سيتم في هذا المطلب التطرق إلى تعريف الميزانية العمومية من خلال مختلف التعريفات الفقهية، ثم إبراز أهم الخصائص التي تميزها عن غيرها من الأدوات المالية.

الفرع الأول: تعريف الميزانية العمومية

تعددت التعريفات التي قدمها الفقهاء والباحثون لمفهوم الميزانية العمومية، وذلك تبعًا لاختلاف الزوايا التي ينظرون من خلالها إلى هذه الأداة المالية، فالبعض ركز على كونها برنامجًا ماليًا سنويًا للدولة، في حين اعتبرها آخرون بيانًا تقديريًا للإيرادات والنفقات العامة، بينما نظر إليها فريق ثالث باعتبارها أداة قانونية وسياسية تعكس تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي والاجتماعي. ومن هذا المنطلق سيتم عرض مجموعة من التعريفات التي توضح مفهوم الميزانية العمومية.

تعرف الميزانية العمومية بأنها: برنامج مالي لسنة مالية قادمة، تتمكن من خلاله الدولة القيام بوظائفها وتحقيق أهدافها في كافة المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية (القيسي، 2008، صفحة 89)

وتعرف على أنها: "التعبير المالي لبرنامج العمل المعتمد الذي تعتمده الحكومة تنفيذه في السنة القادمة تحقيقاً لأهداف المجتمع" (محمد و العياني، صفحة 138)

وعرفت أيضا : مختلف الإيرادات والنفقات النهائية للدولة والمحددة سنويا بموجب تشريع المالي والتي توزع وفق القوانين التشريعية والتنظيمية المعمول بها. (محرزي، 2005، صفحة 383)

وتعرف الميزانية العمومية أيضا: هي تنظيم مالي يقابل بين النفقات العامة والإيرادات العامة و يحدد العلاقة بينهما و يوجهها معا لتحقيق السياسة المالية وبمعنى آخر فهي بمثابة بيان مالي للاقتصاد العام (ناشد، 2000، صفحة 276)

وعرفت على أنها: وثيقة مالية تنجزها السلطة التنفيذية وتجزها السلطة التشريعية (علي و ابو علي، 2008، صفحة 159).

وهي ايضاً: عبارة عن بيان تقديري لنفقات الدولة وايراداتها عن مدة زمنية محددة، غالباً ما تقدر بسنة ترصد في وثيقة تعرض على السلطة التشريعية الإجازتها (عناية، 1998، صفحة 207)

انطلاقاً من التعريفات السابقة يمكن القول إن الميزانية العمومية هي وثيقة مالية سنوية تقوم بإعدادها السلطة التنفيذية وتعرض على السلطة التشريعية للمصادقة عليها، وتتضمن تقريراً مفصلاً لإيرادات الدولة ونفقاتها خلال فترة زمنية محددة غالباً ما تكون سنة، وذلك بهدف تنظيم الموارد المالية وتوجيهها بما يحقق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للدولة وتنفيذ برامجها المختلفة.

الفرع الثاني: خصائص الميزانية العمومية

تتميز الميزانية العمومية بمجموعة من الخصائص التي تعكس طبيعتها المالية والقانونية والإدارية، والتي تجعلها أداة أساسية في تسيير الشؤون المالية للدولة وتنظيم مواردها ونفقاتها. كما تساعد هذه الخصائص على فهم الدور الذي تلعبه الميزانية في تحقيق أهداف السياسة المالية للدولة وضمان حسن إدارة المال العام، لذلك سيتم فيما يلي التطرق إلى أهم الخصائص التي تميز الميزانية العمومية: (سمية و بهلولي، 2024، الصفحات 07-08)

- تعتبر الميزانية العمومية خطة مالية قصيرة الأجل وذلك لأن مدتها سنة مالية واحدة، وتتضمن جميع أوجه الإنفاق العام للدولة وتضمن جميع البرامج والمشاريع التي تنوي الحكومة تنفيذها خلال السنة المالية، ووسائل تمويلها من مختلف مصادر إيرادات الدولة.
- الميزانية العمومية تقوم على عنصر التقدير، إذ يقصد بالتقدير تحديد المبالغ التي ينتظر الحصول عليها من المصادر المتنوعة للإيرادات العامة، وتقدير أرقام يتوقع إنفاقها خلال فترة زمنية في الغالب تكون سنة، ويكون ذلك أن تقوم الحكومة (بواسطة مرافقها العامة) بتقدير النفقات التي تتوقع إنفاقها والإيرادات التي يمكن تحصيلها، إلا أن هذا التوقع أقرب من الواقع، ويساعدها على ذلك أن الإيرادات العامة مربوطة بقوانين ومن السهل توقع الحصيلة، بالإضافة إلى أن كل مرفق عام في الدولة من السهل عليه أن يتوقع النفقات التي يحتاجها في السنة المالية المقبلة.
- الحكومة تسجل توقعاتها بشأن تقديرات النفقات والإيرادات العامة للدولة خلال سنة مقبلة، لكن لا بد أن تعرض هذه التوقعات على البرلمان لكي يناقشها ويضمن إلى سلامة الأسس التي بنيت عليها تلك التقديرات.
- من المعلوم أن الميزانية العمومية هي الأداة الرئيسية في يد الحكومة لتحقيق أهدافها، إذ تتضمن الموازنة العامة برامج ومشاريع سوف تنفذها الحكومة خلال السنة المالية

المقبلة، ويؤدي تنفيذ هذه البرامج والمشاريع إلى تحقيق أهداف الدولة الاقتصادية والاجتماعية.

- تتطلب الميزانية العمومية مجموعة من الإجراءات الإدارية والمالية للدولة، فالسلطة التنفيذية حتى تتمكن من خلالها تنفيذ المالية للدولة، فالسلطة التنفيذية هي التي تتولى عملية إعداد الموازنة العامة وتتولى فيما بعد اعتمادها من السلطة التشريعية مهام تنفيذها، فالموازنة العامة هي من الناحية الإدارية والتنظيمية خطة عمل يتم بمقتضاها توزيع المسؤوليات المتعلقة باتخاذ القرارات التي تتطلبها عملية التنفيذ على مختلف الأجهزة الإدارية والتنفيذية بما يضمن سلامة التنفيذ، وتحت إشراف السلطة التشريعية الممثلة بالشعب، وبذلك يضمن الشعب عدم تجاوز السلطة التنفيذية للاعتمادات المقررة.

المطلب الثاني: أهمية ومبادئ الميزانية العمومية

تكتسي الميزانية العمومية أهمية كبيرة في حياة الدولة، فهي لا تقتصر على كونها مجرد وثيقة مالية تتضمن الإيرادات والنفقات، بل تعد وسيلة أساسية لتحقيق أهداف الدولة السياسية والاقتصادية والاجتماعية. كما تقوم الميزانية على مجموعة من المبادئ التي تهدف إلى ضمان حسن إعدادها وتنفيذها وتحقيق الشفافية في تسير المال العام. وعليه سيتم في هذا المطلب إبراز أهمية الميزانية العمومية، ثم التطرق إلى أهم المبادئ التي تقوم عليها.

الفرع الأول: أهمية الميزانية العمومية

تعد الميزانية العمومية من أهم الأدوات التي تعتمد عليها الدولة في تسير شؤونها المالية والاقتصادية، إذ تمثل الإطار الذي يحدد كيفية توزيع الموارد المالية العامة وتوجيهها نحو مختلف مجالات الإنفاق. كما تعكس الميزانية العمومية توجهات الدولة وسياساتها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، من خلال البرامج والمشاريع التي تسعى الحكومة إلى تنفيذها خلال السنة المالية. ولا تقتصر أهمية الميزانية العمومية على الجانب المالي فقط، بل تمتد لتشمل جوانب سياسية واقتصادية واجتماعية، الأمر الذي يجعلها أداة أساسية في تحقيق التوازن والاستقرار داخل المجتمع. ومن هذا المنطلق سيتم التطرق فيما يلي إلى أبرز أوجه أهمية الميزانية العمومية: (طاقة و الغراوي، 2007، الصفحات 171-172)

أولاً: الأهمية السياسية

إن اعتماد الميزانية من قبل البرلمان يعني ذلك مناقشة البرنامج السياسي للحكومة، وأن احتياج السلطة التنفيذية لمصادقة البرلمان يعني تمتع الشعب بحرياته الدستورية وحقوقه الديمقراطية، كما أن الميزانية بما تتضمن من مؤشرات الإنفاقية والموارد المالية فهي تكشف عن السياسة العامة لدولة اتجاه المجتمع.

ثانياً: الأهمية الاقتصادية

للميزانية العمومية دور فعال في تحقيق التوازن الاقتصادي وذلك عن طريق استخدام السياسة الإنفاقية والإيرادية ففي حالة الكساد تتدخل الدولة لتعمل على زيادة الطلب عن

طريق زيادة النفقات وتخفيض الضرائب ومن تم رفع القوة الشرائية لدى الأفراد ما نتج عنه زيادة الطلب وبذلك يخرج الاقتصاد من أزمتة ويدخل إلى مرحلة الانتعاش الاقتصادي، أما في حالة التضخم وعندما يكون الطلب أكثر من العرض تقوم الدولة بتخفيض نفقاتها ورفع نسب الضرائب بهدف امتصاص القوة الشرائية الزائدة في السوق فيقل الطلب وهذا ما يضمن انخفاض في الأسعار.

ثالثا: الأهمية الاجتماعية

إن أهمية الميزانية العمومية اجتماعيا تتعلق بمفاهيم العدالة الاجتماعية وتقليل لفوارق بين الطبقات ورفاه الاجتماعي حيث تعكس الأهداف التي تضمنها وتنفذها الحكومة في مجال رفاه الاجتماعي.

الفرع الثاني: مبادئ الميزانية العمومية

تستند الميزانية العمومية إلى مجموعة من المبادئ الأساسية التي تهدف إلى ضمان شفافيتها وفعاليتها في تفسير المال العام، كما تساعد هذه المبادئ على تعزيز الرقابة وتحقيق الانضباط المالي، وهو ما سيتم تناوله في هذا الفرع.

أولا: مبدأ الوحدة

يعني هذا المبدأ أن يتم إدراج كل عناصر الموازنة في بيان واحد أي أن تخصص موازنة واحدة تكون ملمة بجميع النفقات والإيرادات وذلك مهما كانت طبيعتها ، بحيث يقوم البرلمان بالتصويت عليها مرة واحدة وبصورة عامة، فالنفقات العامة والإيرادات العامة المدرجة في وثيقة واحدة تمكن من تبسيط التعرف على الوضعية المالية للدولة وتسهل الدور الرقابي على موازنة الدولة ، وفي الجزائر أدخلت بعض التعديلات لقاعدة الوحدة وظهرت بعض الإستثناءات على هذه القاعدة ومن أهم التعديلات التي أدخلت على قاعدة وحدة الموازنة هي إدراج الميزانيات الملحقة والحسابات الخاصة بالخزينة (لحسن و الأخضر، 2017، صفحة 644)

ثانيا: مبدأ سنوية

يقصد بقاعدة السنوية أن يتم تقدير إنفاق وإيرادات الدولة لمدة عام واحد وأن يتم بصفة دورية، وتعتبر هذه الفترة من الناحية العلمية أقصر فترة تتلاءم مع خصائص الموازنة ، وليس شرطا أن يتفق إعداد الموازنة مع السنة الميلادية وإنما تحدد السنة تبعا لنظامها التشريعي والإداري. (خليفة، 2011، صفحة 33)

ثالثا: عمومية الميزانية

ويقصد بهذا المبدأ أن تشمل الميزانية العامة كافة الإيرادات والنفقات العامة مهما كبر حجمها وصغر دون إسقاط شيء منها ، بمعنى آخر عدم إتباع طريقة الميزانية الصافية بخضم النفقات من الإيرادات وإجراء مقاصة بينهما، بحيث لا يدرج من باب المصروفات العامة إلى فائض المصروفات على الإيرادات العامة، ولا يدرج في باب الإيرادات العامة إلا فائض الإيرادات العامة على النفقات العامة (تنّاح، 2014، صفحة 12)

رابعاً: مبدأ التوازن

إن نفقات الدولة يتعين أن تتعادل تماماً مع إيراداتها العادية خلال السنة دون زيادة أو نقصان وذلك رغبة في تفادي مخاطر العجز في الميزانية الذي يترتب عليه أثر تضخمي أو تفادي فائض لا تستطيع التصرف فيه من جهة أخرى، فحالة العجز قد تكون أخطر منها في حالة الفائض ففي الأولى قد تلجأ إلى الاقتراض أو الإصدار النقدي لتغطية هذا العجز، أما الثانية فقد يتم اقتطاع الضريبة من الدخل الوطني وهذا ما قد يؤدي إلى الحد من موارد الإقتصاد. (الزهران و بن سعيدي، 2016، صفحة 18)

المطلب الثالث: دور حياة الميزانية العمومية

تمر الميزانية العمومية بعدة مراحل متكاملة، تبدأ بإعدادها وتحضيرها، ثم اعتمادها من طرف السلطة التشريعية، لتنتهي بمرحلة تنفيذها والرقابة عليها. وتشكل هذه المراحل ما يُعرف بدورة حياة الميزانية، والتي تبرز التفاعل بين مختلف الفاعلين في تسيير المالية العمومية.

الفرع الأول: مرحلة الإعداد والتحضير

تختلف الجهة المختصة بإعداد الميزانية العامة من دولة إلى أخرى، وذلك تبعاً لطبيعة النظام السياسي المعتمد فيها. ففي بعض الدول تتولى السلطة التنفيذية مسؤولية إعداد مشروع الميزانية، بينما في دول أخرى تشارك السلطة التشريعية في إعدادها، وقد يمتد دورها أحياناً ليشمل مرحلة التنفيذ. كما توجد حالات تُقيد فيها صلاحيات السلطة التشريعية، بحيث لا يمكنها تعديل تقديرات الميزانية إلا بعد الرجوع إلى السلطة التنفيذية.

وفي الجزائر، ووفقاً لأحكام المادة 03 من القانون رقم 84-17 المؤرخ في 17 نوفمبر 1984، تتكفل وزارة المالية بإعداد مشروع الميزانية العامة، حيث تتحمل مسؤولية تحضيرها وتقديمها من أجل المصادقة عليها من قبل السلطة التشريعية. إذ تقوم الوزارة

بإعداد المشروع، ثم يُعرض على مجلس الوزراء للمداولة، قبل أن تتولى الحكومة تقديمه إلى البرلمان لمناقشته واعتماده.

وفي مرحلة لاحقة، وبموجب المرسوم التنفيذي رقم 95-05 المؤرخ في 15 فبراير 1995 والمتعلق بصلاحيات وزير المالية، ورغم بقاء مهمة إعداد الميزانية ضمن اختصاص هذا الأخير، إلا أن ذلك أصبح يتم تحت إشراف رئيس الحكومة. ويعود ذلك إلى طبيعة الجهاز التنفيذي الذي أصبح يتسم بالازدواجية على مستوى قيادته، بين رئيس الجمهورية ورئيس الحكومة، مما منح هذا الأخير دورًا محوريًا في الإشراف على عملية إعداد الميزانية، بهدف ضمان تجسيد برنامج الحكومة وتحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية.

الإجراءات الفنية لإعداد الميزانية العامة :

تُعد الميزانية العامة أداة أساسية لتجسيد السياسة العامة للدولة بمختلف أبعادها السياسية والاقتصادية والاجتماعية، لذلك فإن إعدادها يقتضي إشراك مختلف الفاعلين العموميين في عملية متكاملة ومنظمة، تقوم على التنسيق بين الأجهزة التنفيذية والقطاعات الوزارية. وتتمر عملية تحضير الميزانية بعدة مراحل فنية متسلسلة، تبدأ من تحديد التوجهات الكبرى للدولة وتنتهي بإحالة مشروع قانون المالية إلى البرلمان، وذلك وفقًا للإطار القانوني والتنظيمي المعتمد، خاصة بعد الإصلاحات الحديثة التي جاء بها القانون العضوي رقم 18-15 المتعلق بقوانين المالية، حيث تمر بأربعة مراحل وهي: (فيروز و زكرياء، 2022، الصفحات 16-17)

1. تحديد الأهداف العامة :

تتطلق عملية إعداد الميزانية بتحديد الأهداف العامة للدولة، والتي تُستمد من قرارات مجلس الوزراء، سواء في اجتماعاته العادية أو الاستثنائية، حيث يتم رسم السياسة المالية وتحديد الوسائل الكفيلة بتنفيذها. كما يتم خلال هذه المرحلة ضبط التوجهات المالية الكبرى، بما يتماشى مع البرامج التنموية والمخططات السنوية ومتوسطة المدى، والتي تهدف إلى تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

2. إعداد الإطار العام لمشروع الميزانية :

استنادًا إلى القرارات والتوجيهات التي يتخذها مجلس الوزراء في إطار تحديد السياسة المالية للدولة، تتولى وزارة المالية إعداد الإطار العام لمشروع الميزانية للسنة المالية المقبلة. وتُعد هذه المرحلة أساسية، حيث يتم فيها ضبط التوجهات الكبرى للمالية العمومية بما يتماشى مع الأولويات الوطنية والبرامج الحكومية. وتركز وزارة المالية في هذه المرحلة على تحديد طبيعة الخدمات العمومية التي تعتمدها الدولة تقديمها، وكذا ترتيب الأولويات بين مختلف القطاعات، مع العمل على تحقيق التوازن بين الموارد والنفقات. كما يتم تقدير حجم الإيرادات، بما في ذلك

الموارد العادية والاستثنائية، مع إمكانية اللجوء إلى القروض لتمويل المشاريع الكبرى ذات الطابع الاستراتيجي.

وفي ظل التوجهات الحديثة، لم يعد إعداد الإطار العام يقتصر على مجرد تقديرات تقليدية، بل أصبح يعتمد على رؤية أكثر شمولية تأخذ بعين الاعتبار ضرورة ترشيد النفقات العمومية، وتوجيهها نحو المجالات ذات الأولوية، مع إمكانية التوسع في بعض النفقات المرتبطة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية.

3. تحضير مشروع الميزانية لدى الوزارات - توقعاتهم (المرحلة القطاعية):

تبدأ عملية تحضير مشروع الميزانية على مستوى القطاعات الوزارية خلال الأشهر الأولى من السنة المالية، حيث تقوم كل وزارة، عبر مختلف وحداتها الإدارية، بإعداد تقديراتها المالية للسنة المقبلة. وتعتمد هذه التقديرات أساساً على نفقات السنة السابقة، مع مراعاة التوجهات العامة للسياسة المالية للدولة. وفي هذا الإطار، تقوم كل مصلحة إدارية بإعداد جداول تفصيلية تتضمن نفقاتها ونفقات المصالح التابعة لها، مع الأخذ بعين الاعتبار مجموعة من العوامل، من بينها وضعية الخزينة العمومية، ومتطلبات الخطة الاقتصادية والتنموية، إضافة إلى الأهداف المسطرة ضمن برامج الحكومة.

وبعد إعداد هذه الجداول، يتم إرفاقها بالمستندات والوثائق التبريرية، ثم تُحال إلى المصالح المختصة على مستوى الوزارة، حيث يتم تجميعها وتوحيدها في مشروع ميزانية قطاعية يُعرض على الوزير المختص. ويقوم هذا الأخير بدراسة هذه التقديرات في ضوء أولويات سياسته القطاعية، حيث يمكنه إدخال تعديلات عليها، سواء بالزيادة أو النقصان، أو إعادة ترتيب الأولويات بين المشاريع المختلفة.

وبعد الانتهاء من هذه العملية، تُرسل مشاريع الميزانيات القطاعية إلى مديرية الميزانية على مستوى وزارة المالية ضمن الآجال القانونية المحددة، مرفقة بجميع الوثائق التفسيرية التي تبرر الاعتمادات المطلوبة، مع توضيح الفروقات المسجلة مقارنة بالميزانية الجارية، وبيان الأسباب الموضوعية التي أدت إلى تلك التعديلات.

(الزهران و بن سعيدي، 2016، صفحة 25)

4. عرض مشروع الميزانية على مجلس الوزراء :

تعد مرحلة عرض مشروع الميزانية على مجلس الوزراء من المراحل الحاسمة في إعداد الميزانية العامة، حيث تبرز فيها المركزية التقنية والسياسية لدور وزارة المالية الجزائرية، باعتبارها الجهة المكلفة بتجميع ودراسة وتنسيق مختلف التقديرات المالية للقطاعات الوزارية. ويستند هذا الدور إلى الإطار القانوني المنظم، لاسيما المرسوم التنفيذي رقم 95-05 المؤرخ في 15 فبراير 1995 المتعلق بصلاحيات وزير المالية، إضافة إلى أحكام القانون العضوي رقم 18-15 المعدل والمتمم المتعلق بقوانين المالية.

في ظل النظام الميزانياتي الحديث، لم يعد دور وزير المالية يقتصر على الجانب التقني فقط، بل أصبح جزءاً من منظومة الحوكمة المالية التي تركز على ميزانية البرامج والأداء. حيث يقوم الوزير بإعداد تقديرات نفقات وزارته مثل باقي الوزراء، غير أنه يتميز باختصاصه في إعداد تقديرات الإيرادات العامة للدولة، وهو ما يمنحه دوراً محورياً في تحقيق التوازن المالي.

وتتم عملية تقدير الإيرادات باستخدام مقاربات متعددة، من بينها الطرق التقليدية المبنية على نتائج السنوات السابقة، والطريقة المباشرة، بالإضافة إلى المقاربة الحديثة المعروفة بـ ميزانية القاعدة الصفرية، والتي تقوم على إعادة تقييم النفقات والإيرادات انطلاقاً من الحاجات الفعلية دون الاعتماد الكلي على المعطيات التاريخية، بما يعزز ترشيد الإنفاق العمومي.

كما يتولى وزير المالية جميع مختلف مشاريع ميزانيات النفقات الخاصة بالوزارات، مع إدراج مشروع ميزانية وزارته، ليتم تحليلها وفق منطق الأداء والنتائج بدل الاقتصاد على الجانب المحاسبي. ويُعتبر تحقيق التوازن بين الإيرادات والنفقات من أهم مهامه، مما يستوجب تدقيقاً دقيقاً لطلبات الاعتمادات المالية ومبرراتها، في إطار تعزيز فعالية الإنفاق العمومي.

وفي حالة وجود اختلال بين الإيرادات والنفقات، يتم اللجوء إلى إعادة ترتيب الأولويات أو تقليص بعض الاعتمادات غير الضرورية، وهو ما يفرض مفاوضات داخلية بين مختلف القطاعات الوزارية، تحت إشراف الحكومة. وفي حال استمرار الخلافات، يتم الفصل فيها على مستوى مجلس الوزراء باعتباره السلطة التنفيذية العليا.

وبعد استكمال هذه المرحلة، يُعد مشروع قانون المالية في صيغته النهائية، مرفقاً بتقرير تفسيري يوضح الاختيارات المالية الكبرى للدولة، ثم يُعرض على مجلس الوزراء للمصادقة عليه، تمهيداً لإحالاته إلى البرلمان ضمن الآجال الدستورية والقانونية، وفق ما يكرسه الإصلاح الميزانياتي الحديث من شفافية وربط المسؤولية بالمحاسبة.

أما بالنسبة للمؤسسات والهيئات العمومية ذات الطابع الإداري، فإن إعداد ميزانياتها يتم من طرف الأمر بالصرف، وفق القواعد التنظيمية المعمول بها، مع الالتزام بمبادئ النجاعة المالية وربط الاعتمادات بالأهداف المسطرة، انسجاماً مع منطق ميزانية البرامج الذي أقره الإصلاح الميزانياتي الحديث.

الفرع الثاني: مرحلة الاعتماد والتنفيذ

بعد الانتهاء من إعداد مشروع الميزانية، يتم عرضه على السلطة التشريعية لاعتماده، قبل الشروع في تنفيذه من طرف السلطة التنفيذية. وتشمل هذه المرحلة جانبين أساسيين، يتمثل الأول في اعتماد الميزانية، بينما يتعلق الثاني بتنفيذها وفق القواعد القانونية المعمول بها.

أولاً: مرحلة الاعتماد

إن موافقة ممثلي الشعب على الموازنة العامة تُعد من المبادئ الأساسية في النظم المالية الحديثة، إذ يرتبط الجانب المالي للدولة ارتباطاً وثيقاً باستقرارها الاقتصادي والسياسي. فالموازنة العامة لا تُعتبر مجرد وثيقة مالية، بل هي تعبير مباشر عن السياسة العامة للدولة بأبعادها الاقتصادية والاجتماعية، ولذلك فإن عرضها على البرلمان يعني تمكين ممثلي الشعب من الاطلاع على تفاصيل هذه السياسة ومناقشتها والمصادقة عليها.

وبناءً على هذا المبدأ، لا يجوز للحكومة أن تتخذ أي إجراء ذي طابع مالي أو أن تُنفق من المال العام إلا بعد الحصول على ترخيص مسبق من السلطة التشريعية، وهو ما يعكس مبدأ الشرعية المالية وخضوع السلطة التنفيذية لرقابة البرلمان. غير أنه في بعض الحالات الاستثنائية والطارئة التي تتطلب سرعة في اتخاذ القرار، قد تلجأ السلطة التنفيذية إلى اتخاذ تدابير مالية مؤقتة، على أن يتم عرضها لاحقاً على البرلمان للمصادقة عليها وفق الأطر القانونية المعمول بها.

وتبدأ المرحلة البرلمانية عادة بإحالة مشروع الموازنة إلى اللجان المختصة داخل البرلمان، وعلى رأسها اللجنة المالية واللجنة القانونية، حيث تقوم هذه اللجان بدراسة المشروع دراسة تفصيلية، وتحليل بنوده، وإبداء الملاحظات والتوصيات المتعلقة به، سواء من حيث تقدير النفقات أو توزيع الاعتمادات أو مدى توافقها مع الأولويات الوطنية.

وبعد الانتهاء من أعمال اللجان، يُعرض المشروع على جلسات عامة داخل البرلمان من أجل المناقشة الشاملة، حيث يتم التداول حول مختلف جوانب الموازنة بحضور ممثلي السلطة التنفيذية، وعلى رأسهم وزير المالية، إلى جانب باقي القطاعات المعنية. وخلال هذه الجلسات، يقوم وزير المالية بعرض السياسة الاقتصادية والمالية للحكومة، موضحاً الأهداف العامة التي تستند إليها الموازنة، والأسس التي بُنيت عليها، ومدى انسجامها مع التوجهات الاقتصادية والاجتماعية للدولة.

وعلى ضوء هذه المناقشات، يُبدي النواب ملاحظاتهم واقتراحاتهم، وقد يتم إدخال تعديلات على مشروع الموازنة وفق ما يتم الاتفاق عليه داخل المؤسسة التشريعية، ليتم في النهاية التصويت عليه والمصادقة عليه، وبذلك يتحول مشروع الموازنة من مجرد مقترح حكومي

إلى قانون ملزم يُعرف بقانون المالية، الذي يحدد الإطار القانوني لتنفيذ النفقات وتحصيل الإيرادات خلال السنة المالية. (نصيرة و بوقرة، 2022، صفحة 29)

ثانياً: مرحلة التنفيذ

تمثل مرحلة تنفيذ الميزانية المرحلة التي يتم فيها تجسيد التقديرات المالية على أرض الواقع، سواء من خلال تحصيل الإيرادات أو صرف النفقات، وذلك وفق إجراءات قانونية دقيقة تضمن حسن استعمال المال العام.

1. تنفيذ الإيرادات (تحصيل)

تخضع عملية تحصيل الإيرادات العمومية لمجموعة من المراحل والإجراءات القانونية التي تهدف إلى ضمان تحصيلها بصفة شرعية وفعالة، وهو ما سيتم توضيحه من خلال عرض مراحل تنفيذ الإيرادات. تشمل هذه المراحل: (محمد و محبوب، 2026، صفحة 1310)

1.1 الإثبات :

يعد الإثبات الإجراء الذي يتم بموجبه تكريس حق الدائن العمومي، ويتمثل الدائن العمومي في الدولة، فهي إذن تلك المرحلة التي تنشأ فيها أو يثبت فيها حق الخزينة العمومية مع الغير، وتختلف هذه المرحلة حسب نوع أو طبيعة هذا الحق ، فقد يكون جبائياً ويخضع لقواعد الجباية المعروفة كالفعل المنشئ للضريبة، وقد يكون متمثلاً في تصرف قانوني كبيع أرض للمواطنين وما إلى ذلك من الحقوق التي تنشأ للخزينة على الأشخاص. (خديجة و الزهراء، 2024، صفحة 62)

1.2 التصفية:

في هذه المرحلة يتم تحديد المبلغ النهائي الواجب دفعه بدقة، وذلك بعد التحقق من صحة عناصر الإثبات وتطبيق القواعد والنسب المعمول بها قانونياً. وتُعد التصفية عملية حسابية وقانونية في آن واحد، يتم بموجبها تحديد القيمة الفعلية للدين العمومي، ثم إعداد وثيقة رسمية تُثبت هذا المبلغ وتجعله قابلاً للتحصيل

1.3 الأمر بالتحصيل

تتمثل هذه المرحلة في إصدار الأمر بالتحصيل من قبل السلطة المختصة، وهو إجراء إداري يُخول للمحاسب العمومي الشروع في عملية تحصيل الإيرادات. ويُعتبر هذا الأمر بمثابة ترخيص رسمي يسمح بانتقال الدين من مرحلة التحديد

إلى مرحلة التنفيذ الفعلي، وفق القواعد التنظيمية المعمول بها في تسيير المالية العمومية

1.4 التحصيل

حسب المرسوم التنفيذي رقم 07-23 المتعلق بالقواعد المحاسبية والمالية لتنفيذ الميزانية العمومية، تُعد هذه المرحلة الأخيرة في سلسلة تنفيذ الإيرادات، حيث يتولى المحاسب العمومي تحصيل المبالغ المستحقة فعلياً من المدينين، سواء عن طريق الدفع النقدي أو التحويل البنكي أو أي وسيلة دفع قانونية أخرى. وبعد التحصيل، يتم إيداع هذه المبالغ مباشرة في حسابات الخزينة العمومية، بما يضمن دخولها ضمن الموارد المالية للدولة بشكل رسمي.

2. تنفيذ النفقات العمومية (صرف)

تمر عملية تنفيذ النفقات العمومية بعدة مراحل قانونية وإدارية متتابعة، تهدف إلى ضمان صرف المال العام وفق القواعد القانونية المعمول بها، وتحقيق مبدأ الشرعية المالية والفصل بين مهام الأمر بالصرف والمحاسب العمومي وتتمثل هذه المرحلة في خطوات التالية: (محمد و محبوب، 2026، صفحة 1311)

2.1 الالتزام تُعد مرحلة الالتزام أولى مراحل تنفيذ النفقة العمومية، ويتم خلالها إنشاء التزام قانوني على عاتق الدولة أو المرفق العمومي بدفع مبلغ مالي معين لفائدة طرف آخر. ويكون هذا الالتزام ناتجاً عن سند قانوني واضح، مثل عقد إداري، أو قرار إداري، أو أي وثيقة قانونية تثبت نشوء الحق في النفقة. وتُعتبر هذه المرحلة ذات أهمية كبيرة، لأنها تُنشئ مبدئياً علاقة مالية تُلزم الدولة بالدفع، مثل الالتزام بدفع أجور الموظفين، أو تمويل مشروع عمومي، أو تسديد مستحقات الخدمات والصفقات العمومية. وبذلك فإن الالتزام يمثل الأساس القانوني الذي تُبنى عليه باقي مراحل تنفيذ النفقة.

2.2 التصفية

تأتي مرحلة التصفية بعد الالتزام، وهي مرحلة تهدف إلى تحديد المبلغ النهائي المستحق للدفع بدقة، وذلك بعد التحقق من صحة الالتزام ومطابقة الخدمة أو العمل المنجز للاتفاقات أو العقود المبرمة. وفي هذه المرحلة يتم الاعتماد على مجموعة من الوثائق الثبوتية، مثل الفواتير، أو شهادات الإنجاز، أو محاضر الاستلام، وذلك لضمان أن النفقة المقترحة قابلة للدفع ومطابقة للواقع الفعلي. وبعد عملية التحقق والمراجعة، يتم إعداد وثيقة التصفية التي تحدد بشكل نهائي قيمة المبلغ الواجب دفعه، بما يضمن دقة الصرف العمومي وحسن تسيير المال العام.

2.3 الأمر بالدفع

تعد مرحلة الأمر بالدفع المرحلة التي يتم فيها إصدار أمر رسمي من طرف الأمر بالصرف موجه إلى المحاسب العمومي، يتضمن الترخيص بصرف النفقة المحددة في مرحلة التصفية. ويُعتبر هذا الإجراء بمثابة خطوة قانونية وإدارية أساسية، حيث ينتقل من خلالها الحق في النفقة من مرحلة التحديد إلى مرحلة التنفيذ الفعلي. كما يهدف الأمر بالدفع إلى التأكد من احترام الإجراءات القانونية والتنظيمية قبل الشروع في عملية الصرف، بما يضمن سلامة العمليات المالية العمومية.

2.4 الدفع

تُعد مرحلة الدفع المرحلة الأخيرة في سلسلة تنفيذ النفقات العمومية، حيث يتولى المحاسب العمومي تنفيذ عملية الدفع الفعلي للمستفيد، وذلك وفقاً للأمر الصادر عن الأمر بالصرف.

ويتم الدفع عبر وسائل متعددة، سواء عن طريق الدفع النقدي أو التحويل البنكي أو أي وسيلة قانونية معتمدة، مع التأكد مسبقاً من توفر الاعتمادات المالية الكافية في الميزانية. وتُجسد هذه المرحلة التنفيذ النهائي للنفقة، حيث يتم فيها تحويل الأموال من الخزينة العمومية إلى المستفيد بشكل رسمي وقانوني، بما يضمن احترام قواعد المحاسبة العمومية. (بيرش، 2019، صفحة 43)

3. الرقابة على تنفيذ الميزانية

4. تُعد الرقابة على تنفيذ الميزانية من المراحل الأساسية التي تضمن حسن تسيير المال العام، حيث تمارس من خلال عدة أنواع، منها الرقابة الإدارية والتشريعية والسياسية، بهدف التأكد من مطابقة التنفيذ للقوانين المعمول بها.

4.1 الرقابة الإدارية: تعد الرقابة الإدارية أحد أشكال الرقابة الذاتية التي تمارسها السلطة التنفيذية على أجهزتها وموظفيها أثناء تنفيذ العمليات المالية، خاصة عند القيام بعمليات الصرف. حيث يتولى هذه الرقابة رؤساء المصالح والهيئات، إضافة إلى رؤساء الوحدات المحلية وأمري الصرف، من خلال الإشراف المباشر على مرؤوسيه، وذلك بهدف التأكد من مدى احترامهم للتشريعات والتنظيمات المالية، وضمان مطابقة قرارات الصرف للقواعد القانونية المعمول بها.

كما لا تقتصر هذه الرقابة على المستوى الإداري الداخلي فقط، بل تمتد لتشمل تدخل عدد من المؤسسات والهيئات التابعة للدولة، والتي تتولى مراقبة تسيير الموارد المالية في مختلف القطاعات. ويهدف هذا النوع من الرقابة إلى ضمان حسن سير الإدارة المالية، سواء على مستوى الهيئات التابعة مباشرة للدولة أو تلك التي تتمتع باستقلالية في التسيير أو الإدارة الذاتية.

وتسعى الرقابة الإدارية في مجملها إلى تحقيق الاستخدام السليم والقانوني للموارد المالية، والحد من التجاوزات والانحرافات المحتملة، من خلال تعزيز الانضباط الإداري والمالي، بما يساهم في حماية المال العام وتحسين فعالية التسيير العمومي. (بيرش، 2019، صفحة 44)

4.2 الرقابة التشريعية:

يتولى البرلمان في الدول الديمقراطية مباشرة الرقابة التشريعية على تنفيذ الميزانية العامة للدولة فإذا كانت المجالس هي التي تقوم باعتماد ميزانية الدولة فإنه من الطبيعي أن يمنح لها الحق في الرقابة على تنفيذها للتأكد من سلامة وصحة تنفيذها على النحو الذي اعتمدتها وأجازتها به. (نصيرة و بوقرة، 2022، صفحة 31)

4.3 الرقابة السياسية

إن الغاية من الرقابة السياسية على تنفيذ الميزانية هي التأكد من احترام الإجازة التي أعطاهها البرلمان للحكومة في جباية الإيرادات وصرف النفقات ، وتتحقق هذه الرقابة عن طريق إلزام الحكومة بتقديم حساب ختامي في نهاية السنة المالية للسلطة التشريعية يبين فيها ما تم جبايته فعلا من إيرادات و ما تم صرفه من نفقات و مدى مطابقة كل هذا لما ورد في الميزانية (فاطمة، 2016، صفحة 334) تشمل هذه الرقابة على: (محمد ح.، 2023، صفحة 534)

- تأكد البرلمان من احترام الإجازة التي أعطاهها للحكومة في جباية الإيرادات وصرف النفقات (تنفيذ الميزانية).

- إلزام الحكومة بتقديم حساب ختامي في نهاية السنة المالية للسلطة التشريعية يبين فيها ما تم جبايته فعلا من إيرادات و ما تم صرفه من نفقات و ما مطابقة كل هذا مع ما ورد في الميزانية.

المبحث الثاني: الأعران المكلفون بتنفيذ الميزانية العمومية

يعدّ تنفيذ الميزانية العمومية مرحلة أساسية في دورة المالية العامة، حيث يتم خلالها تحويل التقديرات المالية المعتمدة إلى عمليات فعلية على أرض الواقع، سواء تعلق الأمر بتحصيل الإيرادات أو تنفيذ النفقات. ولضمان السير الحسن لهذه المرحلة، أسند المشرّع هذه المهمة إلى مجموعة من الأعران المتخصصين الذين يتقاسمون الأدوار وفق مبدأ الفصل بين الوظائف، بما يعزز الشفافية ويحدّ من التجاوزات.

ويتمثل هؤلاء الأعوان أساسًا في الأمرين بالصرف، والمحاسبين العموميين، والمراقبين الميزانياتيين، حيث يؤدي كل طرف دورًا محددًا ومتكاملاً ضمن منظومة قانونية وتنظيمية دقيقة. وعليه، سيتم التطرق في هذا المبحث إلى مختلف هذه الفئات من خلال دراسة مفهومها، مهامها، أصنافها، وكذا مسؤولياتها.

المطلب الأول: الأمر بالصرف

يعتبر الأمر بالصرف أحد أهم الأعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية، حيث يتولى الجانب الإداري والمالي المتعلق بإثبات الحقوق والالتزامات، إضافة إلى إصدار الأوامر المرتبطة بالإيرادات والنفقات. ويُعدّ هذا الدور جوهرية في تسيير المالية العمومية، إذ يمثل نقطة الانطلاق في تنفيذ العمليات المالية.

ونظرًا لأهمية هذه الوظيفة، فقد أحاطها المشرع بمجموعة من القواعد التي تحدد مفهومها، مهامها، أصنافها، وكذا مسؤولياتها، وهو ما سيتم التطرق إليه من خلال فرعين أساسيين.

الفرع الأول: تعريف الأمر بالصرف ومهامه

يعدّ تحديد مفهوم الأمر بالصرف خطوة أساسية لفهم دوره في تنفيذ الميزانية، حيث يضطلع هذا الأخير بوظائف مالية وإدارية ذات أهمية بالغة في ضبط النفقات وتحقيق التوازن المالي. ولا يقتصر دوره على إصدار الأوامر فحسب، بل يمتد ليشمل متابعة مختلف مراحل تنفيذ العمليات المالية.

وعليه، سيتم التطرق أولاً إلى مفهوم الأمر بالصرف، ثم إبراز أهم المهام التي يقوم بها في إطار تنفيذ الميزانية العمومية.

أولاً: مفهوم الأمر بالصرف

"الأمر بالصرف على أنه شخص له صفة قانونية باسم الدولة أو الجماعات المحلية أو مؤسسة عمومية لإبرام تصرف أو إثبات وتصفية حق أو دين والأمر بتحصيل هذا الحق أو تسديد هذا الدين الناشئ". (دلال، 2019، صفحة 12)

أما من وجهة النظر المالية فإن الأمر بالصرف هو المسؤول المكلف بالتسيير المالي لهيئة أو مؤسسة عمومية ذات طابع إداري أو مصلحة من مصالح الدولة المستفيدة من ميزانية ملحقة، وكل شخص يؤهل قانوناً لاكتساب هذه الصفة. (سكوتي، 2020، صفحة 217)

تضمنت المادة 04 الفقرة 01 من القانون 23/07 تعريفاً للأمر بالصرف "يعتبر أمراً بالصرف في مفهوم هذا القانون كل شخص معين أو منتخب أو مكلف يخول بتنفيذ العمليات

الميزانية والمالية والممتلكات للأشخاص المعنوية المذكورة في المادة الأولى من هذا القانون"" (قانون 07-23، 2023، صفحة 04)

ثانياً: مهام الأمر بالصرف

حسب المادة 4 تحددت مهام الأمر بالصرف، حيث يكلف إثبات الحقوق والالتزامات كآالي: (قانون 07-23، 2023)

- تصفية الإيرادات وإصدار أوامر الإيرادات المتعلقة بها،
 - ضمان الالتزام والتصفية والأمر بالصرف وإصدار حوالات الدفع، في حدود الاعتمادات المفتوحة أو المفوضة باستثناء الاعتمادات التقييمية،
 - إصدار أوامر الحركة التي تمس الممتلكات والمواد الخاصة بالدولة والهيئات العمومية الأآرى المذكورة في المادة الأولى ضمن القانون 07-23
 - الحفاظ على الممتلكات الموضوعة تحت تصرفه،
 - كما يضمن الأمر بالصرف برمجة الاعتمادات المالية وتوفيرها وتوزيعها.
- وبآآالي تتمحور المهام الجديدة للأمر بالصرف ضمن إطار محاسبة الميزانية العامة للدولة حول عمليتي الالتزام والأمر بالصرف حيث تتضمن هذه المهام إدارة وتسجيل، وتقييم وضعية الميزانية العامة من آلال البرامج المحددة في نهاية كل عام مالي، كما يقع على عاتقه تنفيذ الحسابات الإدارية وإرسالها إلى مجلس المحاسبة، حيث يجب أن يتضمن هذا الحساب الاعتمادات المخصصة ومبالغ الالتزام المتعلقة بالاعتمادات الموقعة من قبله، إضافة إلى توقيعات المحاسب العمومي والمراقب المالي، أما بالنسبة للالتزامات الرئيسية، فتشمل الالتزام بالنفقات العمومية ترتيب الالتزامات الإآمالية، وترتيب الالتزامات المتعلقة بالنفقات العمومية (عائشة و بكوش، 2025، صفحة 25)

الفرع الثاني: أصناف الأمر بالصرف ومسؤوليه

نظراً لتعدد المهام الموكلة للأمر بالصرف واختلاف مستويات التدخل في تنفيذ الميزانية، فقد عمل المشرع على تصنيفهم إلى عدة فئات وفقاً لطبيعة الصلاحيات الممنوحة لهم. كما ربط هذه الصلاحيات بمسؤولية قانونية تضمن حسن استعمال المال العام.

وعليه، سيتم في هذا الفرع التطرق إلى مختلف أصناف الأمرين بالصرف، ثم بيان طبيعة المسؤولية التي يتحملونها في إطار تنفيذ العمليات المالية.

أولاً: أصناف الأمر بالصرف

حسب المادة 05 من القانون 23/07، يصنف الأمرين بالصرف لآلاث تصنيفات أمرين بالصرف رئيسين، أمرين بالصرف، ثانويين، بالإضافة إلى الأمرين بالصرف الإقليمين لميزانية الدولة وهو الصنف الجديد الذي استحدثه هذا القانون.

1. الأمرين بالصرف الرئيسيون:

الأمران بالصرف الرئيسيون هم الذين تخصص لهم مباشرة الاعتمادات المرخص بها في الميزانية ومن جهة أخرى الذين يصدران أوامر الدفع لفائدة الدائنين أو أوامر التحصيل ضد المدنيين، أو تفويض الاعتمادات لفائدة الأمرين بالصرف الثانويين (دلال، 2019، صفحة 13)

يختلفان حسب نوع الميزانية المتصرف فيها وهم: (مفيدة، 2025، الصفحات 49-50)

- الأمران بالصرف بالنسبة لميزانية الدولة:
- هم الوزراء و أعضاء الحكومة الذين تسجل الإعتمادات باسمهم.
- مسؤولي الهيئات العمومية
- المسؤولون المكلفون بالتسيير المالي للمجلس الدستوري والمجلس الشعبي الوطني ومجلس المحاسبة
- رؤساء المصالح العمومية المستفيدة من ميزانية ملحقة
- بالنسبة للجماعات المحلية هم الولاة و رؤساء المجالس الشعبية البلدية.
- بالنسبة لميزانية المؤسسات العمومية الإدارية هم مسؤولو المؤسسات العمومية الإدارية ومسؤولو المؤسسات العمومية للصحة.

2. الأمران بالصرف الثانويون:

يعرف حسب المادة 07 بأنه: " هو الشخص الذي يتلقى تفويضاً لاعتمادات مالية من أمر بالصرف الرئيسي في العمليات التي تخص الاعتمادات المالية للبرامج التي تسيير عبر التفويض، وكذا عملية توزيع الاعتمادات المالية للبرنامج وفروعه" (قانون 23-07، 2023) يخضع الأمران بالصرف الثانويون لسلطة الأمر بالصرف الرئيسي ويستمدون صلاحياتهم منه، وفي المقابل لا يمكن للأمرين بالصرف الثانويين تفويض سلطاتهم لكنهم يستطيعون تفويض إمضاء هم وهم مسؤولون بصفقتهم رؤساء المصالح غير الممركزة على عمليات تنفيذ الميزانية ، ويمكن للأمر بالصرف الرئيسي سحب تفويضه من خلال إصدار أمر بسحب التفويض. (مفيدة، 2025، صفحة 50)

3. الأمران بالصرف الإقليميون

هم مسيرو برامج الهيئات الإقليمية في حالة تكليفهم بتنفيذ البرنامج كله أو جزء منه الأمر بالصرف المستخلف أو المكلف: في حالة حدوث مانع أو غياب الأمر بالصرف الرئيسي أو الأمر بالصرف الثانوي يمكن للإدارة الوصية استخلافه بموظف آخر بموجب قرار يبلغ إلى المحاسب العمومي بعد طلب رخصة استثنائية (إعتماده) من طرف المديرية العامة للمحاسبة. في هذه الحالة يقوم الأمر بالصرف المستخلف بجميع مهام الأمر بالصرف الذي تم استخلافه ويكون مسؤول مسؤولية كاملة عن العمليات التي قام بتنفيذها، أما الأمر بالصرف الغائب فلا مسؤولية عليه. (سميحة و بن زواوي، 2025، صفحة 34)

ويعد الأمران بالصرف الإقليميون لميزانية الدولة هم مسيرو برامج الهيئات الإقليمية في حالة تكليفهم بتنفيذ البرنامج كله أو جزء منه حسب المادة 08 من القانون 23/07 ، وهو

الصنف المستحدث حسب هذا القانون ، فهم مسيرو برامج على المستوى الإقليمي (الولائي والجهوي) والمسؤولون عن تنفيذ وتتبع هذه البرامج ضمن الميزانية العامة للدولة، وقد وضعت هذه المادة شرطاً أساسياً لهذا الصنف وهو أن الأمر بالصرف الإقليمي لا يصبح مسير برنامج إلا بموجب تكليف رسمي من الإدارة المركزية أو الوزارة المعنية بتنفيذ البرنامج كله أو جزء منه وهو ما يحدد الصلاحيات والمهام الموكلة له والملاحظ أن هذا الشرط يتوافق مع الصفة التي تم استحداثها بموجب المادة 04 من القانون 23/07 (مكلف) وهو ما يتلاءم مع صنف الأمرين بالصرف الإقليميين، يحل هذا الصنف من الأمرين بالصرف محل الأمر بالصرف الوحيد حسب ماكان معمولاً به طبقاً لقانون المحاسبة العمومية 90/21 الملغى بموجب القانون 07/23 " (مفيدة، 2025، صفحة 51)

ثانياً: مسؤولية الأمر بالصرف

وضمن فصل المسؤولية وفي المادة 110 من القانون 23/07 المتعلق بقواعد المحاسبة العمومية والتسيير

المالي فقد تم تحديد مسؤولية الأمرين بالصرف كما يلي: "بغض النظر عن الأحكام التشريعية والتنظيمية التي تحكم استعمال وتسيير المال العام والوسائل المادية يتحمل الأمر بالصرف والأمر بالصرف المكلفون ومفوضوهم ومستخلفوهم المسؤولية شخصياً عن الأخطاء والمخالفات التي من شأنها أن تلحق ضرراً بالخزينة العمومية أو بهيئة عمومية. ويعاقب على هذه الأخطاء والمخالفات وفقاً للقوانين والتنظيمات سارية المفعول." (زرقان، 2023، صفحة 329)

المطلب الثاني: المحاسب العمومي

يعدّ المحاسب العمومي الركيزة الأساسية في تنفيذ العمليات المالية ذات الطابع المحاسبي، حيث يتولى الجانب التنفيذي المتمثل في تحصيل الإيرادات ودفع النفقات، مع ضمان احترام القواعد القانونية والتنظيمية. ويتميز دوره بطابع تقني ودقيق يجعله مسؤولاً بشكل مباشر عن الأموال العمومية.

ولفهم هذا الدور بشكل أعمق، سيتم التطرق إلى تعريف المحاسب العمومي ومهامه، ثم بيان أصنافه ومسؤوليته.

الفرع الأول: تعريف ومهام المحاسب العمومي

يشكل المحاسب العمومي عنصراً محورياً في تنفيذ الميزانية، حيث يتولى العمليات المالية والمحاسبية التي تضمن تجسيد الإيرادات والنفقات فعلياً. ويستند في ذلك إلى إطار قانوني دقيق يحدد صلاحياته والتزاماته.

وعليه، سيتم أولاً عرض مفهوم المحاسب العمومي، ثم التطرق إلى مختلف المهام التي يقوم بها في إطار تنفيذ الميزانية العمومية.

أولاً: مفهوم المحاسب العمومي

يعدّ المحاسب العمومي أحد الأعران الأساسيين في تنفيذ العمليات المالية للدولة، حيث يضطلع بدور محوري في تحصيل الإيرادات وتنفيذ النفقات وفقاً للقواعد القانونية المعمول بها.

وقد عرّفه القانون رقم 07-23 المؤرخ في 21 جوان 2023، المتعلق بالمحاسبة العمومية والتسيير المالي، في مادته 15 على أنه "بُعتبر محاسباً عمومياً، في مفهوم هذا القانون، كل عون عمومي مُعين أو مُعتمد قانوناً للقيام بالعمليات المذكورة في المادة 24 من نفس القانون". ويُفهم من هذا التعريف أن صفة المحاسب العمومي لا تُكتسب إلا بموجب تعيين أو اعتماد قانوني، وهو ما يمنح هذا العون صفة رسمية لممارسة مهامه المالية.

كما يُعرّف المحاسب العمومي من الناحية الفقهية بأنه كل موظف أو عون عمومي مؤهل للقيام بعمليات تحصيل الإيرادات ودفع النفقات، إضافة إلى تداول واستعمال السندات المتعلقة بالأموال أو القيم، وذلك باسم الدولة أو الجماعات المحلية أو المؤسسات العمومية (الهاشمي، 2025، صفحة 517). ويبرز هذا التعريف الطبيعة التنفيذية والعملية لوظيفة المحاسب العمومي، باعتباره المسؤول المباشر عن حركة الأموال العمومية.

ومن خلال هذين التعريفين، يتضح أن المحاسب العمومي يتميز بصفة قانونية خاصة، تجعله مسؤولاً شخصياً ومالياً عن العمليات التي يقوم بها، وهو ما يفرض عليه الالتزام الصارم بالقوانين والتنظيمات، وضمان الشفافية والدقة في تسيير الأموال العمومية.

ثانياً: مهام المحاسب العمومي

حدّد القانون رقم 07-23 المتعلق بالمحاسبة العمومية والتسيير المالي، لاسيما في المادة 24 منه، المهام الأساسية للمحاسب العمومي، والتي تعكس الدور التنفيذي الذي يقوم به في مجال تسيير الأموال العمومية، حيث يتولى مجموعة من الوظائف المالية والمحاسبية التي تضمن السير الحسن للعمليات المالية واحترام القواعد القانونية و هي كالتالي:

- تحصيل الإيرادات و/أو دفع النفقات
- حراسة و حفظ الأموال والسندات والقيم والأغراض أو المواد المكلف.
- تداول الأموال والسندات والقيم وحركة حسابات الموجودات.
- مسك المحاسبة الميزانية على أساس مبدأ محاسبة الصندوق - مسك المحاسبة العامة على أساس مبدأ الحقوق.

- التقييد المحاسبي للقيم غير الثابتة
- أعداد القوائم المالية حسابات التسيير.
- حفظ الوثائق الثبوتية و المستندات المحاسبية للعمليات المنفذة على مستوى المركز المحاسبي الذي يسيره
- مراقبة قبل الدفع أو التحصيل يجب على المحاسب العمومي قبل التكفل بأوامر الإيرادات أو قبول أي نفقة التأكد من عناصر التالية:

بالنسبة للنفقات : (قناة و نذير، 2025، صفحة 316)

- التأكد من احترام مدونة الوثائق الثبوتية التأكد من صفة الأمر بالصرف
- توفر الاعتمادات المالية والسيولة، وتبرير أداء الخدمة
- دقة حساب الدين ودقة التقييد الميزانياتي
- وجود تأشيرات الرقابة، الطابع الإيراني للدفع،
- عدم تقادم النفقة أو وجود معارضة عليها.

بالنسبة للإيرادات: حسب المادة 26 من القانون 07-23 المؤرخ في 21 جوان 2023 على المحاسب العمومي قبل التكفل بتحصيل سندات الإيرادات التي يصدرها الأمر بالصرف أن يتحقق من أن هذا الأخير مرخص له بموجب القوانين والأنظمة بتحصيل الإيرادات، فضلاً عن ذلك على الصعيد المادي، مراقبة صحة إلغاءات سندات الإيرادات والتسويات، وكذا عناصر الخصم التي تتوفر عليها.

بالإضافة للمهام السالفة الذكر فإنه يقوم بتداول الأموال والقيم والسندات وتسيير الحسابات ويعد مسؤولاً على كل ما هو مكلف بحفظه من سيولة، وثائق إدارية مستندات ودفاتر محاسبية والواقعة تحت مسؤوليته، كما أنه مطالب بإعداد حساب التسيير الذي يسجل فيه جميع العمليات المالية وعمليات تنفيذ الميزانية التي قام بها خلال السنة المالية، وإرساله في الآجال المحددة إلى كل من الوزارة الوصية ومجلس المحاسبة. (سمرة و وردة، 2025، صفحة 27)

كذلك من المهام القيام بالتحصيل أو الدفع في الآجال المحددة ، بعد التأكد من الشروط في المادتين 26 و 27 ، يجب على المحاسب القيام بالتحصيل أو الدفع في الآجال المحددة. القيام بمتابعة التحصيل الودي والجبري للإيرادات ، فالمحاسب هو من يقوم بالتحصيل الودي (الطوعي) وعند استنفاد إجراءاته يلجأ للتحصيل الجبري، كما يقوم المحاسب العمومي بإجراء المعارضة ، يجب على المحاسب إجراء المعارضة على المستحقات المسددة لديه لصالح الدولة أو الأشخاص المعنوية الأخرى المذكورة في القانون، وذلك قبل القيام بأي دفع للمدين. (قناة و نذير، 2025، صفحة 316)

الفرع الثاني: اصناف المحاسب العمومي ومسؤوليته

نظراً لتعدد العمليات المالية وتعقيدها، فقد تم تقسيم المحاسبين العموميين إلى عدة أصناف وفقاً لطبيعة مهامهم ومستوى تدخلهم، وذلك لضمان فعالية التسيير المالي. كما أُخضعوا لنظام مسؤولية صارم يهدف إلى حماية المال العام.

وسيتّم في هذا الفرع عرض مختلف أصناف المحاسبين العموميين، ثم بيان المسؤولية التي يتحملونها أثناء ممارستهم لمهامهم.

أولاً: أصناف المحاسب العمومي

أعاد القانون رقم 07-23 المتعلق بالمحاسبة العمومية والتسيير المالي تنظيم فئات المحاسبين العموميين، حيث قسّمهم إلى عدة أصناف وفقاً لطبيعة مهامهم ومستوى تدخلهم في تنفيذ العمليات المالية، وذلك بهدف تعزيز فعالية الرقابة وتحقيق الدقة في تسيير الأموال العمومية في هذا الإطار، يمكن تصنيفهم كمايلي: (السعيد، 2026، الصفحات 367-368)

1. المحاسب العمومي الرئيسي:

ويقصد به المحاسب الذين يقدم حساباته مباشرة إلى مجلس المحاسبة، ويندرج ، تحت هذا المسمى كل من: العون المحاسب المركزي للخرينة، أمين الخزينة المركزية، أمناء خزائن الولايات بالنسبة لميزانية الولاية أمناء خزائن البلديات بالنسبة لميزانية البلدية، أمناء خزائن المؤسسات العمومية للصحة، وأيضا كل الأعوان المحاسبون للدولة.

2. المحاسب العمومي الثانوي:

حسب المادة 20 قانون 07-23 سالف الذكر وهو كل محاسب يتولى تجميع محاسبته محاسب رئيسي، حيث يقوم بتنفيذ العمليات الخاصة بالإيرادات والنفقات لفائدة المحاسب الرئيسي، والذي يقوم بدوره شهرياً بتدقيق ودمج القيود المحاسبية التي قام بها المحاسب الثانوي الواقع في إقليم سلطته المحاسبية، بمعنى تكون عملياته متركزة من طرف محاسبين رئيسيين كما يقدم حساباته لمجلس المحاسبة وعليه يمتلك صفة محاسب عمومي ثانوي للدولة كل من:

- قابضو الضرائب.
- قابضو الجمارك.
- أمناء خزائن خزينة ما بين البلديات
- قابضو أملاك الدولة.
- محافظو الرهون
- أمناء خزائن المراكز الاستشفائية الجامعية.
- أمناء خزائن المؤسسات الصحية.

- أمناء خزائن البلديات.

3. المحاسب المفوض:

هم الذين ينفذون العمليات لحساب المحاسبين المختصين سواء المتعلق بتحصيل الإيرادات أي إدخال الأموال للصندوق، أو تلك الخاصة بصرف النفقات أي إخراج الأموال من الصندوق. (امال، 2025، صفحة 09)

4. المحاسب المكلف بالأموال والقيم :

هم المكلفون بتداول والحفظ على الأموال والقيم والسندات التي يملكها الأشخاص في المادة الأولى من 07-23. (فواد، 2024، صفحة 42)

5. محاسب التركيز المحاسبي أو محاسب الترتيب:

هذه الطائفة من المحاسبين يجري تكليفهم بمهمة واضحة وهي تركيز وتقييد العمليات المالية المنفذة من طرف محاسبين آخرين في كتاباتهم وحساباتهم.

6. المحاسب الموكل:

يتم تعيينه لصالح الأمرى بالصرف لتولي مهام دفع نفقات عمومية أو قبض إيرادات لحساب المحاسبين العموميين.

ثانياً: مسؤولية المحاسب العمومي

حسب المادة 112 تحديد مسؤولية المحاسب العمومي كما يلي: "المحاسبون العموميون ومفوضوهم والأعران الموضوعون تحت سلطتهم والوكلاء الماليون مسؤولون شخصياً ومالياً عن العجز الحاصل في الصندوق يعاقب على هذه الأخطاء والمخالفات عبر إصدار قرارات تصفية باقي الحساب من طرف مجلس المحاسبة أو قرارات تصفية باقي الحساب صادرة عن الوزير المكلف بالمالية. لا يوقف الطعن المقدم من قبل المدينين عملية التحصيل المحاسبون العموميون ومفوضوهم والأعران الموضوعون تحت سلطتهم مسؤولون شخصياً عن الأخطاء والمخالفات التي تشكل خرقاً بيناً للأحكام التشريعية والتنظيمية التي تحكم استعمال وتسيير المال العام التي من شأنها أن تلحق ضرراً بالخزينة العمومية أو بهيئة عمومية . (قانون 07-23، 2023)

و تهدف محاسبة الدولة الجديدة إلى جعل عملية التسجيل و مسك الحسابات مشتركة بين الأعران بعدما كانت حصرية للمحاسبين خصوصاً في ظل تطور مهامه، مما يجعل من تكليف هذه المسؤولية ضرورة ملحة حيث نادراً ما تقحم مسؤولية الأمر بالصرف من طرف مجلس المحاسبة، في حين أن المحاسب العمومي كثيراً ما تقتحم مسؤوليته فطيمة 2022، صفحة (217) هذا ما نص عليه المشرع من خلال المادة 81 من القانون العضوي 15/18 يحدد بموجب القانون نظام المسؤولية بما في ذلك ما يتعلق بالإنضباط الميزاني و المالي للأعران المكلفين بتنفيذ عمليات الإيرادات و نفقات الدولة و الجماعات الإقليمية و المؤسسات العمومية . (مونيا و خديجة، 2024، صفحة 16)

المطلب الثالث: المراقب المالي (الميزانياتي)

في إطار تعزيز الرقابة على تنفيذ الميزانية، استحدثت المشرع دور المراقب الميزانياتي كآلية فعالة لضبط النفقات العمومية قبل تنفيذها. ويُعدّ هذا الأخير حلقة أساسية في منظومة الرقابة، حيث يمارس رقابة مسبقة تضمن احترام القوانين والتنظيمات.

وسنتناول في هذا المطلب مفهوم المراقب الميزانياتي، ثم نتطرق إلى أهم المهام التي يقوم بها في إطار الرقابة على النفقات العمومية.

الفرع الأول: مفهوم المراقب المالي

يُعدّ المراقب المالي، الذي أصبح يُعرف في ظل الإصلاحات الحديثة باسم *المراقب الميزانياتي*، أحد أهم الفاعلين في نظام الرقابة على المالية العمومية، حيث يضطلع بدور أساسي في ضمان حسن تنفيذ النفقات العمومية وفقاً للقوانين والتنظيمات المعمول بها.

ويقصد بالمراقب الميزانياتي ذلك الموظف العمومي الذي يتولى ممارسة رقابة مسبقة على الالتزامات المالية والقرارات الإدارية التي تترتب عنها آثار مالية، وذلك قبل مرحلة تنفيذ النفقة وتجسيدها فعلياً. وتُعرف هذه الرقابة بالرقابة القبلية، إذ تهدف إلى التأكد من مدى مطابقة الالتزام بالنفقة للتشريع والتنظيم، وكذلك التحقق من توفر الاعتمادات المالية الكافية. (الزهرة، 2025، صفحة 03)

كما يمكن تعريفه من زاوية تنظيمية ووظيفية على أنه ممثل وزارة المالية على المستوى المحلي، خاصة على مستوى الولاية، حيث يتولى مراقبة النفقات التي تلتزم بها مختلف الهيئات العمومية، بما في ذلك الإدارات التابعة للدولة، والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري، إضافة إلى الميزانيات الملحقة والحسابات الخاصة للخزينة، فضلاً عن ميزانيات الجماعات. (سكوتي، الدور الرقابي للمراقب المالي، 2020، صفحة 175). ومن خلال هذا الدور، يشكل حلقة وصل بين الإدارة المنفذة للنفقة والسلطة المركزية المكلفة بالمالية.

وقد شهد هذا المنصب تطوراً مهماً في ظل الإصلاحات المرتبطة بتحديث نظام الميزانية في الجزائر، حيث تم استحداث تسمية *المراقب الميزانياتي* بدلاً من *المراقب المالي*، وذلك بموجب القانون رقم 23/07 المتعلق بالإصلاح الموازني، حيث نصت المادة 103 منه على هذا التغيير في التسمية. ولا يقتصر هذا التعديل على الجانب الشكلي فقط، بل يعكس تحولاً في فلسفة الرقابة من مجرد رقابة قانونية شكلية إلى رقابة أكثر شمولاً ترتبط بالأداء والفعالية في تسيير الموارد العمومية. (قانون 23-07، 2023)

وبناءً على ما سبق، يمكن القول إن المراقب الميزانياتي يمثل آلية أساسية لضبط النفقات العمومية، وضمن شفافيتها، والحد من التجاوزات المالية، من خلال تدخله المسبق الذي يهدف إلى حماية المال العام وترشيده استخدامه.

الفرع الثاني: مهام المراقب المالي

تتعدد مهام المراقب المالي، أو ما يُعرف حديثاً بالمراقب الميزانياتي، وتتنوع بين مهام رقابية وقانونية واستشارية، مما يجعله عنصراً محورياً في منظومة تسيير النفقات العمومية وضبطها. وتتمثل هذه المهام فيما يلي: (عيادي و آخرون، 2024، الصفحات 24-25)

تتمثل المهمة الأساسية للمراقب الميزانياتي في السهر على مطابقة مشاريع الالتزام بالنفقات مع التشريع والتنظيم المعمول بهما، حيث يتعين عليه التأكد من أن كل نفقة مقترحة تحترم القوانين المالية، ولا تتجاوز الاعتمادات المرخص بها، كما يحرص على التأكد من أن المناصب المالية المعنية بالالتزام مفتوحة ومصرح بها قانوناً. وتُعد هذه المهمة حجر الأساس في حماية المال العام ومنع أي تجاوزات أو اختلالات قبل وقوعها.

كما يقوم المراقب الميزانياتي بالتحقق المسبق من توفر الاعتمادات المالية الكافية لتغطية النفقات المزمع الالتزام بها، إضافة إلى التأكد من وجود المناصب المالية اللازمة في حالة النفقات المتعلقة بالتوظيف أو التسيير البشري. ويهدف هذا الإجراء إلى منع تسجيل التزامات تفوق الإمكانيات المالية المتاحة، وبالتالي تجنب العجز أو الاختلال في الميزانية.

ومن بين مهامه كذلك تأكيد مطابقة الالتزامات من خلال منح التأشيرة أو إبداء رأي مسبق بشأن الوثائق المتعلقة بالنفقات أو الاعتمادات أو المناصب المالية. وفي حالة عدم مطابقة هذه الوثائق، يحق له رفض التأشيرة مع تقديم تبرير قانوني واضح لهذا الرفض، مما يعزز مبدأ الشفافية والمساءلة في التسيير المالي.

ولا تقتصر مهام المراقب الميزانياتي على الرقابة القبلية فقط، بل تمتد أيضاً إلى الرقابة البعدية، حيث يتولى مراجعة وتحليل الوثائق التي لا تخضع للتأشيرة المسبقة، ويقوم بدراسة مسار وإجراءات الالتزام بالنفقات من طرف الأمرين بالصرف، كما يتحقق من جودة ودقة محاسبة الالتزامات، وهو ما يساهم في تحسين الأداء المالي للإدارات العمومية. (زرقان، 2023، صفحة 331)

كما يؤدي المراقب الميزانياتي دوراً استشارياً مهماً، إذ يقدم النصائح والإرشاد للأمر بالصرف في كل ما يتعلق بالجوانب المالية، خاصة فيما يخص احترام القوانين والتنظيمات، وترشيد النفقات، وتفادي الأخطاء التي قد تؤدي إلى رفض الالتزامات أو تسجيل مخالفات مالية.

إضافة إلى ذلك، يتولى المراقب الميزانياتي مسك محاسبة الالتزامات بالنفقات، وكذلك محاسبة متابعة المناصب المالية، حيث يقوم بتسجيل ومتابعة كل العمليات المرتبطة بالالتزام، مما يسمح بالحصول على صورة دقيقة ومحينة عن وضعية النفقات والمناصب المالية.

ومن مهامه أيضاً إعلام الوزير المكلف بالمالية بصفة دورية، حيث يرفع تقارير تتعلق بمدى مطابقة الالتزامات للقوانين والتنظيمات، إضافة إلى عرض وضعية الاعتمادات المالية والمناصب المفتوحة والمستعملة، وهو ما يساعد السلطات المركزية على اتخاذ القرارات المناسبة في مجال تسيير المالية العمومية.

وقد نصت المادة 103 من القانون رقم 23/07 على استحداث تسمية المراقب الميزانياتي، الذي يمارس رقابته على ميزانية الدولة تحت سلطة الوزير المكلف بالمالية، ويساعده في أداء مهامه مراقبون ميزانياتيون مساعدون، مما يعكس توجه الدولة نحو تحديث نظام الرقابة وتعزيز فعاليته.

وبناءً على ما سبق، يتضح أن مهام المراقب الميزانياتي لا تقتصر على الرقابة الشكلية فحسب، بل تمتد لتشمل أدواراً تحليلية واستشارية تساهم في تحسين تسيير المالية العمومية، وضمان احترام القواعد القانونية، وتحقيق الفعالية في استخدام الموارد المالية للدولة.

خلاصة الفصل:

من خلال ما تم التطرق إليه في هذا الفصل، يتضح أن الميزانية العمومية تمثل حجر الأساس في تسيير المالية العمومية، حيث تُعدّ أداة قانونية ومالية وسياسية تعكس توجهات

الدولة وتُجسد برامجها التنموية في شكل تقديرات مالية قابلة للتنفيذ. وقد بينا أن الميزانية تتميز بجملة من الخصائص، من أبرزها طابعها التقديري، وسنويتها، وارتباطها بالأهداف العامة للدولة، فضلاً عن خضوعها لإجراءات قانونية دقيقة تضمن إعدادها وتنفيذها في إطار من الشفافية والانضباط.

كما تم التأكيد على أهمية الميزانية العمومية في مختلف المجالات، سواء من الناحية السياسية باعتبارها وسيلة لرقابة البرلمان على الحكومة، أو من الناحية الاقتصادية من خلال دورها في تحقيق التوازن الاقتصادي، أو من الناحية الاجتماعية عبر مساهمتها في تحقيق العدالة الاجتماعية وتقليص الفوارق بين فئات المجتمع. بالإضافة إلى ذلك، تستند الميزانية إلى مجموعة من المبادئ الأساسية، كالوحدة، والسنوية، والعمومية، والتوازن، والتي تساهم في تعزيز فعالية تسيير المال العام.

ومن جهة أخرى، تم استعراض مختلف مراحل دورة حياة الميزانية، بدءاً من مرحلة الإعداد والتحضير، مروراً بمرحلة الاعتماد من قبل السلطة التشريعية، وصولاً إلى مرحلة التنفيذ والرقابة، حيث تتكامل هذه المراحل لضمان تحقيق الأهداف المسطرة بكفاءة وفعالية.

كما تم التطرق إلى الأعران المكلفين بتنفيذ الميزانية، حيث تبين أن نجاح تنفيذها يرتكز على مبدأ الفصل بين الوظائف، من خلال توزيع الأدوار بين الأمر بالصرف، الذي يتولى الجانب الإداري، والمحاسب العمومي، الذي يختص بالجانب المحاسبي، والمراقب الميزانياتي، الذي يمارس الرقابة القبلية والبعدية على النفقات. ويسهم هذا التنظيم في تعزيز الشفافية، والحد من التجاوزات، وضمان حماية المال العام.

وفي الأخير، يمكن القول إن فعالية الميزانية العمومية لا تتوقف فقط على جودة إعدادها، بل تمتد إلى حسن تنفيذها وفعالية الرقابة عليها، وهو ما يتطلب تكامل الأدوار بين مختلف الفاعلين، والالتزام الصارم بالقوانين والتنظيمات، بما يحقق الاستخدام الأمثل للموارد المالية ويخدم المصلحة العامة.



تمهيد الفصل

يعد هذا الفصل مدخلًا نظريًا وتحليليًا للدراسات السابقة ذات الصلة بموضوع المذكرة، حيث يهدف إلى إبراز أهم المساهمات العلمية التي تناولت إشكالية المالية العمومية في الجزائر، خاصة ما يتعلق بتنفيذ الميزانية العامة ودور الأعوان المكلفين بها، إضافة إلى الإصلاحات المالية والمحاسبية الحديثة التي مست هذا المجال.

وقد تم اختيار مجموعة من الدراسات الوطنية والأجنبية التي تناولت جوانب مختلفة من الموضوع، سواء من حيث الإطار القانوني والتنظيمي للميزانية، أو من حيث دور الفاعلين في تنفيذها، أو من حيث تأثير الإصلاحات الحديثة والاتجاهات المعاصرة في تحديث المالية العمومية. كما شملت هذه الدراسات مستويات متعددة من التحليل، منها المستوى المحلي (الجماعات المحلية والمؤسسات العمومية)، والمستوى المركزي (ميزانية الدولة)، إضافة إلى الدراسات المقارنة التي أبرزت تأثير المعايير الدولية في تطوير الأنظمة الميزانية.

ويهدف هذا الفصل إلى تقديم قراءة نقدية لهذه الدراسات من خلال إبراز أهم نتائجها، وتحديد أوجه الاتفاق والاختلاف بينها، ثم توضيح موقع الدراسة الحالية ضمن هذا التراكم العلمي، وذلك من أجل إبراز الإضافة العلمية التي تسعى هذه المذكرة إلى تحقيقها، خاصة فيما يتعلق بدور الأعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية في ظل الإصلاحات الحديثة للمالية العمومية في الجزائر.

المبحث الأول: الدراسات السابقة باللغة العربية

تعد الدراسات العربية السابقة من أهم الركائز المنهجية التي يستند إليها البحث العلمي، كونها تمثل مرجعًا أساسيًا يساعد على فهم الإطار النظري والعملي لموضوع الدراسة،

وتحديد مدى معالجته من قبل الباحثين السابقين. كما تساهم في إبراز أوجه التشابه والاختلاف بين مختلف الدراسات، مما يسمح بتحديد موقع البحث الحالي ضمن الحقل العلمي المتناول.

وفي هذا السياق، يهدف هذا المبحث إلى عرض مجموعة من الدراسات السابقة العربية التي تناولت موضوع المالية العمومية وتنفيذ الميزانية ودور الأعوان المكلفين بها، سواء على المستوى المحلي أو الوطني. وقد تم اختيار هذه الدراسات بعناية لما لها من صلة مباشرة بموضوع المذكرة، ولما تقدمه من زوايا تحليل مختلفة تتعلق بالإطار القانوني والتنظيمي، والجانب التطبيقي، وكذا الإصلاحات الحديثة في مجال المحاسبة العمومية.

الدراسة الأولى:

دراسة (حسيني محمد ونوار نوراني، 2022) بعنوان " دور أعوان المحاسبة العمومية في فعالية تنفيذ ميزانية الجماعات المحلية - دراسة حالة بلدية مسعد"، وهي مذكرة ماستر في العلوم الاقتصادية، هدفت هذه الدراسة إلى إبراز دور الأعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية العمومية في تحقيق فعالية تسيير ميزانية الجماعات المحلية، مع التركيز على مهام كل من الأمر بالصرف والمحاسب العمومي والعلاقة التي تربط بينهما في إطار تنفيذ العمليات المالية وفق القوانين والتنظيمات المعمول بها. وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، إلى جانب دراسة حالة لبلدية مسعد من خلال تحليل الوثائق المالية وإجراء مقابلات مع بعض الموظفين المعنيين بتنفيذ الميزانية. وتمثلت متغيرات الدراسة في الأعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية باعتبارهم متغيراً مستقلاً، وفعالية تنفيذ ميزانية الجماعات المحلية باعتبارها متغيراً تابعاً، بينما تمثلت الفترة والمجال التطبيقي للدراسة في بلدية مسعد خلال فترة إعداد الدراسة. وقد توصلت الدراسة إلى أن فعالية تنفيذ الميزانية ترتبط بمدى التنسيق بين مختلف الأعوان المكلفين بالتنفيذ، إضافة إلى أهمية الرقابة المالية والتكوين الإداري في تحسين التسيير المالي المحلي، كما أظهرت الدراسة وجود بعض العراقيل المتعلقة بضعف التكوين وتعقد الإجراءات الإدارية، وهو ما يؤثر سلباً على حسن تنفيذ الميزانية العمومية. وترتبط هذه الدراسة بموضوع مذكرتنا من خلال تناولها لدور الأعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية العمومية على المستوى المحلي، وهو ما يتقاطع مع موضوع بحثنا المتعلق بتنفيذ الميزانية العمومية والإصلاحات الحديثة المرتبطة بها في الجزائر. (محمد و نوار، 2022)

الدراسة الثانية:

دراسة زرقان زكريا، (2023) بعنوان "الدور الجديد للأعوان المكلفين بتنفيذ العمليات المالية في ظل الإصلاح المحاسبي للقطاع العام في الجزائر - قراءة في القانون 23/07

المتعلق بقواعد المحاسبة العمومية والتسيير المالي"، وهي مقال علمي منشور في مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، هدفت هذه الدراسة إلى إبراز أهم الإصلاحات التي جاء بها القانون 23/07 والمتعلقة بتنظيم عمل الأعوان المكلفين بتنفيذ العمليات المالية في الجزائر، مع التركيز على الأدوار الجديدة لكل من الأمر بالصرف والمحاسب العمومي والمراقب المالي في ظل تحديث نظام المحاسبة العمومية. وقد اعتمدت الدراسة على المنهج التحليلي من خلال تحليل النصوص القانونية والتنظيمية المتعلقة بالإصلاح المحاسبي للقطاع العام، خاصة القانون 23/07. وتمثلت متغيرات الدراسة في الإصلاح المحاسبي للقطاع العام باعتباره متغيراً مستقلاً، والأعوان المكلفين بتنفيذ العمليات المالية باعتباره متغيراً تابعاً، بينما تمثلت الفترة الزمنية للدراسة في مرحلة الإصلاحات الحديثة للمالية العمومية في الجزائر بعد صدور القانون 23/07. وقد توصلت الدراسة إلى أن الإصلاحات الجديدة ساهمت في تعزيز الشفافية والرقابة وتحسين فعالية التسيير المالي العمومي، كما أعادت تنظيم صلاحيات ومسؤوليات مختلف الأعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية بما يضمن فعالية أكبر في تنفيذ العمليات المالية. وترتبط هذه الدراسة بموضوع مذكرتنا من خلال تناولها للإطار القانوني الحديث المنظم لعمل الأعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية العمومية في ظل الإصلاحات الجديدة للمحاسبة العمومية في الجزائر. (زكرياء، 2023)

الدراسة الثالثة:

دراسة حمدان بلحاج، (2021) بعنوان "دور المحاسبة العمومية في تنفيذ عمليات ميزانية الجماعات المحلية والميزانية العامة"، هدفت هذه الدراسة إلى إبراز دور المحاسبة العمومية في تنفيذ الميزانية العامة للدولة وميزانيات الجماعات المحلية، من خلال توضيح الإجراءات المتعلقة بتنفيذ الإيرادات والنفقات، إضافة إلى إبراز مهام ومسؤوليات الأعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية وفق القواعد القانونية والتنظيمية المعمول بها. وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي من خلال تحليل النصوص القانونية المنظمة للمحاسبة العمومية ودراسة واقع تنفيذ الميزانية المحلية. وتمثلت متغيرات الدراسة في المحاسبة العمومية باعتباره متغيراً مستقلاً، وتنفيذ عمليات الميزانية باعتباره متغيراً تابعاً، بينما تمثل المجال التطبيقي للدراسة في الجماعات المحلية والميزانية العامة للدولة. وقد توصلت الدراسة إلى أن النظام المحاسبي المعتمد في تسيير الميزانية المحلية ما يزال يعاني من عدة نقائص، من بينها تعقد الإجراءات الإدارية، وضعف الرقمنة، والاعتماد على المعالجة اليدوية للبيانات، إضافة إلى نقص التأهيل والتكوين لدى بعض الموارد البشرية المكلفة بتنفيذ الميزانية. كما أكدت الدراسة على ضرورة تحديث النظام المحاسبي بما يواكب الإصلاحات الحديثة في المالية العمومية. وترتبط هذه الدراسة بموضوع مذكرتنا من خلال تركيزها على الجانب

التطبيقي للمحاسبة العمومية ودور الأعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية على المستوى المحلي. (بلحاج، 2021)

الدراسة الرابعة:

دراسة يلس شاوش بشير، (2023) بعنوان "قانون المالية لسنة 2023 في إطار القانون العضوي رقم 15-18 المتعلق بقوانين المالية"، وهي مقال علمي منشور في مجلة الاستثمار والتنمية المستدامة، هدفت هذه الدراسة إلى إبراز أهم التوجهات الحديثة التي جاء بها قانون المالية لسنة 2023 في ظل تطبيق أحكام القانون العضوي 15-18، خاصة ما يتعلق بالانتقال نحو ميزانية الأهداف والنتائج بدل الميزانية التقليدية القائمة على الوسائل. وقد اعتمدت الدراسة على المنهج التحليلي من خلال تحليل النصوص القانونية المتعلقة بقانون المالية لسنة 2023 والقانون العضوي 15-18. وتمثلت متغيرات الدراسة في الإصلاحات الميزانية باعتمادها متغيراً مستقلاً، وقانون المالية لسنة 2023 باعتباره متغيراً تابعاً، بينما تمثلت الفترة الزمنية للدراسة في مرحلة تطبيق الإصلاحات الحديثة للمالية العمومية في الجزائر. وقد توصلت الدراسة إلى أن الجزائر تتجه تدريجياً نحو اعتماد ميزانية قائمة على الأهداف والنتائج، مع الاستمرار في تحديث التشريع الجبائي وتطوير آليات تسير المال العام، كما أكدت على أن نجاح هذه الإصلاحات يتطلب تطوير أدوات الرقابة والتسيير المالي. وترتبط هذه الدراسة بموضوع مذكرتنا من خلال تناولها للإطار العام للإصلاح الميزانياتي في الجزائر، والذي ينعكس بشكل مباشر على طريقة عمل الأعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية العمومية. (بشير، 2023)

الدراسة الخامسة:

دراسة أحمد بيرش، (2019) بعنوان "الاتجاهات الحديثة في الموازنة العامة وتحديات السياسة المالية في الجزائر"، وهي أطروحة دكتوراه، هدفت هذه الدراسة إلى إبراز أهمية الاتجاهات الحديثة في إعداد الموازنة العامة، مع تحليل واقع النظام الموزاني في الجزائر والتحديات التي تواجه السياسة المالية، خاصة في ظل تراجع المداخل البترولية والحاجة إلى ترشيد الإنفاق العام. وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، إضافة إلى دراسة ميدانية باستخدام استبيان موجه للعاملين في الإدارات المالية والجامعات. وتمثلت متغيرات الدراسة في الاتجاهات الحديثة للموازنة العامة باعتبارها متغيراً مستقلاً، والسياسة المالية في الجزائر باعتبارها متغيراً تابعاً، بينما تمثلت الفترة الزمنية للدراسة في مرحلة الإصلاحات

الاقتصادية والمالية الحديثة في الجزائر. وقد توصلت الدراسة إلى أن نجاح الإصلاحات المالية يرتبط بتحديث نظام الموازنة العامة واعتماد موازنة البرامج والأداء بدل موازنة البنود التقليدية، كما أكدت على ضرورة تطوير نظم المعلومات المالية وتأهيل الموارد البشرية وتعزيز الرقابة المالية. وترتبط هذه الدراسة بموضوع مذكرتنا من خلال تناولها للتحويل نحو الموازنة الحديثة القائمة على الأداء والنتائج، وهو ما ينعكس مباشرة على مهام الأعراف المكلفين بتنفيذ الميزانية العمومية. (بيرش، 2019)

الدراسة السادسة:

دراسة بوعزة عبد القادر، (2021) بعنوان "فعالية الرقابة المالية في تنفيذ الميزانية العامة للدولة - دراسة تحليلية للنظام الجزائري"، وهي مذكرة ماستر في العلوم الاقتصادية، هدفت هذه الدراسة إلى تحليل مدى فعالية الرقابة المالية في ضمان حسن تنفيذ الميزانية العامة للدولة، مع إبراز دور أجهزة الرقابة المختلفة في الحد من الاختلالات المالية والإدارية. وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي من خلال تحليل النصوص القانونية المنظمة للرقابة المالية ودراسة تطبيقية لبعض المؤسسات العمومية. وتمثلت متغيرات الدراسة في الرقابة المالية باعتبارها متغيراً مستقلاً، وتنفيذ الميزانية العامة باعتباره متغيراً تابعاً، بينما تمثلت الفترة الزمنية للدراسة في مرحلة الإصلاحات الحديثة للمالية العمومية في الجزائر. وقد توصلت الدراسة إلى أن الرقابة المالية رغم تطورها التشريعي ما تزال تعاني من بعض النقائص، خاصة ما يتعلق بضعف الرقمنة وضعف التنسيق بين مختلف الهيئات الرقابية، كما أكدت على أهمية الرقابة في ترشيد النفقات العمومية وتعزيز الشفافية. وترتبط هذه الدراسة بموضوع مذكرتنا من خلال تركيزها على دور الرقابة المالية باعتبارها جزءاً أساسياً من عملية تنفيذ الميزانية العمومية. (القادر، 2021)

الدراسة السابعة:

دراسة لعروسي مصطفى، (2023) بعنوان "تحديث نظام المحاسبة العمومية في الجزائر في ظل الإصلاحات المالية الجديدة"، وهي مقال علمي، هدفت هذه الدراسة إلى إبراز التحولات التي عرفها نظام المحاسبة العمومية في الجزائر بعد صدور القانون العضوي 15/18 والقانون 23/07، مع التركيز على الانتقال من المحاسبة التقليدية إلى المحاسبة القائمة على النتائج. وقد اعتمدت الدراسة على المنهج التحليلي المقارن من خلال مقارنة النظام المحاسبي القديم بالنظام الجديد. وتمثلت متغيرات الدراسة في الإصلاحات المالية الجديدة باعتبارها متغيراً مستقلاً، ونظام المحاسبة العمومية باعتباره متغيراً تابعاً، بينما تمثلت الفترة الزمنية للدراسة في مرحلة تطبيق الإصلاحات الحديثة للمالية العمومية في الجزائر. وقد توصلت الدراسة إلى أن الإصلاحات الجديدة ساهمت في تحسين الإطار

التنظيمي للمحاسبة العمومية وتعزيز الشفافية وجودة المعلومات المالية، إلا أنها ما تزال تواجه بعض الصعوبات المتعلقة بالتطبيق الميداني والتكوين. وترتبط هذه الدراسة بموضوع مذكرتنا من خلال تناولها للإطار المحاسبي الجديد الذي يعمل ضمنه الأعوان المكلفون بتنفيذ الميزانية العمومية. (مصطفى، 2023)

الدراسة الثامنة:

دراسة بن عيسى عبد الرحمان، (2020) بعنوان "تسيير الميزانية العامة في الجزائر بين المركزية واللامركزية"، هدفت هذه الدراسة إلى تحليل واقع التوازن بين المركزية واللامركزية في تسيير الميزانية العامة، مع التركيز على كيفية توزيع الصلاحيات المالية بين الدولة والجماعات المحلية. وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي من خلال تحليل النصوص القانونية المنظمة للمالية المحلية ودراسة بعض الجماعات المحلية كنموذج تطبيقي. وتمثلت متغيرات الدراسة في المركزية واللامركزية المالية باعتبارهما متغيرين مستقلين، وتسيير الميزانية العامة باعتباره متغيراً تابعاً، بينما تمثلت الفترة الزمنية للدراسة في مرحلة الإصلاحات المتعلقة بالمالية المحلية في الجزائر. وقد توصلت الدراسة إلى أن اللامركزية المالية في الجزائر ما تزال محدودة بسبب ضعف الموارد الذاتية للجماعات المحلية والاعتماد الكبير على التحويلات المالية من الدولة، إضافة إلى نقص الكفاءات البشرية في مجال التسيير المالي المحلي. وترتبط هذه الدراسة بموضوع مذكرتنا من خلال تناولها لتنفيذ الميزانية على المستوى المحلي ودور الأعوان المكلفين بالتسيير المالي داخل الجماعات المحلية. (الرحمان، 2022)

الدراسة التاسعة:

دراسة قريشي محمد، (2022) بعنوان "إصلاحات المالية العمومية في الجزائر وأثرها على تسيير الميزانية العامة"، هدفت هذه الدراسة إلى تحليل الإصلاحات التي عرفها النظام المالي الجزائري، خاصة تلك المتعلقة بإعداد وتنفيذ الميزانية العامة في ظل القانون العضوي 15/18. وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي من خلال تحليل النصوص القانونية والتقارير الرسمية المتعلقة بالمالية العمومية. وتمثلت متغيرات الدراسة في إصلاحات المالية العمومية باعتبارها متغيراً مستقلاً، وتسيير الميزانية العامة باعتباره متغيراً تابعاً، بينما تمثلت الفترة الزمنية للدراسة في مرحلة الإصلاحات المالية الحديثة في الجزائر. وقد توصلت الدراسة إلى أن الإصلاحات الجديدة ساهمت في تحسين الإطار القانوني والتنظيمي للمالية العمومية، مع تعزيز مبادئ الشفافية والنجاعة المالية، إلا أنها ما

تزال تواجه بعض الصعوبات المتعلقة بالتطبيق العملي وضعف الرقمنة والتكوين. وترتبط هذه الدراسة بموضوع مذكرتنا من خلال إبرازها للإطار الإصلاحي الذي ينظم عمل الأعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية العمومية. (محمد ق.، 2022)

الدراسة العاشرة:

دراسة بن صافي عبد الكريم، (2021) بعنوان "الحوكمة المالية ودورها في تحسين أداء المالية العمومية في الجزائر"، هدفت هذه الدراسة إلى إبراز دور الحوكمة المالية في تحسين فعالية تنفيذ الميزانية العمومية، مع التركيز على مبادئ الشفافية والمساءلة والنجاعة في تسيير المال العام. وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي من خلال تحليل النصوص القانونية والتقارير الرسمية المتعلقة بالحوكمة المالية في الجزائر. وتمثلت متغيرات الدراسة في الحوكمة المالية باعتبارها متغيراً مستقلاً، وتحسين أداء المالية العمومية باعتباره متغيراً تابعاً، بينما تمثلت الفترة الزمنية للدراسة في مرحلة الإصلاحات الحديثة للمالية العمومية في الجزائر. وقد توصلت الدراسة إلى أن الجزائر حققت تقدماً في تكريس مبادئ الحوكمة المالية، إلا أن التطبيق العملي ما يزال يواجه تحديات تتعلق بالبيروقراطية وضعف الرقمنة وعدم استقرار بعض آليات الرقابة. وترتبط هذه الدراسة بموضوع مذكرتنا من خلال إبرازها لدور الأعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية ضمن منظومة الحوكمة الحديثة وتحقيق الشفافية والفعالية في تسيير المال العام. (الكريم، 2021)

المبحث الثاني: الدراسات السابقة باللغة الأجنبية

تكتسي الدراسات السابقة الأجنبية أهمية كبيرة في البحث العلمي، لما توفره من رؤية مقارنة تساعد على فهم أعمق لموضوع الدراسة في سياق أوسع يتجاوز الإطار الوطني، ويتيح الاطلاع على تجارب دولية ونماذج مختلفة في معالجة الإشكاليات المرتبطة بالمالية العمومية وتنفيذ الميزانية.

وفي هذا الإطار، يهدف هذا المبحث إلى عرض مجموعة من الدراسات الأجنبية التي تناولت موضوع إصلاح المالية العامة، وتحديث أنظمة الميزانية، والحوكمة المالية، والرقمنة، إضافة إلى دور الفاعلين في تنفيذ الميزانية العمومية. وتتميز هذه الدراسات بتنوع مقارباتها بين القانونية، والمحاسبية، والإدارية، والمقارنة، مما يثري الجانب النظري للبحث.

كما سيسمح هذا العرض بتحليل أهم الاتجاهات العالمية الحديثة في تسيير المالية العمومية، وتحديد مدى تقاطعها مع الإصلاحات المعتمدة في الجزائر، خاصة فيما يتعلق بتحديث نظام الميزانية، وتعزيز الشفافية، وتحسين أداء الأعوان المكلفين بتنفيذ العمليات المالية.

الدراسة الأولى

: “The evolution of the body responsible for preparing and monitoring the state budget and the budget system modernization project in Algeria” Sabeg, Nassima (2025)، بعنوان : تهدف هذه الدراسة إلى تحليل تطور الهيئة المكلفة بإعداد ومراقبة ميزانية الدولة في الجزائر، مع التركيز على مسار تحديث النظام الميزانياتي في إطار الإصلاحات الحديثة للمالية العمومية، ودور الرقمنة والحوكمة المالية في تحسين فعالية تنفيذ الميزانية. وقد اعتمدت الدراسة على المنهج التاريخي التحليلي والمنهج الوصفي التحليلي، من خلال تتبع تطور الهيئات المالية منذ الاستقلال إلى المرحلة الحالية وتحليل الإصلاحات القانونية والتنظيمية المرتبطة بعصرنة النظام الميزانياتي. وتتمثل متغيرات الدراسة في تحديث النظام الميزانياتي، الرقمنة، الحوكمة المالية، وفعالية تنفيذ الميزانية خلال الفترة الممتدة من الاستقلال إلى سنة 2025. وقد توصلت الدراسة إلى أن الجزائر تتجه نحو نموذج ميزانياتي حديث قائم على النجاعة والشفافية والتخطيط متعدد السنوات، غير أن هذا التحول ما يزال يواجه تحديات مرتبطة بضعف تأهيل الموارد البشرية ومحدودية الرقمنة وصعوبات التنسيق بين الهياكل المالية. وترتبط هذه الدراسة بموضوع بحثنا من خلال إبرازها لمسار تحديث نظام الميزانية في الجزائر وأثره على مهام الأعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية. (Nassima، 2025)

الدراسة الثانية

: “Les finances publiques algériennes à l’épreuve de l’internationalisation du droit budgétaire et comptable” Cheurfa, Nabil (2020)، بعنوان : منشورة في International Journal of Economic Perspectives. تهدف هذه الدراسة إلى تحليل تأثير العولمة والمعايير الدولية على النظام الميزانياتي والمحاسبي في الجزائر، ومدى اندماج المالية العمومية الجزائرية في التوجهات الدولية الحديثة. وقد اعتمدت على المنهج التحليلي القانوني من خلال مقارنة التشريعات الجزائرية بالمعايير الدولية في مجال الميزانية والمحاسبة العمومية. وتتمثل متغيرات الدراسة في العولمة المالية، المعايير الدولية، النظام الميزانياتي، والإصلاحات القانونية خلال فترة الإصلاحات الحديثة. وقد خلصت الدراسة إلى أن النظام المالي الجزائري تأثر بشكل واضح بالمعايير الدولية، خاصة في مجال تحديث قواعد الميزانية والمحاسبة، إلا أن هذا التوجه يطرح إشكالات التكيف مع الخصوصية الوطنية.

وترتبط هذه الدراسة بموضوع بحثنا من خلال إبرازها لأثر المعايير الدولية على تطوير نظام تنفيذ الميزانية في الجزائر. (Nabil, 2020)

الدراسة الثالثة

: “La problématique des finances publiques locales en Algérie et le processus de décentralisation inachevée : Analyse de la situation financière de la commune de Tizi-Ouzou à travers la méthode des ratios”. Khedidja Chikhi، Billal Chikhi، Messad Gani (2021)، بعنوان :
الوضعية المالية للجماعات المحلية في الجزائر وتحليل مدى فعالية اللامركزية المالية من خلال دراسة حالة بلدية تيزي وزو باستعمال النسب والمؤشرات المالية. وقد اعتمدت على المنهج التحليلي المالي. وتتمثل متغيرات الدراسة في الاستقلالية المالية، الموارد الجبائية، التوازن المالي، وفعالية التسيير المحلي. وقد توصلت الدراسة إلى أن البلديات الجزائرية ما تزال تعاني من ضعف الموارد الذاتية والاعتماد الكبير على الدولة المركزية، مما يحد من فعاليتها التنموية. وترتبط هذه الدراسة بموضوع بحثنا من خلال إبرازها لدور المالية المحلية في تنفيذ السياسات العمومية وأهمية فعالية التسيير الميزانياتي. (Gani, Chikhi, & Chikhi, 2021)

الدراسة الرابعة

: “Gestion budgétaire du Centre Hospitalo-Universitaire de Tizi-Ouzou (CHU de Tizi-Ouzou)”. OUMAHAMMED M’HAND و MAHAMAT AHMAT OUMAR ADOUM (2022)، بعنوان :
داخل مؤسسة عمومية استشفائية من حيث إعدادها وتنفيذها ومراقبتها. وقد اعتمدت على المنهج الوصفي التحليلي من خلال دراسة مختلف مراحل التسيير الميزانياتي داخل المستشفى الجامعي. وتتمثل متغيرات الدراسة في إعداد الميزانية، تنفيذ النفقات، والرقابة المالية. وقد خلصت الدراسة إلى أن التسيير الميزانياتي داخل المؤسسات الاستشفائية يقوم على نظام رقابي مزدوج يضمن شرعية وفعالية النفقات العمومية. وترتبط هذه الدراسة بموضوع بحثنا من خلال إبرازها لدور الأعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية في المؤسسات العمومية وأهمية الرقابة المالية. (O. & Oumammed, d. s)

الدراسة الخامسة

: “The implications of financial and accounting reforms on the effectiveness of interveners in the”. Chaouadi Sofiane و Sakhraoui Kaouther (2022)، بعنوان :

”*Algerian Journal of Public Finance*. منشورة في *execution of the state budget*“ تهدف هذه الدراسة إلى تقييم أثر الإصلاحات المالية والمحاسبية على فعالية المتدخلين في تنفيذ ميزانية الدولة في الجزائر. وقد اعتمدت على المنهج الوصفي التحليلي من خلال تحليل الإطار القانوني الجديد للمالية العمومية بعد الإصلاحات. وتتمثل متغيرات الدراسة في الإصلاح المالي، فعالية الأعوان، الحوكمة المالية، وتنفيذ الميزانية. وقد توصلت الدراسة إلى أن الإصلاحات الحديثة ساهمت في تحسين أداء المتدخلين وتوضيح مسؤولياتهم وتعزيز الشفافية. وترتبط هذه الدراسة بموضوع بحثنا من خلال تركيزها المباشر على دور الأعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية. (Kaouther & Chaouadi, 2022)

الدراسة السادسة

John, Smith, (2022)، بعنوان *“Public Budget Reform and Performance-Based Budgeting Systems”*. تهدف هذه الدراسة إلى تحليل التحول من الميزانية التقليدية إلى ميزانية الأداء القائمة على النتائج. وقد اعتمدت على المنهج المقارن من خلال دراسة تجارب دولية. وتتمثل متغيرات الدراسة في موازنة الأداء، النجاعة المالية، تقييم النتائج، وكفاءة الإنفاق العام. وقد خلصت الدراسة إلى أن موازنة الأداء تساهم في تحسين فعالية الإنفاق العمومي وتعزيز الشفافية. وترتبط هذه الدراسة بموضوع بحثنا من خلال إبرازها للتحول نحو نظام ميزانياتي قائم على النتائج. (John, 2022)

الدراسة السابعة

Dupont, Michel (2021)، بعنوان *“Public Financial Management Reforms in Developing Countries”*. تهدف هذه الدراسة إلى تحليل إصلاحات المالية العمومية في الدول النامية وتأثيرها على تنفيذ الميزانية. وقد اعتمدت على المنهج التحليلي المقارن. وتتمثل متغيرات الدراسة في الإصلاح المالي، التسيير العمومي، فعالية التنفيذ، والكفاءات البشرية. وقد توصلت الدراسة إلى أن نجاح الإصلاحات مرتبط بتأهيل الموارد البشرية وتحديث الأنظمة المالية. وترتبط هذه الدراسة بموضوع بحثنا من خلال إبرازها لدور الأعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية في إنجاح الإصلاحات المالية. (Michel, 2021)

الدراسة الثامنة

Brown, William (2020)، بعنوان *“Decentralization and Local Public Finance Management”*. تهدف هذه الدراسة إلى تحليل أثر اللامركزية على التسيير المالي المحلي. وقد اعتمدت على المنهج المقارن. وتتمثل متغيرات الدراسة في اللامركزية، التمويل المحلي، توزيع الصلاحيات، وفعالية الإنفاق. وقد توصلت الدراسة إلى أن نجاح اللامركزية

يتطلب موارد مالية كافية وكفاءات محلية فعالة. وترتبط هذه الدراسة بموضوع بحثنا من خلال إبرازها لدور الميزانية المحلية في تنفيذ السياسات العمومية. (William, 2020)

الدراسة التاسعة

Garcia, Luis (2019)، بعنوان *“Transparency and Accountability in Public Budget Execution”*. تهدف هذه الدراسة إلى تحليل دور الشفافية والمساءلة في تحسين تنفيذ الميزانية العامة. وقد اعتمدت على المنهج الوصفي التحليلي. وتتمثل متغيرات الدراسة في الشفافية، الرقابة، المساءلة، والإنفاق العمومي. وقد خلصت الدراسة إلى أن تعزيز الشفافية يؤدي إلى تحسين فعالية تسيير المال العام. وترتبط هذه الدراسة بموضوع بحثنا من خلال إبرازها لأهمية الرقابة في تنفيذ الميزانية. (Luis, 2019)

الدراسة العاشرة

Miller, Sarah (2023)، بعنوان *“Digital Transformation in Public Sector Budgeting Systems”*. تهدف هذه الدراسة إلى تحليل أثر التحول الرقمي على أنظمة إعداد وتنفيذ ومراقبة الميزانية. وقد اعتمدت على المنهج التطبيقي التحليلي. وتتمثل متغيرات الدراسة في الرقمنة، الأنظمة المعلوماتية، تنفيذ الميزانية، وكفاءة التسيير. وقد توصلت الدراسة إلى أن الرقمنة تساهم في تحسين فعالية التسيير المالي وتسريع الإجراءات وتقليل الأخطاء. وترتبط هذه الدراسة بموضوع بحثنا من خلال إبرازها لأهمية التحول الرقمي في تنفيذ الميزانية العمومية. (Sarah, 2023)

المبحث الثالث: الفجوة البحثية

من خلال استعراض وتحليل الدراسات السابقة العربية والأجنبية المتعلقة بالمالية العمومية وتنفيذ الميزانية والإصلاحات الحديثة في مجال المحاسبة العمومية، يتضح أن أغلب هذه الدراسات ركزت على جوانب محددة من الموضوع، سواء تعلق الأمر بالإطار القانوني للإصلاحات المالية، أو بآليات تنفيذ الميزانية، أو بدور الرقابة المالية، أو بمسألة تحديث أنظمة التسيير والرقمنة، أو كذلك بدور الأعوان المكلفين بتنفيذ العمليات المالية. ورغم أهمية هذه الدراسات وما قدمته من نتائج علمية قيّمة، إلا أنه لا تزال هناك مجموعة من النقاط التي لم تحظَ بالمعالجة الكافية، وهو ما يشكل ما يُعرف بالفجوة البحثية.

وتتمثل أولى مظاهر هذه الفجوة في أن معظم الدراسات السابقة تناولت الإصلاحات المالية والمحاسبية من زاوية نظرية أو قانونية عامة، مع التركيز على عرض النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالقانون العضوي 15-18 والقانون 23-07، دون التعمق بشكل كافٍ في

دراسة الأثر العملي لهذه الإصلاحات على الأعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية، خاصة فيما يتعلق بتغيير طبيعة أدوارهم ومسؤولياتهم في ظل الانتقال إلى تسيير قائم على النجاعة والنتائج.

كما أن العديد من الدراسات ركزت على جانب معين من العملية الميزانية، مثل الرقابة المالية أو المحاسبة العمومية أو ميزانية الجماعات المحلية، دون الربط الشامل بين مختلف الفاعلين المتدخلين في تنفيذ الميزانية، كالأمر بالصرف، والمحاسب العمومي، والمراقب المالي، ودور التنسيق بينهم في تحقيق فعالية التسيير المالي العمومي. وبالتالي، فإن الدراسات السابقة لم تُبرز بصورة كافية العلاقة التكاملية بين هذه الهيئات في إطار الإصلاحات الجديدة للمالية العمومية.

ومن جهة أخرى، أظهرت الدراسات السابقة اهتمامًا واضحًا بالإطار التشريعي والتنظيمي للإصلاحات الحديثة، لكنها لم تتوسع بما يكفي في تحليل الصعوبات التطبيقية والميدانية التي تواجه الأعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية، مثل نقص التكوين، وضعف الرقمنة، وتعقد الإجراءات الإدارية، وعدم استقرار بعض النصوص التنظيمية، وتأثير ذلك على فعالية تنفيذ الميزانية العامة. كما أن بعض الدراسات اكتفت بوصف هذه الإشكالات دون تقديم تحليل معمق لكيفية معالجتها أو اقتراح حلول عملية قابلة للتطبيق.

كذلك، فإن أغلب الدراسات الأجنبية ركزت على تجارب دولية في مجال موازنة الأداء، والحوكمة المالية، والرقمنة، واللامركزية المالية، لكنها لم تتناول بشكل مباشر خصوصية النظام المالي الجزائري، خاصة من حيث البيئة القانونية والإدارية التي يعمل ضمنها الأعوان المكلفون بتنفيذ الميزانية. وبالتالي، فإن الاستفادة من هذه الدراسات تبقى في إطار المقارنة والاستئناس بالتجارب الدولية أكثر من كونها معالجة مباشرة للواقع الجزائري.

كما يُلاحظ أن الدراسات السابقة لم تمنح أهمية كافية لدراسة أثر التحول الرقمي على مهام الأعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية، رغم أن الإصلاحات الحديثة في الجزائر تتجه نحو عصرنه التسيير المالي واعتماد الأنظمة المعلوماتية في تنفيذ ومراقبة الميزانية. فمعظم الدراسات تناولت الرقمنة كعنصر مساعد فقط، دون تحليل انعكاساتها الفعلية على الأداء الإداري والرقابي وعلى طبيعة العلاقة بين مختلف المتدخلين في تنفيذ الميزانية.

إضافة إلى ذلك، فإن بعض الدراسات تناولت موضوع تنفيذ الميزانية على المستوى المحلي فقط، مثل البلديات والمؤسسات العمومية، في حين أن دراستنا تسعى إلى معالجة الموضوع بصورة أشمل، من خلال الجمع بين الإطار النظري والقانوني والتنظيمي والتطبيقي لتنفيذ

الميزانية العمومية في الجزائر، مع التركيز على الإصلاحات الحديثة وتأثيرها على الأعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية.

وانطلاقاً من هذه المعطيات، تتمثل الفجوة البحثية الأساسية التي تسعى هذه المذكرة إلى معالجتها في دراسة دور الأعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية العمومية في ظل الإصلاحات الحديثة للمالية العمومية في الجزائر، خاصة بعد صدور القانون العضوي 18-15 والقانون 07-23، مع التركيز على كيفية تأثير هذه الإصلاحات على طبيعة مهامهم ومسؤولياتهم، وعلى فعالية تنفيذ الميزانية، وتعزيز مبادئ الشفافية والرقابة والحوكمة المالية. كما تسعى الدراسة إلى الربط بين الجانب النظري والجانب التطبيقي، من خلال تحليل الواقع العملي لتنفيذ الميزانية والصعوبات التي تواجه الأعوان المكلفين بها، واقتراح بعض الآليات التي يمكن أن تساهم في تحسين فعالية التسيير المالي العمومي في الجزائر.

من خلال تحليل الدراسات السابقة، يتضح أن موضوع المالية العمومية في الجزائر يحظى باهتمام أكاديمي متزايد، خصوصاً في ظل التحولات العميقة التي يعرفها النظام الميزانياتي، والمرتبطة بالإصلاحات القانونية والتنظيمية الحديثة مثل القانون العضوي 15/18 والقانون 07/23.

وقد أجمعت أغلب الدراسات على أن النظام التقليدي لتسيير الميزانية لم يعد كافياً لمواكبة متطلبات النجاعة والشفافية، مما فرض ضرورة الانتقال إلى مقاربات حديثة تقوم على الأداء، والنتائج، والحوكمة المالية. كما أبرزت هذه الدراسات الدور المحوري للأعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية (الأمر بالصرف، المحاسب العمومي، والمراقب المالي) في ضمان فعالية تنفيذ النفقات والإيرادات العمومية.

وفي المقابل، كشفت بعض الدراسات عن وجود عدة نقائص، مثل ضعف التنسيق بين المتدخلين، وتعقيد الإجراءات الإدارية، ونقص التكوين، إضافة إلى محدودية تطبيق الرقمنة في التسيير المالي. كما أكدت دراسات أخرى على أهمية التأثير بالمعايير الدولية في مجال المحاسبة والميزانية، وما يترتب عنها من تحديث للمنظومة المالية العمومية في الجزائر.

أما الدراسة الحالية، فإنها تأتي لتكمل هذا المسار البحثي من خلال التركيز بشكل أعمق على دور الأعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية في ظل الإصلاحات الحديثة، وتحليل الإطار القانوني والتنظيمي الذي يحكم عملهم، مع إبراز مدى انعكاس هذه الإصلاحات على فعالية تسيير المال العام.



تمهيد الفصل

بعد التطرق في الفصلين السابقين إلى الإطار النظري للمحاسبة العمومية والإصلاحات التي جاء بها القانون 07-23 المتعلق بقواعد المحاسبة العمومية والتسيير المالي، إضافة إلى عرض مختلف المفاهيم المرتبطة بتنفيذ الميزانية والأعوان المكلفين بها، أصبح من الضروري الانتقال إلى الجانب التطبيقي قصد إبراز كيفية تجسيد هذه القواعد على أرض الواقع داخل الإدارات العمومية الجزائرية.

وثُعدّ مديرية التجارة لولاية عين تموشنت من بين الإدارات العمومية التي تطبق أحكام المحاسبة العمومية في تسيير إيراداتها ونفقاتها، حيث تعتمد على مجموعة من الإجراءات القانونية والتنظيمية التي تهدف إلى ضمان حسن تنفيذ الميزانية واحترام مبادئ الشفافية والرقابة وحماية المال العام. كما يتجسد داخل هذه المديرية الدور الفعلي لكل من الأمر بالصرف والمحاسب العمومي، من خلال مختلف العمليات المالية والمحاسبية المتعلقة بالإيرادات والنفقات العمومية.

وعليه، سيتم في هذا الفصل التطرق إلى إصلاحات القانون الجديد 07-23 المتعلقة بالمحاسبة العمومية والتسيير المالي، ثم عرض الإيرادات والنفقات الخاصة بمديرية التجارة لولاية عين تموشنت، وأخيرًا دراسة إجراءات تنفيذ الميزانية ودور الأعوان المكلفين بتنفيذها داخل المديرية.

المبحث الأول: إصلاحات القانون الجديد 07-23 المتعلق بالمحاسبة العمومية والتسيير المالي

شهدت الجزائر في السنوات الأخيرة مجموعة من الإصلاحات القانونية والمالية الهادفة إلى تحديث نظام المالية العامة وتحسين طرق تسيير الميزانية العمومية، وذلك من خلال إصدار القانون 07-23 المتعلق بقواعد المحاسبة العمومية والتسيير المالي. وقد جاء هذا القانون استجابة للتحويلات الاقتصادية والإدارية التي عرفتها الدولة، وسعيًا إلى تعزيز مبادئ الشفافية والحوكمة الرشيدة وترشيد النفقات العمومية. كما يهدف هذا الإصلاح إلى مواكبة التطورات الحديثة في مجال الرقابة المالية وتحديث آليات تنفيذ الميزانية بما يضمن حماية المال العام وتحقيق الفعالية في الأداء الإداري والمالي.

ويكتسي هذا القانون أهمية كبيرة باعتباره أعاد تنظيم مهام الأعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية، وحدّد بدقة العلاقة بين مختلف المتدخلين في العمليات المالية، خاصة الأمرين بالصرف والمحاسبين العموميين، مع تدعيم وسائل الرقابة والشفافية في تنفيذ الميزانية العامة.

المطلب الأول: مبدأ الفصل بين الأمر بالصرف والمحاسب العمومي في ظل القانون العضوي

يُعتبر مبدأ الفصل بين الأمر بالصرف والمحاسب العمومي من المبادئ الأساسية التي يقوم عليها نظام المحاسبة العمومية، وقد كرّسه القانون الجديد 07-23 بهدف ضمان حماية الأموال العمومية ومنع أي شكل من أشكال التلاعب أو سوء التسيير. ويقصد بهذا المبدأ عدم جواز الجمع بين وظيفة إصدار أوامر تنفيذ النفقات أو تحصيل الإيرادات ووظيفة تنفيذ هذه العمليات ماليًا ومحاسبيًا من طرف شخص واحد.

فالأمر بالصرف هو المسؤول الإداري الذي يمتلك سلطة الالتزام بالنفقات العمومية وتصفية النفقات والأمر بدفعها، كما يتولى إثبات حقوق الدولة فيما يتعلق بالإيرادات والأمر بتحصيلها. ويكون الأمر بالصرف مسؤولاً عن الجانب الإداري والقانوني للنفقة، إذ يتحقق من شرعية العملية ومدى مطابقتها للقوانين والتنظيمات المعمول بها.

أما المحاسب العمومي فهو العون المكلف قانونًا بتنفيذ العمليات المالية المتعلقة بالتحصيل والدفع والحفظ، ويتحمل مسؤولية شخصية ومالية عن الأموال الموضوعة تحت تصرفه. كما يتولى مراقبة صحة العمليات التي يأمر بها الأمر بالصرف قبل تنفيذها، ويتأكد من توفر الاعتمادات المالية واحترام الإجراءات القانونية والتنظيمية.

وقد عزّز القانون 07-23 هذا المبدأ من خلال توضيح صلاحيات كل طرف ومنع أي تدخل في الاختصاصات، الأمر الذي يضمن وجود رقابة متبادلة بين الأمر بالصرف والمحاسب العمومي. فالمحاسب العمومي لا يمكنه تنفيذ أي نفقة إلا بعد التأكد من قانونيتها وصحة الوثائق المرفقة بها، وفي حالة وجود مخالفة يحق له رفض الدفع مع تحرير تحفظات قانونية.

ويهدف هذا الفصل إلى تحقيق عدة غايات، من أهمها حماية المال العام، وتعزيز الشفافية في التسيير المالي، وتكريس مبدأ الرقابة المسبقة على النفقات العمومية، إضافة إلى مكافحة الفساد المالي والإداري. كما يسمح هذا النظام بتحديد المسؤوليات بدقة، مما يسهل عملية المحاسبة والمتابعة عند وقوع أخطاء أو تجاوزات مالية.

ومن بين أهم الإصلاحات التي جاء بها القانون الجديد أيضاً اعتماد الرقمنة في تسيير العمليات المالية، مما ساهم في تحسين التنسيق بين الأمرين بالصرف والمحاسبين العموميين، وتسريع معالجة الملفات المالية، وتقليل الأخطاء الناتجة عن المعاملات الورقية التقليدية.

وعليه، فإن مبدأ الفصل بين الأمر بالصرف والمحاسب العمومي يُعدّ حجر الأساس في نظام المحاسبة العمومية، لأنه يضمن التوازن بين سلطة اتخاذ القرار وسلطة التنفيذ المالي، وهو ما يحقق حماية أكبر للمال العام ويرفع من فعالية الرقابة المالية في الدولة.

المطلب الثاني: تعزيز الرقابة والشفافية في تنفيذ الميزانية

أصبحت الرقابة المالية والشفافية من أهم المبادئ التي تسعى الدول الحديثة إلى تكريسها في مجال تسيير المالية العامة، لذلك جاء القانون 07-23 بمجموعة من الإصلاحات التي تهدف إلى تحسين آليات الرقابة على تنفيذ الميزانية وضمان الاستعمال الأمثل للموارد العمومية.

وتتمثل الرقابة المالية في مجموعة الإجراءات والوسائل القانونية والإدارية التي تهدف إلى التأكد من احترام القوانين والتنظيمات المتعلقة بتنفيذ الميزانية، وضمان صرف الأموال العمومية بطريقة قانونية وفعالة. وقد عمل القانون الجديد على تعزيز هذه الرقابة من خلال تطوير أدوار مختلف الهيئات الرقابية وتوسيع صلاحياتها.

ومن أبرز الإصلاحات التي جاء بها القانون اعتماد الرقابة المبنية على الأداء والنتائج بدل الاقتصار على الرقابة التقليدية القائمة فقط على شرعية النفقة. ويقصد بذلك تقييم مدى فعالية البرامج والمشاريع العمومية في تحقيق الأهداف المسطرة، وليس مجرد التأكد من احترام الإجراءات الشكلية.

كما ركّز القانون على مبدأ الشفافية المالية، الذي يقتضي توفير المعلومات المتعلقة بتنفيذ الميزانية ونشرها بصورة واضحة، بما يسمح بتعزيز ثقة المواطنين في الإدارة العمومية. وقد ساعدت الرقمنة بشكل كبير في تحقيق هذا الهدف، حيث أصبح من الممكن تتبع العمليات المالية إلكترونياً وتبادل المعلومات بسرعة ودقة أكبر.

إضافة إلى ذلك، دعم القانون دور الهيئات الرقابية مثل المفتشية العامة للمالية ومجلس المحاسبة، حيث أصبحت هذه الهيئات تتمتع بصلاحيات أوسع في مراقبة تسيير الأموال العمومية والكشف عن التجاوزات المالية. كما منح القانون أهمية كبيرة للرقابة الداخلية داخل الإدارات والمؤسسات العمومية باعتبارها وسيلة وقائية لمنع الأخطاء والتجاوزات قبل وقوعها.

ومن جهة أخرى، ساهمت الإصلاحات الجديدة في تعزيز مبدأ المسؤولية والمساءلة، إذ أصبح كل متدخل في تنفيذ الميزانية مسؤولاً عن الأعمال التي يقوم بها، سواء تعلق الأمر بالأمر بالصرف أو المحاسب العمومي أو غيرهما من الأعوان المكلفين بالتسيير المالي.

وتبرز أهمية هذه الإصلاحات في مساهمتها في ترشيد النفقات العمومية، ومحاربة الفساد المالي، وتحسين فعالية الأداء الإداري، إضافة إلى تحقيق الاستخدام الأمثل للموارد المالية للدولة. كما تساعد هذه الآليات على تعزيز الاستقرار المالي والاقتصادي وتحقيق التنمية المستدامة.

المطلب الثالث: تحديث مهام الأعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية

أدت الإصلاحات التي جاء بها القانون 07-23 إلى إعادة تنظيم مهام الأعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية وتحديث وظائفهم بما يتماشى مع متطلبات الإدارة الحديثة والتطورات التكنولوجية. وقد أصبح دور هؤلاء الأعوان أكثر أهمية في ظل الاتجاه نحو تحديث المالية العامة واعتماد أساليب جديدة في التسيير والرقابة.

ويقصد بالأعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية مختلف الأشخاص والهيئات التي تتدخل في العمليات المتعلقة بتنفيذ الإيرادات والنفقات العمومية، وعلى رأسهم الأمرون بالصرف والمحاسبون العموميون والمراقبون الماليون وأعوان الرقابة والتفتيش المالي.

وقد ركّز القانون الجديد على ضرورة تحسين كفاءة هؤلاء الأعوان من خلال توفير التكوين المستمر في مجالات المحاسبة العمومية والتسيير المالي والرقمنة، وذلك حتى يتمكنوا من مواكبة التطورات الحديثة في مجال الإدارة المالية. كما أصبح من الضروري امتلاك مهارات تقنية ومعلوماتية تساعد على استخدام الأنظمة الرقمية الحديثة الخاصة بتنفيذ ومراقبة الميزانية.

ومن أهم الإصلاحات التي مست مهام الأعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية تعزيز مبدأ المسؤولية الفردية، حيث أصبح كل عون مسؤولاً عن القرارات والإجراءات التي يقوم بها

أثناء تنفيذ العمليات المالية. ويهدف ذلك إلى تحسين الانضباط الإداري وضمان احترام القوانين والتنظيمات المالية.

كما ساهمت الرقمنة في تغيير طبيعة عمل هؤلاء الأعوان، حيث تم الانتقال تدريجيًا من المعاملات الورقية التقليدية إلى الأنظمة الإلكترونية الحديثة، الأمر الذي ساعد على تسريع تنفيذ العمليات المالية وتحسين دقة المعلومات وتقليل الأخطاء الإدارية.

إضافة إلى ذلك، شجّع القانون على اعتماد التسيير الحديث القائم على النتائج، بحيث أصبح الأعوان مطالبين بالمساهمة في تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للدولة من خلال تحسين فعالية تنفيذ البرامج والمشاريع العمومية.

وتبرز أهمية هذه الإصلاحات في كونها تساهم في بناء إدارة مالية عصرية تعتمد على الكفاءة والشفافية والرقابة الفعالة، كما تساعد على حماية المال العام وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية. ولذلك فإن تحديث مهام الأعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية يُعدّ خطوة أساسية في مسار إصلاح المالية العمومية وتعزيز الحكامة المالية في الجزائر.

المبحث الثاني: إيرادات ونفقات ميزانية مديرية التجارة

تحتاج مديرية التجارة، باعتبارها مرفقًا عموميًا، إلى موارد مالية تُمكنها من أداء مهامها المختلفة المتعلقة بالرقابة الاقتصادية وتنظيم النشاط التجاري وحماية المستهلك. وفي المقابل تقوم هذه المديرية بصرف نفقات متعددة لضمان السير الحسن لمصالحها الإدارية والميدانية.

وتخضع عملية تحصيل الإيرادات وتنفيذ النفقات إلى مجموعة من القواعد القانونية والتنظيمية التي تحدد كيفية التسيير المالي ومختلف المتدخلين فيه، مع احترام مبادئ المحاسبة العمومية والفصل بين الأمر بالصرف والمحاسب العمومي.

المطلب الأول: ماهية مديرية التجارة

تُعتبر مديرية التجارة من بين المصالح الخارجية التابعة لوزارة التجارة، حيث تضطلع بمهام متعددة تهدف إلى تنظيم النشاط التجاري ومراقبة الأسواق وحماية المستهلك. كما تلعب دورًا هامًا في تطبيق السياسة التجارية للدولة على المستوى المحلي.

ولفهم طبيعة التسيير المالي داخل هذه المديرية، سيتم التطرق إلى تعريفها وأهم مهامها، إضافة إلى عرض هيكلها التنظيمي والمصالح التابعة لها.

الفرع الأول: التعريف والمهام

تُعدّ مديرية التجارة جهازًا إداريًا يسهر على تنفيذ مختلف القوانين والتنظيمات المتعلقة بالنشاط التجاري والرقابة الاقتصادية، حيث تمارس مجموعة من المهام التي تهدف إلى حماية المستهلك وتنظيم الأسواق ومراقبة الممارسات التجارية.

كما تضم المديرية عدة مصالح إدارية ومفتشيات تعمل بشكل منظم لضمان حسن أداء المهام الموكلة إليها وتحقيق الأهداف المسطرة من طرف وزارة التجارة.

أولاً: تقديم مديرية التجارة لولاية عين تموشنت

تُعدّ مديرية التجارة لولاية عين تموشنت إحدى المصالح الخارجية التابعة لوزارة التجارة، حيث تتولى تنفيذ السياسة الوطنية المحددة في عدة مجالات، من بينها التجارة الخارجية، المنافسة، الجودة، تنظيم الأنشطة التجارية والمهن المقننة، إضافة إلى الرقابة الاقتصادية وقمع الغش.

تقع مديرية التجارة بعين تموشنت بحي الزيتون، وتبلغ مساحتها الإجمالية حوالي 500 متر مربع (طابق أرضي + طابقين). وتتكون من 24 مكتبًا، بمعدل إشغال يُقدّر بـ 4 أعوان في كل مكتب. كما تضم ثلاث مفتشيات على مستوى الدوائر، وهي: بني صاف، العامرية، وحمام بوحجر.

direction du La Présentation de la Direction du Commerce d'Ain Temouchent structure qui fait partie des commerce de la wilaya d'Ain Temouchent est une services extérieurs du ministère du commerce, ayant pour missions de mettre en oeuvre la politique nationale arrêtée dans les domaines du commerce extérieur, de la concurrence, de la qualité, de l'organisation des activités commerciales et des professions réglementées, du contrôle économique et de la répression des fraudes.

La direction du commerce d'Ain Témouchent se situe à Hai Zitoune, La surface utile est 500 m² (RDC + 2 étages) composé de 24 bureaux avec un taux d'occupation de 04 agents par bureau, et 3 inspections au niveau des daïras de Beni Saf, El Amria et hammam bouhdajar

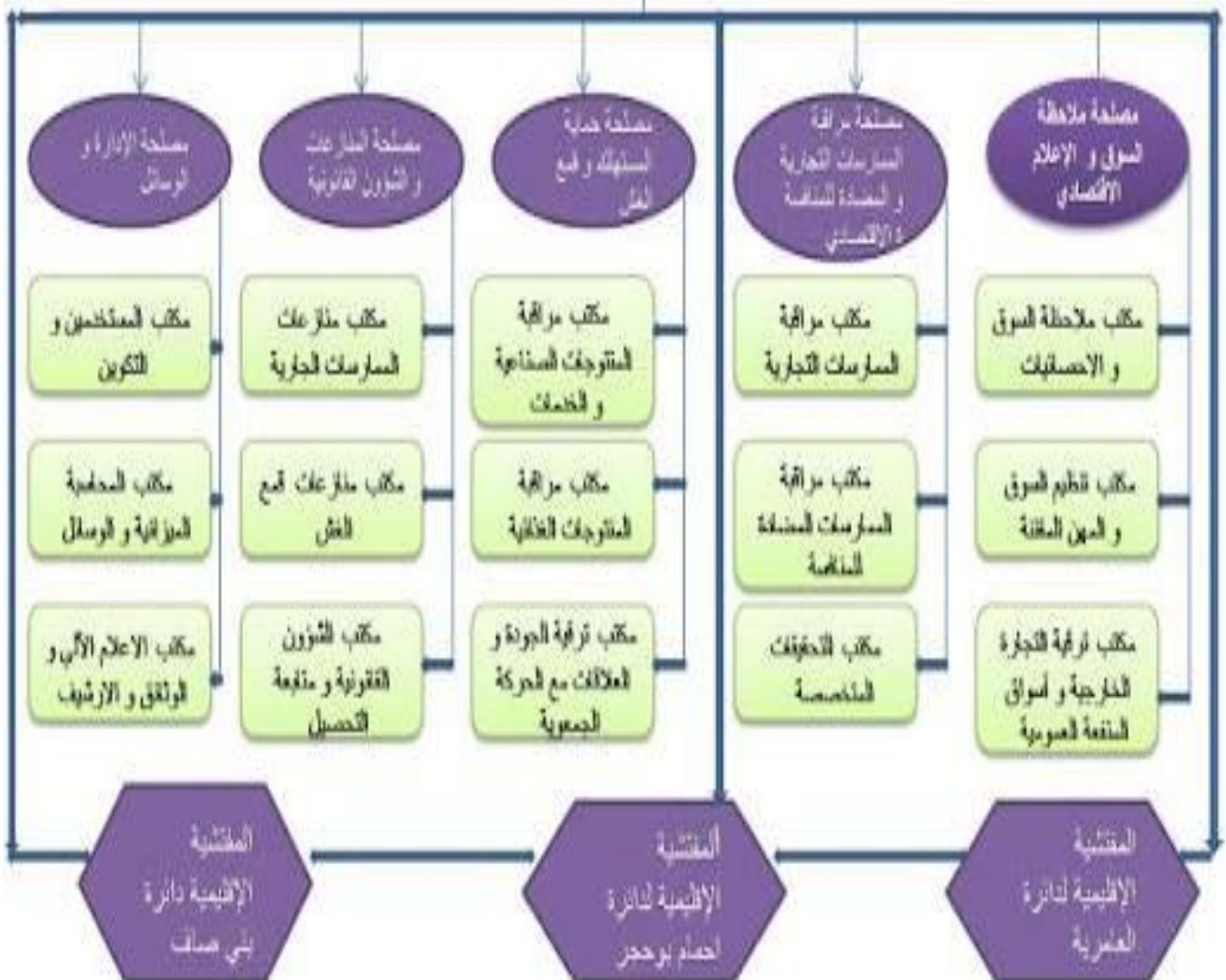
الفرع الثاني: مصالح مديرية التجارة والهيكل التنظيمي

الهيكل التنظيمي لمديرية التجارة لعين تموشنت

المديرية الولائية للتجارة

المدير

الأمانة العامة



المطلب الثاني إيرادات مديريه التجارة

تُعتبر الإيرادات من العناصر الأساسية التي تدخل ضمن العمليات المالية للإدارة العمومية، حيث يتم تحصيلها وفقاً للقوانين والتنظيمات المعمول بها وتحويلها إلى الخزينة العمومية. وتختلف مصادر هذه الإيرادات حسب طبيعة نشاط الإدارة ومجالات تدخلها.

وفي هذا المطلب سيتم التطرق إلى مفهوم إيرادات مديرية التجارة ومصادرهما المختلفة، إضافة إلى دور وكيل الإيرادات والاعتمادات المفوضة في تسيير العمليات المالية للمديرية.

الفرع الأول وكيل الإيرادات

يُعدّ وكيل الإيرادات من الأعوان المكلفين بتحصيل الأموال العمومية داخل الإدارات والمؤسسات العمومية، حيث يتولى مهاماً مالية ومحاسبية مهمة تساهم في ضمان حسن تحصيل الإيرادات وتحويلها إلى الخزينة العمومية.

كما يتحمل وكيل الإيرادات مسؤولية شخصية ومالية عن الأموال الموضوعة تحت تصرفه، وهو ما يجعل وظيفته تخضع لرقابة صارمة من طرف الهيئات المختصة.

أولاً: إيرادات مديرية التجارة

تُعدّ مديرية التجارة من الإدارات العمومية التي لا تهدف إلى الربح، غير أنها تُحصّل بعض الإيرادات في إطار تطبيق القوانين والتنظيمات السارية.

1- تعريف الإيرادات : هي مختلف المبالغ المالية التي يتم تحصيلها لفائدة الخزينة العمومية نتيجة نشاط المديرية.

2- مصادر الإيرادات

تتمثل أهم إيرادات مديرية التجارة في:

- الغرامات المالية: الناتجة عن مخالفات (الغش، عدم الفوترة، المضاربة)
- حقوق الطوابع والرسوم: المرتبطة ببعض الوثائق الإدارية.
- مداخيل خدمات إدارية: مثل استخراج بعض الوثائق أو الرخص.
- مبالغ المصادرة: في حالة حجز سلع غير مطابقة أو مغشوشة.

3- خصائص الإيرادات

- تُحصّل وفقاً للقوانين.
- تُوجّه مباشرة إلى الخزينة العمومية.
- تخضع لرقابة مالية صارمة.

ثانيًا: وكيل الإيرادات (Régisseur de recettes)

1- تعريفه: وكيل الإيرادات هو عون عمومي يُعيّن بقرار رسمي، يتكفل بتحصيل الإيرادات المختلفة لصالح الدولة.

2- مهامه

يقوم وكيل الإيرادات بـ:

- تحصيل المبالغ المالية (غرامات، رسوم)
- تسليم وصولات الدفع للمواطنين.
- تسجيل العمليات في سجلات محاسبية.
- تحويل الأموال إلى أمين الخزينة.
- المحافظة على الأموال المحصلة.

3- مسؤوليته

- مسؤولية شخصية ومالية.
- يخضع لرقابة: أمين الخزينة ، المفتشية المالية
- يتحمل أي نقص أو خطأ في الأموال.

ثالثًا: الاعتمادات المفوضة

1- تعريفها : الاعتمادات المفوضة هي مبالغ مالية تُمنح من طرف السلطة المركزية (وزارة التجارة) إلى مديرية التجارة، قصد تغطية نفقاتها.

2- خصائصها

- تُمنح في إطار الميزانية العامة للدولة.
- تُخصص لنفقات محددة.
- لا يمكن استعمالها خارج الغرض المحدد.

3- أنواع النفقات المغطاة

تشمل الاعتمادات المفوضة:

- **نفقات التسيير:** الرواتب ، اللوازم المكتبية ، فواتير الكهرباء والماء
- **نفقات التجهيز:** شراء معدات، تهيئة المكاتب
- **نفقات التدخل:** حملات الرقابة، التنقلات

4- كيفية استعمالها

- يتم الالتزام بالنفقة من طرف الأمر بالصرف (مدير التجارة)
- يتم الدفع من طرف المحاسب العمومي (أمين الخزينة)
- تخضع لقاعدة: الفصل بين الأمر بالصرف والمحاسب العمومي

المطلب الثالث: نفقات مديرية التجارة

تُعتبر النفقات العمومية الوسيلة الأساسية التي تعتمد عليها الإدارة العمومية في تمويل مختلف نشاطاتها وتحقيق أهدافها الإدارية والاقتصادية والاجتماعية. وتتنوع هذه النفقات حسب طبيعة الحاجيات التي تسعى المديرية إلى تغطيتها.

ولذلك سيتم في هذا المطلب التطرق إلى مفهوم نفقات مديرية التجارة وأنواعها، إضافة إلى كيفية تقديرها ومراحل تنفيذها وفق قواعد المحاسبة العمومية.

الفرع الأول: تقدير نفقات مديرية التجارة

تحتاج مديرية التجارة إلى إعداد تقديرات دقيقة للنفقات السنوية من أجل ضمان التسيير الحسن لمختلف المصالح والأنشطة التابعة لها. وتتم هذه العملية وفق إجراءات قانونية وتنظيمية تراعي مبدأ ترشيد النفقات وتحقيق التوازن المالي.

كما يعتمد تقدير النفقات على دراسة الاحتياجات الفعلية للمديرية والبرامج المسطرة خلال السنة المالية.

أولاً: نفقات مديرية التجارة

1- تعريف النفقات

تُعرّف نفقات مديرية التجارة بأنها مجموع الأموال العمومية التي تُصرف لتسيير نشاط المديرية وضمان أداء مهامها، في إطار القوانين والتنظيمات المالية المعمول بها.

2- أنواع النفقات

تنقسم نفقات مديرية التجارة إلى:

أ- نفقات التسيير

وهي النفقات الضرورية للسير اليومي، وتشمل: رواتب وأجور الموظفين، المنح والتعويضات، اللوازم المكتبية، فواتير الماء، الكهرباء، والاتصالات. صيانة المقرات والتجهيزات.

ب- نفقات التجهيز

وتخص: اقتناء المعدات (حواسيب، أثاث مكتبي)، تهيئة المكاتب. تحسين ظروف العمل.

ت- نفقات التدخل

وتتمثل في: مصاريف حملات الرقابة. التنقلات الميدانية للأعوان. العمليات التحسيسية لحماية المستهلك.

ثانياً: تقدير نفقات مديرية التجارة

1- تعريف تقدير النفقات : هو عملية تحديد المبالغ المالية اللازمة لتغطية احتياجات المديرية خلال سنة مالية معينة.

2- كيفية التقدير

يتم تقدير النفقات وفق: الاحتياجات الفعلية للمصالح. البرامج السنوية (الرقابة، التكوين) نفقات السنوات السابقة. توجيهات وزارة التجارة.

3- مراحل تقدير النفقات

تمر عملية التقدير بـ: جمع احتياجات كل مصلحة. إعداد مشروع الميزانية. إرساله إلى الوزارة الوصية.

المصادقة عليه وتخصيص الاعتمادات.

4- خصائص التقدير

- يعتمد على الدقة والواقعية.
- يخضع لمبدأ ترشيد النفقات.
- يهدف إلى تحقيق التوازن بين الموارد والنفقات.

ثالثاً: تنفيذ نفقات مديرية التجارة

تتم عملية تنفيذ النفقات وفق قواعد المحاسبة العمومية، وتتم بمراحل أساسية:

1- الالتزام بالنفقة (Engagement) : هو قرار إداري يُنشئ نفقة يتم من طرف الأمر بالصرف (مدير التجارة) مثال: توقيع عقد شراء معدات.

2- التصفية (Liquidation) تتمثل في: التأكد من إنجاز الخدمة أو استلام السلعة. تحديد المبلغ النهائي الواجب دفعه. مثال: التأكد من استلام الحواسيب وتحديد ثمنها.

3- الأمر بالدفع (Ordonnancement) : هو إصدار أمر بالدفع لفائدة الدائن. يتم من طرف الأمر بالصرف.

4- الدفع (Paielement) : يتم من طرف المحاسب العمومي (أمين الخزينة). بعد التأكد من سلامة الإجراءات.

المبحث الثالث: إجراء تنفيذ الميزانية ودور الأعوان المكلفون في تنفيذها

تخضع عملية تنفيذ الميزانية في الإدارات العمومية إلى مجموعة من الإجراءات القانونية والمحاسبية التي تهدف إلى ضمان الاستعمال السليم للأموال العمومية وتحقيق الرقابة على مختلف العمليات المالية. ويشارك في هذه العملية عدة أعوان لكل منهم صلاحيات ومسؤوليات محددة بموجب القانون.

ومن هذا المنطلق سيتم التطرق في هذا المبحث إلى إجراءات تنفيذ النفقات، ودور كل من الأمر بالصرف والمحاسب العمومي، إضافة إلى عملية المقابلة بينهما والنتائج المترتبة عنها.

المطلب الأول: إجراء تنفيذ النفقات

تخضع إجراءات تنفيذ النفقات في مديرية التجارة لولاية عين تموشنت كغيرها من الهيئات العمومية في الجزائر للقانون الجديد رقم 07-23 المتعلق بقواعد المحاسبة العمومية والتسيير المالي. تقوم هذه الإجراءات على مبدأ الفصل الصارم بين مسؤولية الأمر بالصرف والمحاسب العمومي لضمان الشفافية وحماية المال العام.

الفرع الأول: مهام الأمر بالصرف

يتولى مدير التجارة لولاية عين تموشنت صفة الأمر بالصرف الثانوي، حيث تتركز مهامه في إدارة المرحلة الإدارية لتنفيذ النفقات العمومية وفقاً للقانون 07-23 المتعلق بقواعد المحاسبة العمومية والتسيير المالي. تتلخص مهامه في تنفيذ النفقات عبر الخطوات الأساسية التالية:

1- **المرحلة الإدارية لتنفيذ النفقات الالتزام:** هو العمل الذي يتم بموجبه إنشاء دين على عاتق المديرية. يقوم الأمر بالصرف بالالتزام بالنفقات اللازمة لتسيير المرفق، مثل طلب التموين بالمواد المكتبية أو توقيع صفقات الصيانة.

3- **مهام إدارية ومالية مكملة إعداد الميزانية:** المشاركة في إعداد التقديرات المالية للمديرية وتقديم التقارير التبريرية للمبالغ المطلوبة. تسيير الاعتمادات: السهر على احترام بنود الميزانية وعدم تجاوز الاعتمادات المالية المفتوحة للمديرية. حفظ الأرشفة والتقييم: ضمان حفظ الوثائق المالية والمحاسبية والمشاركة في عمليات التدقيق والرقابة الميزانية. البرمجة: تحديد أولويات الإنفاق وفقاً للأهداف المسطرة لقطاع التجارة بالولاية.

4- **المسؤولية القانونية:** يتحمل الأمر بالصرف مسؤولية مزدوجة (مدنية وجنائية) بالإضافة إلى المسؤولية التأديبية أمام سلطته السلمية (وزارة التجارة) فيما يخص شرعية العمليات المالية التي يأمر بها. ملاحظة: منذ دخول القانون الجديد حيز التنفيذ في جويلية 2023، أصبح دور الأمر بالصرف يركز أكثر على التسيير القائم على النتائج وتحقيق الأداء الفعلي في صرف الأموال العمومية.

الفرع الثاني: مهام المحاسب العمومي

يعد المحاسب العمومي (أمين الخزينة لولاية عين تموشنت أو المحاسب المعتمد لدى المديرية) حجر الزاوية في المرحلة المحاسبية لتنفيذ ميزانية مديرية التجارة، حيث يتولى مسؤولية الرقابة "البعدية" (أي بعد الأمر بالصرف) والصرف الفعلي للأموال. تتمثل مهامه الأساسية في تنفيذ النفقات وفقاً للقانون 07-23 والأنظمة السارية لعام 2026 في الآتي:

1- لرقابة القانونية قبل الدفع

بمجرد استلام "حالة الدفع" من مدير التجارة (الأمر بالصرف)، يجب على المحاسب التأكد من النقاط التالية قبل تحويل أي مبالغ

- توفر الاعتمادات: التأكد من وجود رصيد مالي كافٍ في البند الميزانياتي المخصص للنفقة.
- صحة الوثائق الثبوتية: فحص الفواتير، محاضر الاستلام، والاتفاقيات للتأكد من مطابقتها للقوانين.
- إثبات الخدمة: التأكد من أن التوريدات أو الخدمات قد تم استلامها فعلياً من قبل مديرية التجارة.
- صحة الحسابات: مراجعة دقة المبالغ المذكورة في الحوالات والديون المستحقة.

2- التنفيذ المادي للنفقة (الدفع)

بعد المصادقة على شرعية النفقة، يقوم المحاسب بتحويل الأموال إلى المستفيد (مورد، موظف، مقاول) عبر القنوات الرسمية (الخزينة أو البريد). يعتبر هو الحارس الوحيد للأموال والقيم، ولا يجوز لغيره التصرف فيها.

3- مسك المحاسبة والأرشفة

- تسجيل جميع العمليات المالية اليومية في السجلات المحاسبية الرسمية لضمان تتبع مسار كل دينار.
- حفظ سندات الإثبات والوثائق المالية لتقديمها للهيئات الرقابية العليا مثل مجلس المحاسبة.

4- حق الرفض و"التسخير"

إذا اكتشف المحاسب خللاً في الملف (مثل نقص وثيقة أو عدم قانونية الإجراء)، يحق له رفض الدفع كتابياً مع تبرير الأسباب. يمكن للأمر بالصرف (مدير التجارة) اللجوء إلى "التسخير" لإجبار المحاسب على الدفع تحت مسؤولية المدير الكاملة، باستثناء حالات محددة (مثل عدم توفر الاعتمادات).

5- المسؤولية الشخصية والمالية

يتحمل المحاسب العمومي في ولاية عين تموشنت مسؤولية شخصية ومالية عن أي عجز أو دفع غير قانوني، وقد يُطالب بتسديد المبالغ الضائعة من ماله الخاص إذا ثبت تقصيره في الرقابة.

نصيحة إجرائية: لضمان سلاسة تنفيذ ميزانية 2026، من الضروري الالتزام بالرقمنة الكاملة للوثائق المحاسبية، حيث أصبحت منصات وزارة المالية هي الوسيلة الأساسية للتواصل بين الأمر بالصرف والمحاسب العمومي لتعزيز الشفافية والسرعة.

المطلب الثاني: عملية المقابلة مع الأمر بالصرف والمحاسب العمومي

تشير عملية المقابلة (أو المطابقة/المصالحة المحاسبية) بين الأمر بالصرف والمحاسب العمومي في مديرية التجارة لولاية عين تموشنت إلى التنسيق الحيوي لضمان تطابق الأرقام والبيانات بين المحاسبة الإدارية والمحاسبة المالية.

الفرع الأول: عملية المقابلة مع مدير المؤسسة و نتائجها

في سياق تسيير مديرية التجارة لولاية عين تموشنت، تكتسي "عملية المقابلة (La Confrontation) مع مدير المؤسسة (بصفته الأمر بالصرف) أهمية بالغة لضمان الشفافية المالية.

أولاً: سير عملية المقابلة

تتمثل هذه العملية في جلسة عمل تقنية دورية (شهرية أو سنوية) بين مصلحة الإدارة والوسائل بمديرية التجارة ومصالح الخزينة العمومية لولاية عين تموشنت، ويهدف فيها المدير إلى:

- مراجعة سجل الالتزامات: مقارنة النفقات التي وقع عليها المدير مع المبالغ التي قام المحاسب بصرفها فعلياً.
- تحليل الحوالات المرفوضة: مناقشة أسباب رفض المحاسب لبعض الملفات (نقص وثيقة، خطأ في الحساب) وإيجاد حلول فورية لتسويتها.
- ضبط كشوف الحسابات: التأكد من أن الأرصدة البنكية والميزانيات المسجلة في المديرية تتطابق مع سجلات الخزينة.

ثانياً: نتائج عملية المقابلة

- تؤدي هذه العملية إلى نتائج ملموسة وحاسمة للتسيير المالي للمديرية:
- تطابق الحسابات: (L'accord des écritures) النتيجة الأهم هي الوصول إلى "تطابق تام" بين الحساب الإداري (الذي يعده المدير) وحساب التسيير (الذي يعده المحاسب)، وهو شرط إلزامي قبل إرسال التقارير إلى مجلس المحاسبة.
 - تطهير الديون العالقة: ضمان صرف مستحقات الموردين والمتعاملين في ولاية عين تموشنت، مما يعزز مصداقية المديرية أمام شركائها الاقتصاديين.
 - إبراء الذمة: (Quitus) بمجرد توقيع محاضر المقابلة وتطابق الأرقام، تبرأ ذمة مدير التجارة والمحاسب العمومي قانونياً من أي ثغرات مالية عن تلك الفترة.
 - تقييم كفاءة الإنفاق: تظهر المقابلة مدى نجاعة المديرية في استهلاك الاعتمادات المالية المخصصة لها، وما إذا كان هناك فائض مالي يجب إعادته للخزينة أو طلب إضافات للسنة المقبلة.
 - تحديث البيانات الرقمية: في ظل رقمنة قطاع المالية (نظام SIGB)، تضمن المقابلة تصحيح أي أخطاء تقنية في المنصات الإلكترونية فور وقوعها.

الفرع الثاني: عملية المقابلة مع المحاسب العمومي ونتائجها

تعد مقابلة المحاسب العمومي، وخاصة في الهيئات الحكومية أو المؤسسات العامة إجراء حاسماً يهدف إلى الكفاءة التقنية والنزاهة الشخصية للمرشح، نظراً لحساسية التعامل مع المال العام. فيما يلي تفاصيل عملية المقابلة ونتائجها

أولاً: مراحل عملية المقابلة

1. **الفحص الأولي:** مراجعة السيرة الذاتية للتأكد المؤهلات الأكاديمية والخبرات المهنية ذات الصلة.

2. **المقابلة الشخصية (HR)** تقييم المهارات الشخصية (Soft Skills) ، مثل التواصل ضغط العمل، والعمل الجماعي.

3. **المقابلة التقنية:** محور التركيز، ويتم فيها طرح أسئلة دقيقة حول:

- قوانين المحاسبة العمومية : المعرفة بالقوانين
- قوانين المحاسبة العمومية: المعرفة بالقوانين المنظمة للنفقة والإيراد (مثل القانون 90-21 والمراسيم المعدلة في الجزائر)
- الرقابة المالية فهم عمليات الرقابة السابقة واللاحقة على النفقات.
- إجراءات الإقفال : كيفية تسوية الحسابات المالية (ميزان ، المراجعة الإهلاك التسويات الجردية).

4. **الاختبارات التطبيقية :** قد يتم إخضاع المرشح لاختبار في استخدام البرامج المحاسبية (مثل برنامج SAP أو برامج (ERP) أو اختبارات تحليل مالي.

ثانياً: أبرز الأسئلة المتوقعة

- سؤال عام ; " حدثنا عن خبرتك في مجال المحاسبة العمومية " ؟
- **أسئلة تقنية:**
- ✓ أهم أسئلة في المقابلة الشخصية للمحاسبين؟
- ✓ ما هي الفرق بين المصروفات الرأسمالية والتشغيلية؟

ثالثاً: نتائج المقابلة

- **القبول :** يتم اختيار المرشح الذي أظهر فهماً دقيقاً للقواعد المحاسبية دقة في التعامل مع الأرقام، ونزاهة عالية، وتتم الموافقة عليه من قبل إدارة الموارد البشرية.
- **الرفض** قد يكون لضعف المعرفة التقنية، أو عدم القدرة على التعامل مع برامج المحاسبة، أو ضعف في المهارات الشخصية.
- **التأهيل :** قد يتم تحديد دورات تدريبية إضافية للمرشحين القريبين من المستوى المطلوب لتدريبهم على البرامج المحاسبية المحددة للشركة.
- **نصيحة للمتقدمين:** ركزوا على فهم ; " القيد المزدوج " والتسويات الجردية، وتأكدوا من مراجعة قوانين المالية للسنة الحالية
- ما هي الفرق بين المصروفات الرأسمالية والتشغيلية؟
- كيف تتعامل مع أخطاء القيد عند اكتشافها؟
- ما هو دورك عند اكتشاف تزوير مالي؟

أسئلة حول التشريع : " ما هي صلاحيات المحاسب العمومي في الرقابة على النفقات؟

ثالثاً: نتائج المقابلة

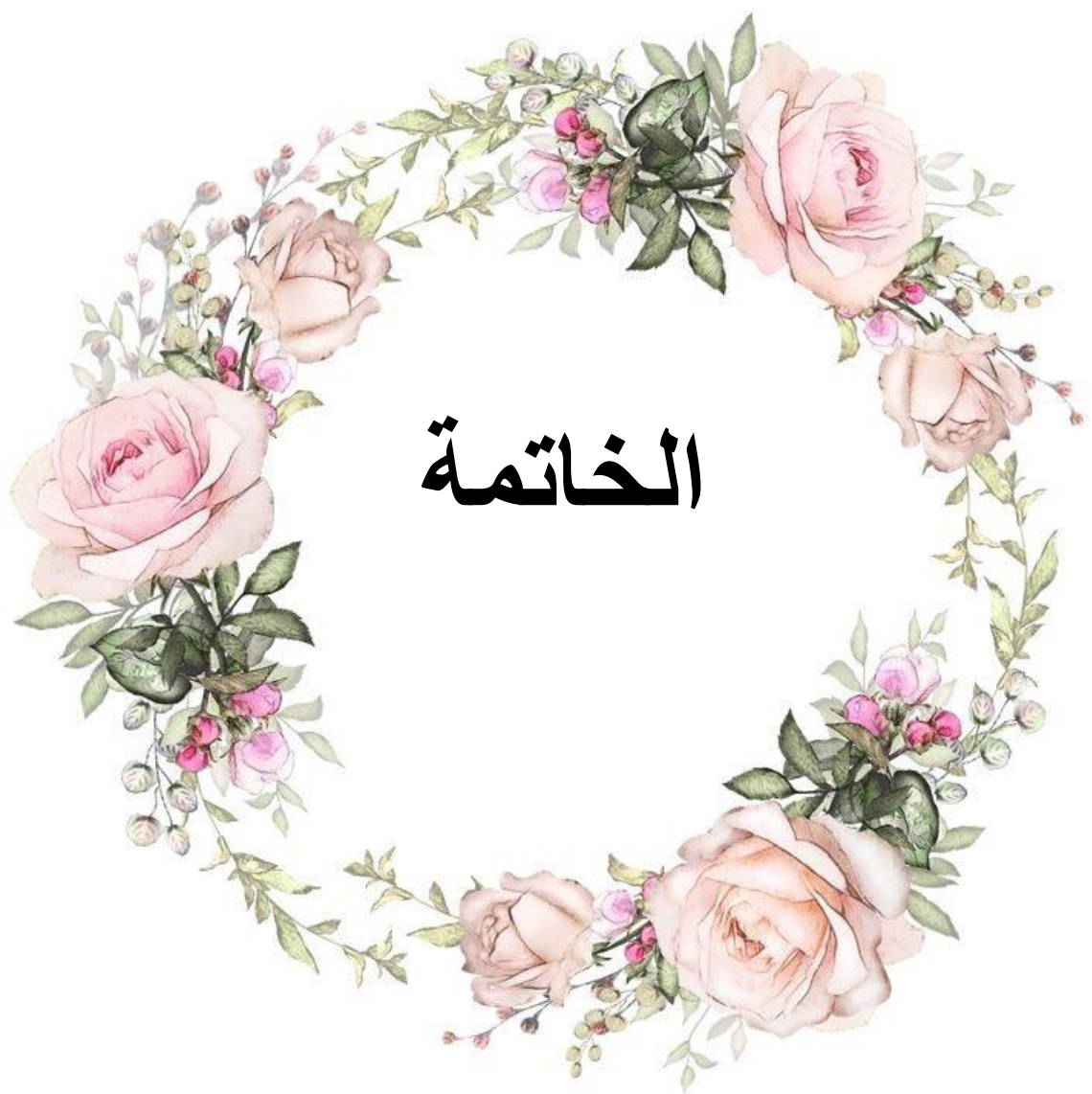
- القبول: يتم اختيار المرشح الذي أظهر فهماً دقيقاً للقواعد المحاسبية، دقة في التعامل مع الأرقام ونزاهة عالية، وتتم الموافقة عليه من قبل إدارة الموارد البشرية.
- الرفض : قد يكون لضعف المعرفة التقنية، أو عدم القدرة على التعامل مع برامج المحاسبة، أو ضعف في المهارات الشخصية.
- التأهيل : قد يتم تحديد دورات تدريبية إضافية للمرشحين القريبين من المستوى المطلوب لتدريبهم على البرامج المحاسبية المحددة للشركة.

خلاصة الفصل

من خلال هذا الفصل تبين أن الإصلاحات التي جاء بها القانون 07-23 المتعلق بقواعد المحاسبة العمومية والتسيير المالي ساهمت بشكل كبير في تحديث نظام المالية العمومية في الجزائر، من خلال تعزيز مبادئ الشفافية والرقابة وترشيد النفقات العمومية. كما كرّس هذا القانون مبدأ الفصل بين الأمر بالصرف والمحاسب العمومي وحدّد بدقة صلاحيات ومسؤوليات مختلف الأعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية.

كما تم التطرق إلى الإيرادات والنفقات الخاصة بمديرية التجارة لولاية عين تموشنت، حيث تبين أن تسييرها يخضع لقواعد قانونية وتنظيمية دقيقة تهدف إلى ضمان حسن استعمال الأموال العمومية وتحقيق الفعالية في الأداء الإداري. إضافة إلى ذلك، تم عرض مختلف مراحل تنفيذ النفقات والدور الذي يقوم به كل من الأمر بالصرف والمحاسب العمومي في إطار الرقابة المالية وحماية المال العام.

وفي الأخير، أظهرت الدراسة التطبيقية أن اعتماد الرقمنة وتطوير آليات الرقابة والمقابلة المحاسبية بين مختلف المتدخلين يساهم في تحسين التسيير المالي للإدارات العمومية وتعزيز الحكامة المالية، وهو ما يعكس توجه الدولة نحو بناء إدارة مالية عصرية قائمة على الشفافية والكفاءة.



هدفت هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على نظام المحاسبة العمومية ودوره في تنظيم عملية تنفيذ الميزانية داخل الإدارات العمومية الجزائرية، مع التركيز على الإصلاحات التي جاء بها القانون 07-23 المتعلق بقواعد المحاسبة العمومية والتسيير المالي. كما سعت الدراسة إلى إبراز مهام الأعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية، وعلى رأسهم الأمر بالصرف والمحاسب العمومي، وبيان مدى مساهمتهم في حماية المال العام وضمان الشفافية في التسيير المالي. ولتحقيق هذه الأهداف، تم تقسيم الدراسة إلى ثلاثة فصول؛ تناول الفصل الأول الإطار النظري للمحاسبة العمومية ومبادئها الأساسية، بينما خصص الفصل الثاني لدراسة الإصلاحات القانونية الجديدة التي مست نظام التسيير المالي، في حين جاء الفصل الثالث كدراسة تطبيقية داخل مديرية التجارة لولاية عين تموشنت، بهدف تحليل كيفية تنفيذ الميزانية على أرض الواقع ودور مختلف المتدخلين فيها.

أولاً: نتائج الدراسة

- يهدف القانون 07-23 إلى تحديث نظام المحاسبة العمومية وتعزيز الشفافية والرقابة المالية .
- مبدأ الفصل بين الأمر بالصرف والمحاسب العمومي يضمن حماية المال العام وتوزيع المسؤوليات بدقة .
- مراحل تنفيذ النفقات (الالتزام، التصفية، الأمر بالدفع، الدفع) تطبق بشكل منظم داخل مديرية التجارة .
- الرقمنة ساهمت في تسريع العمليات المالية وتقليل الأخطاء وتحسين المراقبة .
- فعالية تنفيذ الميزانية تعتمد على كفاءة الأعوان المكلفين بالتنفيذ والتنسيق بينهم .

ثانياً: توصيات الدراسة

- ضرورة مواصلة تحديث القوانين المنظمة للمحاسبة العمومية بما يتماشى مع التطورات الحديثة .
- تعزيز التكوين المستمر للأعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية لرفع كفاءتهم المهنية .
- تعميم الرقمنة في جميع العمليات المالية والإدارية داخل الإدارات العمومية .
- تقوية الرقابة الداخلية والخارجية لضمان حسن تسيير المال العام .
- دعم التنسيق بين الأمر بالصرف والمحاسب العمومي لتفادي الأخطاء المالية .

ثالثاً: آفاق الدراسة

- دراسة أثر الرقمنة على تطوير المحاسبة العمومية في الجزائر .
- تحليل دور الإصلاحات المالية في تحسين أداء الإدارات العمومية .
- إجراء مقارنة بين النظام المحاسبي العمومي في الجزائر ودول أخرى .
- دراسة مساهمة الأعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية في ترشيد النفقات العمومية .
- بحث دور الرقابة المالية في مكافحة الفساد الإداري والمالي.



المراجع باللغة العربية

أولاً: الكتب

- غازي عناية. (1998). المالية العامة والتشريع الضريبي. عمان، الأردن: دار البيارق.
- سوانمزي عدلي ناشد. (2000). الوجيز في المالية العامة. الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة.
- محمد عباس محرز. (2005). اقتصاديات المالية العامة (الإصدار 2). الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية للنشر.
- محمد طاقة، و هدى الغزاوي. (2007). اقتصاديات المالية العامة (الإصدار 1). عمان، الأردن: دار المسير للنشر والتوزيع والطباعة.
- علي، م. ا.، و أبو علي، ي. (2008). المالية العامة. عنابة، الجزائر: دار العلوم للنشر والتوزيع.
- اعداد حمود القيسي. (2008). المالية العامة والتشريع الضريبي (الإصدار 2). عمان: ديوان الثقافة للنشر والتوزيع.
- عيسى خليف. (2011). هيكل الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي (الإصدار 1). عمان، الأردن: دار النقاش للنشر والتوزيع والطباعة.

ثانياً: المذكرات والأطروحات

- احمد تناح. (2014). دور البرلمان الجزائري في إعداد الميزانية العامة للدولة ومراقبة تنفيذها. كلية الحقوق والعلوم السياسية، جلفة: جامعة زيان عاشور.
- بلعربي فاطمة الزهراء، و يمينه بن سعيدي. (2016). الميزانية العامة للدولة وتبني الجزائر مشروع التحديث الميزانياتي. مذكرة ماستر. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تلمسان: جامعة أبو بكر بلقاسم.
- دغيش دلال. (2019). التكامل بين المراقب المالي والمحاسب العمومي في الرقابة على تنفيذ النفقات العمومية. مذكرة ماستر. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، بسكرة: جامعة محمد خيضر.
- احمد بيرش. (2019). الاتجاهات الحديثة في الموازنة العامة وتحديات السياسة المالية في الجزائر. أطروحة دكتوراه. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر: جامعة الجزائر 3.

- بن صافي عبد الكريم. (2021). الحكومة المالية ودورها في تحسين أداء المالية العمومية في الجزائر. مذكرة ماستر. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، سكيكدة: جامعة 20 أوت 1955.
- بوعزة عبد القادر. (2021). فعالية الرقابة المالية في تنفيذ الميزانية العامة للدولة. مذكرة ماستر. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جيجل: جامعة محمد الصديق بن يحي.
- بن عيسى عبد الرحمان. (2022). تسيير الميزانية العامة في الجزائر بين المركزية واللامركزية. مذكرة ماستر. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، ورقلة: جامعة القاصدي مرباح.
- قايد سليمان خديجة، و هاشم مروى فاطمة الزهراء. (2024). إعداد وتحضير ميزانية الدولة في الجزائر. مذكرة ماستر. كلية الحقوق، عين تموشنت: جامعة بلحاج بوشعيب.
- بوسنة مونيا، و طواهري خديجة. (2024). دور المحاسب العمومي في تنفيذ النفقات العمومية. مذكرة ماستر. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، بسكرة: جامعة محمد خيضر.
- جودي فواد. (2024). دور المحاسب العمومي في مراقبة الصفقات العمومية في الجزائر. مذكرة ماستر. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، بسكرة: جامعة محمد خيضر.
- فضيلي سمية، و نور الهدى بهلولي. (2024). دور المحاسب العمومي في تنفيذ الميزانية العمومية. مذكرة ماستر. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، برج بوعريريج: جامعة محمد البشير الابراهيمي.
- بكوش أمال. (2025). النظام القانوني للمحاسب المالي وفق القانون 07-23. مذكرة ماستر. كلية الحقوق والعلوم السياسية، سكيكدة: جامعة 20 أوت 1955.
- باخي سميحة، و سهيلة بن زواوي. (2025). الرقابة الميزانية للنفقات العمومية للدولة في ظل أحكام القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية. مذكرة ماستر. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، برج بوعريريج: جامعة محمد البشير الابراهيمي.
- بن رايس عائشة، و أمال بكوش. (2025). النظام القانوني للمحاسب العمومي وفق القانون 07-23. مذكرة تخرج. كلية الحقوق والعلوم السياسية، سكيكدة: جامعة 20 أوت 1955.

- سالم نصيرة، و سمية بوقرة. (2022). دور أعوان المحاسبة العمومية في تنفيذ الميزانية العمومية. مذكرة ماستر. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المسيلة: جامعة محمد بوضياف.
- شريقن مفيدة. (2025). مستجدات القانون 07-23 المتعلق بقواعد المحاسبة العمومية والتسيير المالي. كلية الحقوق والعلوم السياسية، جيجل: جامعة محمد الصديق بن يحيى.
- طوق الزهرة. (2025). دور المراقب الميزانياتي في ترشيد النفقات العمومية وفق القانون العضوي 15-18 المتعلق بالقوانين المالية. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، غرداية: جامعة غرداية.

ثالثا: المجالات والمؤتمرات

- خالد سكوتي. (2020). الدور الرقابي للمراقب المالي. مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، 05(01)، 1742-2676.
- خالد سكوتي. (2020). الأمر بالصرف كأول فاعل في عملية الرقابة. مجلة معالم للدراسات القانونية والسياسية، 04(02)، 215-229.
- دردوري لحسن، و لقليطي الأخضر. (2017). الموازنة العامة في التشريع الجزائري. 2(7)
- حسين قانة، و ياسمين نذير. (2025). المحاسب العمومي وتنفيذ الميزانية العامة بالجزائر وفقا لقانون 07-23. مجلة المعارف، 20(1)، 310-327.
- سهام زرقان. (2023). الدور الجديد للأعوان المكلفين بتنفيذ العمليات المالية في ظل الإصلاح المحاسبي للقطاع العام في الجزائر. مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، 07(02)، 322-339.
- ماحي محمد، و علي محبوب. (2026). دور المحاسبة العمومية في تحسين الأداء الميزانياتي في الجزائر. 09(01)، 1303-1321.
- صدارة محمد، و سهام العياني. (بلا تاريخ). الرقابة المالية على تنفيذ الميزانية العمومية. مجلة التراث، 2(26)
- زغدان سمرة، و زغدان وردة. (2025). دور المحاسب العمومي في تنفيذ نفقات المؤسسات العمومية.
- قاوي السعيد. (2026). مكانة المحاسب العمومي في النظام القانوني للمحاسبة العمومية. مجلة الدراسات والبحوث القانونية، 11(1)، 361-378.

رابعا: القوانين والتشريعات

قانون 07-23. (2023). متعلق بقواعد المحاسبة العمومية والتسيير المالي، الجريدة الرسمية العدد 42.

المراجع باللغة الأجنبية

- Gani, M., Chikhi, B., & Chikhi, K. (2020). La problématique des finances publiques locales en Algérie et le processus de décentralisation inachevée.
- John, S. (2022). Public Budget Reform and Performance-Based Budgeting Systems.
- Kaouther, S., & Chaouadi, S. (2022). The implications of financial and accounting reforms on the effectiveness of interveners in the execution of the state budget. Algerian Journal of Public Finance.
- Luis, G. (2019). Transparency and Accountability in Public Budget Execution.
- Michel, D. (2021). Public Financial Management Reforms in Developing Countries.
- Nabil, C. (2020). Les finances publiques algériennes à l'épreuve de l'internationalisation du droit budgétaire et comptable.
- Nassima, S. (2025). The evolution of the body responsible for preparing and monitoring the state budget and the budget system modernization project in Algeria. International Journal of Economic Perspectives.
- O., M. A., & Oumahammed, M. (d. s). Gestion budgétaire du CHU de Tizi-Ouzou. Mémoire de Master. Université de Tizi-Ouzou.
- Sarah, M. (2023). Digital Transformation in Public Sector Budgeting Systems.
- William, B. (2020). Decentralization and Local Public Finance Management.



الملحق رقم 1: وثيقة برجمة اعتمادات النشاط السنة المالية 2025

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

وزارة التجارة الداخلية وضبط السوق الوطنية

المديرية الولائية للتجارة لولاية عين تموشنت

وثيقة برجمة اعتمادات النشاط

السنة المالية 2025

الفهرس:

3	الجزء الاول: اعتمادات الميزانية العامة للدولة
3	1. اعتمادات النشاط
4	1.1. اعتمادات نفقات المستخدمين
4	1.1.1. اعتمادات نفقات المستخدمين
6	2.1.1. مناصب الشغل المالية والانظمة التعويضية المطبقة
6	أ. مناصب الشغل المالية
10	ب. الأنظمة التعويضية المطبقة
12	2.1. اعتمادات نفقات التسيير

الملحق رقم 02: اعتمادات الميزانية العامة للدولة

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التجارة الداخلية وضبط السوق الوطنية

المديرية الولائية للتجارة لولاية عين تموشنت

الجزء الاول:

اعتمادات الميزانية العامة للدولة

1. اعتمادات النشاط للمديرية الولائية للتجارة عين تموشنت 022 087 02 2046 000 046

المجموع الكلي		الباب 4		الباب 3		الباب 2		الباب 1				السنة المالية 2025
إد	رأ	إد	رأ	إد	رأ	إد	رأ	إد	رأ	الرمز 087		البرنامج رقم 04: الإدارة العامة
339 120 000	339 120 000	0	0	0	0	5 120 000	5 120 000	334 000 000	334 000 000	02	الرمز	البرنامج الفرعي: الدعم الاداري

الملحق رقم 03: اعتمادات نفقات المستخدمين

12300	علاوات وتعميمات المستخدمين المتعاونين		
12400	تعويضات الاعضاء الدائمين للهيئات والمؤسسات	74 000	74 000
12500	تعويضات المستخدمين الموضوعين تحت التصرف		
12600	تعويضات المستخدمين المتعاقدين العاملين بالخارج		
13000	الزيادات	4 925 790	4 925 790
13100	الزيادات الاستدلالية	4 800 500	4 800 500
13200	زيادات أخرى	125 290	125 290
14000	مساهمات صاحب العمل	68 277 210	68 277 210
14100	مساهمات في ميثاق الضمان الاجتماعي والتقاعد	62 617 584	62 617 584
14200	مساهمات الخدمات الاجتماعية	5 659 626	5 659 626
14210	الخدمات الاجتماعية	3 773 084	3 773 084
14220	المساهمة في السكن الاجتماعي	943 271	943 271
14230	المساهمة في نظام التقاعد	943 271	943 271
15000	الخدمات الاجتماعية على عائق صاحب العمل	2 358 700	2 370 000
15100	الخدمات ذات الطابع العائلي	2 335 000	2 335 000
15110	المنح العائلية	1 035 000	1 035 000
15120	علاوة الدراسة	600 000	600 000
15130	منحة لاجر الوحيد	700 000	700 000
15200	المنح لاختيارية	35 000	35 000
16000	حوادث العمل ومعاش الخدمة		
16100	يوع الحوادث المهنية		
16200	معاشات جراء اضرار جسدية		
16300	معاشات الخدمة		
	المجموع	334 000 000	334 000 000

5

CS Scanné avec CamScanner

4

CS Scanné avec CamScanner

الملحق رقم 04: مناصب الشغل المالية والأنظمة التعويضية المطبقة

2.1.1. مناصب الشغل المالية والأنظمة التعويضية المطبقة:
أ- مناصب الشغل المالية:

المصالح الفيزيائية المركزية			مناصب الشغل المالية			الراتب	
صنف المستخدم	المفتوحة (2025)	المشغولة إلى غاية 31 ديسمبر 2024	الشاغرة أو الوافرة	التصنيف	الراتب السنوي	التعويضات والعلاوات	النفقات السنوية
وظيفة عليا	01	01	00	المعدل	1 161 660	2 163 755	3 325 415
مدير	01	01	00	ب1	5095		
منصب عالي ذو طابع هيكلي	37	33	04	الزيادة / الاستدلال / المستوى	المبلغ	الزيادة / الاستدلال / النقاط	النفقات السنوية
رئيس مصلحة	05	05	00	08	769 500	0	769 500
رئيس مفتشية إقليمية للتجارة	03	02	01	08	461 700	0	461 700
رئيس مكتب	15	12	03	07	1 903 500	0	1 903 500
رئيس فرقة	14	14	00	06	1 474 200	0	1 474 200
مجموع المناصب العليا ذات طابع هيكلي	37	33	04		4 608 900		4 608 900
منصب عالي ذو طابع وظيفي	08	05	03	الزيادة / الاستدلال / المستوى	المبلغ	الزيادة / الاستدلال / النقاط	النفقات السنوية
رئيس مهمة لقمع الغش	01	01	00	08	153 900	0	153 900
رئيس مهمة للمنافسة	01	01	00	08	153 900	0	153 900
رئيس تحقيق لقمع الغش	01	01	00	05	89 100	0	89 100
رئيس تحقيق للمنافسة	01	01	00	05	89 100	0	89 100
رئيس حقلوة	01	01	00	03	72 900	0	72 900
رئيس مخزن	01	01	00	03	72 900	0	72 900
رئيس ورشة	01	00	01	03	72 900	0	72 900
مسؤول المصلحة الداخلية	01	00	01	03	72 900	0	72 900
مجموع المناصب العليا ذات طابع هيكلي	08	04	04		777 600		777 600

ملحق رئيسي للإدارة	04	04	00	10	849	1 833 840	1 432 488	3 266 328
محاسب ادري رئيسي	02	02	00	10	849	916 920	716 244	1 633 164
كاتب منيرة رئيسي	03	03	00	10	849	1 375 380	1 047 366	2 449 746
ملحق للإدارة	01	01	00	09	803	433 620	340 734	774 354
كاتبة منيرة	01	01	00	08	753	406 620	330 234	736 854
عون ادرية	03	03	00	07	712	1 153 440	944 208	2 097 648
كاتبة	02	02	00	06	670	723 600	626 520	1 350 120
عون حفظ البيانات	03	01	02	05	634	1 027 080	924 156	1 951 236
مجموع الاسلاك المشتركة	30	28	02			13 834 800	11 607 036	25 441 836
العمال المهنيين والحجاب والمساكين	04	04	00					
عامل مبي خارج الصنف	01	01	00	06	670	361 800	313 260	675 060
عامل مبي من الصنف الاول	01	01	00	05	634	342 360	308 052	650 412
سائق سيارة من الصنف الاول	01	01	00	03	572	308 880	299 016	607 896
حاجب رئيسي	01	01	00	02	545	294 300	294 810	589 110
مجموع العمال المهنيين والحجاب والمساكين	04	04	00			1 307 340	1 215 138	2 522 438
مجموع الرواتب الموظفين والاعوان العموميين	254	231	23			132 523 140	133 696 643	266 219 743
المستخدمين المتعاقدين بالتوقيت الكامل (عقد عمل غير محدد المدة)	16	12	04					
عون وقاية من المستوى الاول	02	02	00	05	634	684 720	616 104	1 300 824
سائق سيارة من المستوى الاول	04	02	02	02	545	1 177 200	1 179 240	2 356 440
عون خدمة من المستوى الاول	01	01	00	01	520	280 800	288 960	569 760
حراس	09	07	02	01	520	2 527 200	2 600 640	5 127 840
مجموع المستخدمين المتعاقدين بالتوقيت الكامل (عقد عمل غير محدد المدة)	16	12	04			4 669 920	4 684 944	9 354 864

النفقات السنوية	الغلاوات والتعويضات	الراتب السنوي	المعدل	الصف	00	08	08	المستخدمين المتعاقدين بالتوقيت الجزئي (عقد عمل غير محدد المدة)
406 503	192 530	213 973	634	05	00	01	01	عامل ميني من المستوى الثالث
379 931	186 883	193 048	572	03	00	01	01	عوز خدمة من المستوى الثاني
1 424 384	722 392	701 992	520	01	00	04	04	عامل ميني من المستوى الأول
712 192	361 196	350 996	520	01	00	02	02	حارس
2 923 009	1 463 001	1 460 008			00	08	08	مجموع المستخدمين المتعاقدين بالتوقيت الجزئي (عقد عمل غير محدد المدة)
12 277 873	6 147 945	6 129 928			04	20	24	مجموع المستخدمين المتعاقدين (عقد عمل غير محدد المدة)
278 497 655	139 844 587	138 653 068			30	256	286	المجموع

ب* الانظمة التعويضية المطبقة:

الغلاوات والتعويضات		المصالح الغير مبركة
إد	را	
45 500 500	45 500 500	منحة المردودية (المرسوم التنفيذي رقم 33-11 في 2011/05/31)
		تعويض لأجور دروس المداولات ولجان الامتحانات (المرسوم التنفيذي رقم 293-95 في 1995/09/30)
96 000	96 000	تعويض جزائي لاستعمال السيارة الخاصة (المرسوم التنفيذي رقم 178-03 في 2003/04/15)
555 000	555 000	تعويض شهري للتتمثيل (المرسوم التنفيذي رقم 41-11 في 2011/07/07)
18 030 000	18 030 000	تعويض الدورية (المرسوم التنفيذي رقم 205-11 في 2011/05/31)
25 030 000	25 030 000	تعويض الخطر (المرسوم التنفيذي رقم 205-11 في 2011/05/31)
21 020 000	21 020 000	تعويض الالتزام القضائي (المرسوم التنفيذي رقم 205-11 في 2011/05/31)
		تعويض خاص شهري للمنصب (المرسوم التنفيذي رقم 28-95 في 1995/01/12، المعدل والمنتم)
		تعويض شهري للسكن (المرسوم التنفيذي رقم 28-95 في 1995/01/12، المعدل والمنتم)
2 000	2 000	تعويض الحضور (المرسوم التنفيذي رقم 290/97 في 1997/07/27)
8 000 000	8 000 000	المنحة الجزائية التعويضية (المرسوم التنفيذي رقم 70/08 في 2008/02/26، المعدل والمنتم)
3 800 000	3 800 000	تعويض الخدمات الادارية المشتركة (المرسوم التنفيذي رقم 134-10 في 2010/05/15، المنتم)
760 000	760 000	تعويض الخدمات التقنية المشتركة (المرسوم التنفيذي رقم 134-10 في 2010/05/15، المنتم)
450 000	450 000	تعويض الضرر (المرسوم التنفيذي رقم 135-10 في 2010/05/15، المنتم) / (المرسوم التنفيذي رقم 136-10 في 2010/05/15، المنتم)
2 000 000	2 000 000	التعويض الجزائي عن الخدمة (المرسوم التنفيذي رقم 135-10 في 2010/05/15، المنتم) (المرسوم التنفيذي رقم 136-10 في 2010/05/15، المنتم)
555 000	555 000	تعويض المسؤولية (المرسوم التنفيذي رقم 41-11 في 2011/07/07)
555 000	555 000	التعويض الخاص للالزام (المرسوم التنفيذي رقم 41-11 في 2011/07/07)
2 500 000	2 500 000	تعويض دعم النشاط الاداري (المرسوم التنفيذي رقم 188-13 في 2013/05/09، المنتم) (المرسوم التنفيذي رقم 189-13 في 2013/05/09، المنتم)
250 000	250 000	تعويض الخطر والالزام (المرسوم التنفيذي رقم 136-10 في 2010/05/15، المنتم)
72 000	72 000	تعويض الفرق المخلطة للرقابة (المرسوم التنفيذي رقم 290-97 في 1997/07/27)
		تعويض اول تنصيب (المرسوم التنفيذي رقم 28-95 في 1995/01/12، المعدل والمنتم)
129 175 500	129 175 500	المجموع

الملحق رقم 05 : اعتمادات النفقات

						الخدمات المهنية في الاتصالات	23300
						المصاريف القضائية	23400
96 687.50	96 687.50		96 687.50	96 687.50		خدمات الإعلام الآلي واقتناء البرمجيات الخاصة	23500
						مصاريف التحكم الدولي	23600
						الإيجار	24000
						إيجار العقارات	24100
						إيجار المنقولات	24200
						تكاليف الإيجار الأخرى	24300
1 300 000	1 300 000		1 300 000	1 300 000		الصيانة والإصلاح	25000
500 000	500 000		500 000	500 000		صيانة وتصليع حظائر	25100
500 000	500 000		500 000	500 000		صيانة وتصليع حظائر السيارات بما في ذلك إطارات العجلات والمراقبة التقنية للسيارات	25110
						صيانة وتصليع حظائر النقل الجوي	25120
						صيانة وتصليع حظائر النقل البحري	25130
						صيانة وتصليع حظائر النقل بالسكك الحديدية	25140
						طباعة الشاشة الجريدية للمركبات	25150
						صيانة وتصليع الآلات والمعدات والتجهيزات	25200
						صيانة وتصليع الآلات والمعدات والتجهيزات	25210
						صيانة وتصليع المعدات والتجهيزات الخاصة والجسماسة	25220
800 000	800 000		800 000	800 000		صيانة وتنظيف البنايات والمنشآت القاعدية	25300
800 000	800 000		800 000	800 000		صيانة البنايات والمنشآت القاعدية	25310
						تنظيف البنايات والمنشآت القاعدية	25320
						صيانة المساحات الخضراء	25400
						الحراسة والأمن ومكافحة الحرائق	25500
						نفقات أخرى للصيانة والتصليع	25600
						خدمات أخرى	26000
						العلاجات الطبية ومطب العمل	26100

الملحق رقم 06: الوضعية المالية للالتزامات إلى غاية 2024/07/31

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الوضعية المالية للالتزامات إلى غاية 2024/07/31

وزارة التجارة و ترقية الصادرات
مديرية التجارة و ترقية الصادرات
ولاية عين تموننت
البرنامج : 087 الإدارة العامة
البرنامج الفرعي : 02 الدعم الإداري

131.1.46: الأمر بالمصرف									
نسبة	الرصيد الوفرة	مجموع الالتزامات	مجموع الالتزامات الشهرية	الالتزامات السابقة	رخصة الالتزامات المعدلة	الحركات	الالتزامات المفتوحة	التعيين	الصفوف الفرعي
الالتزام									
90.52	12 179 635.50	116 320 864.50		116 320 864.50	128 500 500.00		128 500 500.00	رواتب الموظفين و الاعوان الموصفين	11100
97.77	74 224.56	3 251 275.44		3 251 275.44	3 325 500.00		3 325 500.00	رواتب المستفيدين المتعاقدين بالوقت الكامل	11210
96.83	40 034.16	1 221 465.84		1 221 465.84	1 261 500.00		1 261 500.00	رواتب المستفيدين المتعاقدين بالوقت الجزئي	11220
90.76	12 293 894.22	120 793 605.78		120 793 605.78	133 087 500.00		133 087 500.00	مجموع المنصف : 11000 :	
76.27	30 254 258.29	97 246 241.71		97 246 241.71	127 500 500.00		127 500 500.00	علاوات و مميزات الموظفين و الاعوان الموصفين	12100
81.26	636 714.68	2 760 285.32		2 760 285.32	3 397 000.00		3 397 000.00	علاوات و مميزات المستفيدين المتعاقدين بالوقت	12210
79.84	273 235.22	1 082 264.78		1 082 264.78	1 355 500.00		1 355 500.00	علاوات و مميزات المستفيدين المتعاقدين بالوقت الجزئي	12220
									12400
76.44	31 164 208.19	101 088 791.81		101 088 791.81	132 253 000.00		132 253 000.00	مجموع المنصف : 12000 :	
97.23	131 000.00	4 590 000.00		4 590 000.00	4 721 000.00		4 721 000.00	الزيادات الاستثنائية	13100
99.94	84.52	137 115.48		137 115.48	137 200.00		137 200.00	زيادات أخرى	13200
97.30	131 084.52	4 727 115.48		4 727 115.48	4 858 200.00		4 858 200.00	مجموع المنصف : 13000 :	
90.01	6 279 697.72	56 610 378.28		56 610 378.28	62 890 076.00		62 890 076.00	مساهمات في هيئات الشمان الاجتماعي والتقاعد	14100
100		3 035 016.00		3 035 016.00	3 035 016.00		3 035 016.00	الخدمات الاجتماعية	14210
100		758 754.00		758 754.00	758 754.00		758 754.00	المساهمة في السكن الاجتماعي	14220
100		758 754.00		758 754.00	758 754.00		758 754.00	المساهمة في النظام التقاعد	14230
90.69	6 279 697.72	61 162 902.28		61 162 902.28	67 442 600.00		67 442 600.00	مجموع المنصف : 14000 :	
93.85	64 247.50	980 752.50		980 752.50	1 045 000.00		1 045 000.00	المنح المالية	15110
92.93	49 468.00	650 532.00		650 532.00	700 000.00		700 000.00	علاوة الدراسة	15120
	13 700.00				13 700.00		13 700.00	منحة الآخر الوحيد	15130
69.16	727 415.50	1 631 284.50		1 631 284.50	2 358 700.00		2 358 700.00	المنح الاختيارية	15200
								مجموع المنصف : 15000 :	
								مجموع المنصف : 16000 :	
85.12	50 596 300.15	289 403 699.85		289 403 699.85	340 000 000.00		340 000 000.00	مجموع العنوان الأول : نفقات المستفيدين	16000
								المراقب الميزانياتي	

الملحق رقم 07: حوالة الدفع ع1 مساهمات صاحب العمل نفقات مقيدة في الميزانية العامة للدولة

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

حوالة الدفع ع1 مساهمات صاحب العمل

نفقات مقيدة في الميزانية العامة للدولة

التصنيف حسب النشاط	الرمز	التسمية
محفظة البرنامج	22	وزارة التجارة الداخلية ووسط السوق الوطنية
البرنامج	87	الإدارة العامة
النشاط	2046	المديرية الولائية للتجارة عين تموشنت
النشاط الفرعي		
البرنامج الفرعي	02	الدعم الإداري

رمز الأمر بالصرف : 13114600

السنة المالية : 2026 المحاسب المختص : A DEBITER AU COMPTE

للخزينة 300064/73 :RIB/ RIP

رقم الحوالة : 158

تاريخ الحوالة : 2026/05/05

طريقة الدفع : خزينة - ع.ت-

القيود الميزانية	تعيين الهيئة المستفيدة	حساب المستفيد	المبلغ	ملاحظات
14100	الضمان الاجتماعي	403001002	135,905.41	حصة الضمان الاجتماعي 25 %
		المبلغ الإجمالي للحوالة :	135,905.41	
إجمالي خام	543,621.62			
إجمالي خاضع للضمان	543,621.62			

نوقف الحوالة على مبلغ : مائة و خمسة و ثلاثون ألف و تسعة مائة و خمسة دينار و 41 سنتيم .

تاريخ التسديد :

المحاسب العمومي المختص :

الأمر بالصرف :

الملحق رقم 08: حوالة الدفع 2 مساهمات صاحب العمل نفقات مقيدة في الميزانية العامة للدولة

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE
 حوالة الدفع 2 نفقات تسير المصالح
 نفقات مقيدة في الميزانية العامة للدولة

رمز الأمر بالصرف : 13114600
 السنة المالية : 2026
 المحاسب المختص : A DEBITER AU COMPTE
 للخرينة RIB/ RIP : 300064/73

رقم الحوالة :
 تاريخ الحوالة : 2026/05/06
 طريقة الدفع : البنك الوطني الجزائري - ع-ت

رقم بطاقة البرنامج	التقيد	المبلغ	القييد الميزانياتي	تجديد المستفيد	المبلغ الإجمالي	ملاحظات
الالتزام	الفرعي	الميزانياتي	الخام	الدائن	حساب المبلغ	رقم حساب المستفيد
5	2	27800			مراجعة وثيقة الدفع	
						57,706.64
						57,706.64
المبلغ الإجمالي للحوالة :						
أطار مخصص للمحاسب						
المبلغ الإجمالي للدفع						
الرفض						
نقطة قابلة للدفع						
افتتاحات المحاسب العمومي						
المبلغ الإجمالي الخام للدفع						

تاريخ التسديد :

الأمر بالصرف :
 المحاسب العمومي المختص :

الملحق رقم 09: بطاقة التزام

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التجارة الداخلية وضبط السوق الوطنية

مديرية التجارة عين تموشنت

رمز الامر بالصرف : 131.1.46

29-05-2025

التاريخ

2025/004

رقم بطاقة الالتزام

رمز البرنامج : 087

رمز النشاط : 2046

رمز البرنامج الفرعي : 02

العنوان :

العنوان الأول : نفقات المستخدمين

العنوان الثاني : نفقات تسيير المصالح

العنوان الرابع : نفقات التحويل

الرصيد المتبقي	الالتزام المقترح	الرصيد الاول	مجموع الالتزامات السابقة	رخصة الالتزام المتوقعة/ المعدلة	الصف / الصف الفرعي
3,041,149.36	643,393.11	3,684,542.47	137,457.53	3,822,000.00	27000 التمويثات و اللوازم
/	/	/	/	/	27700 مصاريف الاتصالات

موضوع الالتزام : تسديد فواتير الاشتراك في الهاتف و الانترنت التالية (5 فواتير) :

ACTEL05/2022 DU 03/11/2022 + ACTEL06/2022 DU 04/01/2023 + ACTEL01/2023 DU 2023/03/02 +

FAC 12921886629 DU 15/05/2023 + FAC 1292100256 DU 15/05/2023

اطار مخصص للمراقب الميزانياتي	اطار مخصص للامر بالصرف
رقم التاشيرة	ختم
تاريخ التاشيرة	امضاء
ختم	امضاء